

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١

بتتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون البيئة
الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٩٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى قانون في شأن البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤، والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون في شأن البيئة الصادر بها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٩٥، المعدل بالقرار رقم ١٧٤١ لسنة ٢٠٠٥ :

وعلى ما عرضه وزير الدولة لشئون البيئة، بعدأخذ رأى مجلس إدارة جهاز شئون البيئة؛
وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة :

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنصوص المواد (١٠، ١٠، ١٣، ١٨، ٢٠، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦) والفقرتين (ب)، (و) من البند ٣ من رابعاً، والبند (٤) الفقرة (ج) من البند ٣ من رابعاً، والفقرة (أ) من البند ٤ من رابعاً من المادة ٢٨، والمواد (٣٧، ٤٢، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٥٩) من اللائحة التنفيذية لقانون البيئة الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٩٥، من النصوص الآتية:

المادة (١٠) :

يلتزم كل شخص طبيعي أو اعتباري عام أو خاص بتقديم دراسة تقويم التأثير البيئي للمنشأة أو المشروع إلى الجهة الإدارية المختصة أو الجهة المانحة للترخيص قبل البدء في تنفيذ المشروع ويكون إجراء الدراسة وفقاً للعناصر والتصميمات والمواصفات والأسس والأحمال النوعية التي يصدرها جهاز شئون البيئة بالتنسيق مع الجهات الإدارية المختصة.

وتقوم الجهة الإدارية المختصة أو الجهة المانحة للترخيص بالتأكد من كافة البيانات المطلوبة قبل إرسالها لجهاز شئون البيئة لإبداء الرأي .

وتلتزم الجهات الإدارية المختصة المسئولة عن المناطق الصناعية بتقديم دراسة لأحمال التلوث البيئي وخطط توزيع الأنشطة بالمنطقة بما يضمن تجنب الأنشطة وعدم وجود تأثيرات سلبية في حالة تجاوز أنشطة غير متوافقة ، ويجب تقديم هذه الدراسة لجهاز شئون البيئة لمراجعتها وإبداء الرأي البيئي وإصدار قوائم الأحمال البيئية ويرفق بهذه الدراسة خطة الإدارة البيئية المتكاملة للمنطقة الصناعية متضمنة خطة إدارة المخلفات الصلبة والمخلفات الخطرة ومعالجة مياه الصرف الصناعي وكيفية التخلص النهائي منها وخطة الرصد الذاتي لنوعية الهواء والمضوداء ومياه الصرف بالمنطقة .

مادة (١٢) :

لجهاز شئون البيئة أن يستعين بأى من الجهات الاستشارية العامة أو الخاصة أو المراكز البحثية أو الجامعات التي يصدر بتحديدها قرار من الجهاز طبقاً للمعايير التي يضعها مجلس إدارته وذلك لإبداء الرأى في تقويم التأثير البيئي للمنشأة المزمع إقامتها والمطلوب الترخيص لها .

مادة (١٨) :

يختص جهاز شئون البيئة بمتابعة بيانات السجل البيئي للتأكد من مطابقتها للواقع ومن التزام المنشأة بخطة الرصد الذاتي ومدى صلاحية معداته وكفاءة الأفراد القائمين بالرصد ، وللجهاز أخذ العينات اللازمة وإجراء الاختبارات المناسبة لبيان تأثير نشاط المنشأة على البيئة وتحديد مدى التزامها بمعايير والاشتراطات الموضوعة لحماية البيئة والأحمال النوعية للملوثات .

فيما تبين عدم احتفاظ المنشأة بالسجل البيئي أو عدم انتظام تدوين بياناته أو عدم مطابقتها للواقع أو عدم التزام المنشأة بمعايير أو الأحمال المشار إليها أو وجود أية مخالفة أخرى للمادة (٢٢) من القانون يقوم الجهاز بإخطار الجهة الإدارية المختصة بتكليف

صاحب المنشأة بتصحيح المخالفة على وجه السرعة، فإذا لم يقم بذلك خلال ستين يوماً من تاريخ تكليفه يكون للجهاز بقرار يصدر من الرئيس التنفيذي بعد إخطار الجهة الإدارية المختصة اتخاذ أي من الإجراءات التالية :

١- منح مهلة إضافية محددة للمنشأة لتصحيح المخالفات وإلا حق للجهاز أن يقوم بذلك على نفقة المنشأة .

٢- وقف النشاط المخالف لحين إزالة آثار المخالفة ودون المساس بأجور العاملين فيه .

وفي حالة الخطر البيئي الجسيم يتبعن وقف مصادره في الحال وبكافحة الوسائل والإجراءات اللازمة بقرار إداري من الرئيس التنفيذي لجهاز شئون البيئة .

وتلتزم تلك المنشآت بالاحتفاظ بالسجل البيئي وفق النموذج المنصوص عليه في المادة (١٧) من هذه اللائحة بصفة دائمة، وعند تجديد بياناته تلتزم المنشأة بالاحتفاظ به لمدة عشر سنوات تحسب من تاريخ توقيع مندوب جهاز شئون البيئة على السجل بالمعاينة .

مادة (٢٠) :

تكون شبكات الرصد البيئي الموجودة حالياً بما تضمه من محطات وحدات عمل تابعة للجهات المختصة من الناحية الإدارية ويشمل ذلك وحدات الرصد الذاتي المستمر بالمنشآت المختلفة، وتقوم في مجال اختصاصها برصد مكونات وملوثات البيئة دوريًا وإتاحة البيانات للجهات المعنية بالشكل والطريقة التي تتطلبهما تلك الجهات، ولها في سبيل ذلك الاستعانة براكز البحوث والهيئات والجهات المختصة، وعلى هذه المراكز والهيئات والجهات تزويدها بما تطلبها من دراسات وبيانات .

ويشرف جهاز شئون البيئة على إنشاء وتشغيل شبكات الرصد البيئي تمهيداً لإقامة برنامج قومي للأرصاد البيئية .

مادة (٢٣) :

في تطبيق أحكام المادة (٢٨) من قانون البيئة يحدد الملحق (٤) المرفق بهذه اللائحة أنواع الكائنات الحية الحيوانية والنباتية البرية والمناطق والموارد الطبيعية التي تنطبق عليها أحكام هذه المادة .

مادة (٢٤) :

(أ) لا يجوز الترخيص بصيد أو جمع الكائنات الحية الحيوانية والنباتية البرية من الموارد الطبيعية المصرية والمنصوص عليها في الملحق رقم (٤) المرفق بهذه اللائحة إلا لأغراض البحث العلمي أو أغراض التربية والإكثار والاتجار أو القضاء على وباء أو مرض منتشر والتي يوافق عليها جهاز شئون البيئة .

(ب) يقوم جهاز شئون البيئة بتنظيم الصيد والتجميع للكائنات الحية الحيوانية والنباتية البرية في الأماكن والمناطق التي يحددها ملتزماً بالاتفاقيات الدولية التي تنضم إليها جمهورية مصر العربية، كما يقوم بتحديد أنواع وأعداد أو كميات الكائنات المسموح بصيدها أو جمعها وتنظيم فترات وأسلوب وأدوات الصيد المستخدمة .

مادة (٢٥) :

يحظر تداول المواد والنفايات الخطرة بغير ترخيص يصدر من الجهة المختصة المبينة

قرين كل نوعية من تلك المواد والنفايات وذلك على الوجه التالي :

- ١- المواد والنفايات الخطرة الزراعية ومنها (مبيدات الآفات والمخصبات) - وزارة الزراعة .
- ٢- المواد والنفايات الخطرة الصناعية - وزارة الصناعة .
- ٣- المواد والنفايات الخطرة للمستشفيات والعيادات والمنشآت الطبية والمنشآت الدوائية والمعملية والمبيدات الحشرية المتنزلة - وزارة الصحة .
- ٤- المواد والنفايات الخطرة البترولية - وزارة البترول .
- ٥- المواد والنفايات الخطرة التي يصدر عنها إشعاعات مؤينة - وزارة الكهرباء والطاقة - هيئة الطاقة الذرية .

- ٦- المواد والنفايات الخطرة القابلة للانفجار والاشتعال - وزارة الداخلية .
- ٧- المواد والنفايات الخطرة المتداولة في نطاق الأبحاث والدراسات العلمية - وزارة التعليم العالي والدولة للبحث العلمي .
- ٨- المواد والنفايات الخطرة المتداولة في نطاق المعامل والمراافق الخاصة بمعالجة مياه الصرف - وزارة الإسكان والمراافق والتنمية العمرانية .
- ٩- المواد والنفايات الخطرة المتداولة في نطاق المعامل وأعمال تطهير المجاري المائية ومقاومة الحشائش - وزارة الرى والموارد المائية .
- ١٠- المواد والنفايات الخطرة المتداولة والناتجة عن المشروعات الاستثمارية والمناطق الحرة .

ويصدر كل وزير للوزارات المبينة في هذه المادة - كل في نطاق اختصاصه - بالتنسيق مع وزير الصحة وجهاز شئون البيئة جدولًا بالمواد والنفايات الخطرة يحدد فيه :

- (أ) نوعية المواد والنفايات الخطرة التي تدخل في نطاق اختصاص وزارته ودرجة خطورة كل منها .
- (ب) الضوابط الواجب مراعاتها عند تداول كل منها .
- (ج) أسلوب التخلص من العبوات الفارغة لتلك المواد بعد تداولها .
- (د) أية ضوابط أو شروط أخرى ترى الوزارة أهمية إضافتها .

كما يحدد كل وزير للوزارات المبينة في هذه المادة الجهة المختصة داخل وزارته بمنح تراخيص التداول، والإفراجات الجمركية عن المواد والنفايات الخطرة المسموح تداولها بتراخيص وتحديث جداول المواد والنفايات الخطرة .

مادة (٢٦) :

على طالب الترخيص بتداول المواد والنفايات الخطرة التقدم بطلب كتابة إلى الجهة المختصة المنصوص عليها في المادة (٢٥) من هذه اللائحة وذلك وفقاً للإجراءات والشروط الآتية :

إجراءات منح الترخيص :

يجب أن يكون طلب الحصول على ترخيص بتداول المواد والنفايات الخطرة مستوفياً

للبيانات الآتية :

١- الجهة القائمة بتداول المواد والنفايات الخطرة .

اسم المنشأة .

العنوان ورقم التليفون .

موقع المنشأة ومساحتها .

الخرائط الكنتورية لموقع المنشأة .

مستوى المياه الجوفية .

معدات الأمان المتوفرة لدى المنشأة .

بيانات التأمين .

برنامج رصد البيئة بالمناطق المحيطة بالمنشأة .

٢- الجهة المنتجة للمواد والنفايات الخطرة :

(الاسم بالكامل والعنوان ورقم الهاتف والفاكس) .

٣- توصيف كامل للمواد والنفايات الخطرة المزمع التعامل فيها وطبيعة وتركيز

العناصر الخطرة بها .

- ٤- تحديد كمية المواد والنفايات الخطرة المزمع تداولها سنويًا ووصف أسلوب تعبئتها (براميل - صهاريج - سايب).
- ٥- توصيف الوسائل المزمع استخدامها لتخزين المواد والنفايات الخطرة وفتررة التخزين لكل منها مع تعهد بكتابة بيان واضح على العبوة للإعلام عن محتواها ومدى خطورتها وكيفية التصرف في حالة الطوارئ.
- ٦- توضيح الوسيلة التي ستستعمل في النقل (برى - سكك حديدية - بحري - جوى - مياه داخلية) وتحديد خطوط سيرها وموقتها.
- ٧- بيان شامل عن الأسلوب المزمع اتباعه في معالجة وتصريف المواد والنفايات الخطرة المطلوب الترخيص بتداولها.
- ٨- تعهد بعدم خلط المواد والنفايات الخطرة مع غيرها من كافة أنواع النفايات الأخرى غير الخطرة التي تتولد عن الأنشطة الاجتماعية والإنتاجية.
- ٩- تعهد بالاحتفاظ بسجلات تتضمن بيانًا وافيًا بكميات المواد والنفايات الخطرة ونوعياتها ومصادر ومعدلات وفترات تجميعها وتخزينها وطريقة نقلها وأسلوب معالجتها، مع تيسير هذه البيانات عند كل طلب، وعدم إهلاك أو إتلاف هذه السجلات قبل مرور خمسة أعوام من تاريخ بدء استخدامها.
- ١٠- تعهد باتخاذ كافة الإجراءات التي تكفل سلامة تعبئة المواد والنفايات الخطرة أثناء مراحل التجميع والنقل والتخزين.
- ١١- وضع وتقديم خطة الطوارئ لمجابهة كافة الظروف غير المتوقعة بما يضمن حماية البيئة والصحة العامة.
- ١٢- شهادة بسابق الخبرة في مجال تداول المواد والنفايات الخطرة.
- ١٣- إقرار بصحة البيانات الواردة في طلب الترخيص.

إجراءات البت في الطلب :

- ١- تقوم الوزارة المختصة بالبت في الطلب خلال مدة أقصاها ثلاثون يوماً من تاريخ استلام الطلب مستوفياً البيانات السابقة .
- ٢- تقوم الوزارة المختصة بإبلاغ مقدم الطلب بنتيجة البت فيه بخطاب مسجل بعلم الوصول ويجوز له الاعتراض كتابةً على هذه النتيجة خلال ثلاثة أيام يوماً من تاريخ إبلاغه أمام لجنة تشكل بقرار من الوزير المختص تكون برئاسة مستشار من مجلس الدولة وعضوية مندوب عن الوزارة المختصة وأثنين من الخبراء يتم اختيارهما لعضوية اللجنة من خارج الوزارة وممثل عن جهاز شئون البيئة وتصدر قرارها بأغلبية الأعضاء خلال ستين يوماً .

شروط منح الترخيص :

- ١- استيفاء كافة البيانات المطلوبة المبينة في الفقرة الأولى .
- ٢- توافر الكوادر المدرية المسئولة عن تداول المواد والنفايات الخطرة .
- ٣- توافر الوسائل والإمكانات والنظم الازمة للتداول الآمن لهذه المواد .
- ٤- توافر متطلبات مواجهة الأخطار التي قد تنتج عن حوادث أثناء التداول .
- ٥- ألا ينبع عن النشاط المراد الترخيص به آثار ضارة ببيئة وبالصحة العامة .

ويصدر الترخيص بتداول المواد والنفايات الخطرة لمدة خمس سنوات كحد أقصى، ما لم يحدث ما يستدعي مراجعة الترخيص، ويجوز للجهة الإدارية المختصة منح تراخيص مؤقتة لفترات قصيرة وحسب مقتضيات الحاجة .

الفقرة (ب) من البند ٣ من (رابعاً) من المادة ٢٨ :

(ب) ردم النفايات الخطرة في حفر ردم خاصة مجهزة ومعزولة عن باقي مفردات النظام البيئي وفقاً للأسس والإجراءات والاشتراطات التي يحددها جهاز شئون البيئة لاختيار وإنشاء موقع الدفن الآمن للنفايات الخطرة ، على أن يتم تقديم دراسة تقويم التأثير البيئي متضمنة الآتي :

- ١- نظام تجميع ورصد سوائل الترشيح والغازات التي يمكن أن تنتج .

٢- كبس وتفطية النفايات .

٣- التبطين بادة مناسبة وفقاً لاحتياجات الموقع .

٤- مرحلة غلق الحفرة / المدفن والمتابعة الدورية .

الفقرة (و) من البند ٣ من (ابعاً من المادة ٢٨) :

(و) التخزين الدائم (مثل وضع حاويات النفايات الخطيرة داخل منجم) مع مراعاة التوافق الكيميائي للمخلفات الخطيرة لمنع تفاعلها وتكون مواد جديدة أكثر خطورة .

البند (٤) الفقرة (ح) من البند ٣ من (ابعاً من المادة ٢٨) :

٤- الالتزام بأية مواصفات فنية لوحدات معالجة النفايات الخطيرة الناجمة عن أنشطة الرعاية الصحية التي يتم إصدارها من الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة .

الفقرة (أ) من البند (٤) من (ابعاً من المادة ٢٨) :

(أ) استخدام أفضل التكنولوجيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية وتعظيم استخدامهما .

مادة (٣٧) :

لا يجوز استخدام آلات أو محركات أو مركبات ينتج عنها دخان كثيف أو عادم تجاوز مكوناته المحدود القصوى المبينة في الجداول أرقام (٢٣، ٢٤، ٢٥) من الملحق رقم (٦) المرفق بهذه اللائحة. ولا يجوز استخدام آلات أو محركات أو مركبات ينتج عنها صوت مزعج يتجاوز المحدود الوارد بالجدول رقم (٤) من الملحق رقم (٧) المرفق بهذه اللائحة وذلك عند الترخيص أو أثناء التشغيل، وكذلك المحدود المسموح بها للضوضاء الصادرة عن المركبات عند التصنيع وقبل التداول في الأسواق والموضحة في الجدول رقم (٥) من الملحق رقم (٧) المرفق بهذه اللائحة.

مادة (٤٢) :

يجب أن تراعى الجهات المختصة حسب طبيعة نشاطها عند حرق أي نوع من أنواع الوقود أو غيرها سواء كان في أغراض الصناعة أو توليد الطاقة أو الإنشاءات أو غرض تجاري آخر أن يكون الدخان والغازات والأبخرة الضارة الناتجة عنها في الحدود المسموح بها، وعلى المسئول عن هذا النشاط اتخاذ جميع الاحتياطات لتقليل كمية الملوثات في نواتج الاحتراق المشار إليها وذلك وفق ما هو مبين فيما يلى :

الاحتياطات والحدود المسموح بها ومواصفات المداخن عند حرق أي نوع من أنواع الوقود :

١- الاحتياطات اللازم اتخاذها لتقليل كمية الملوثات في نواتج الاحتراق لمنع أو الإقلال من انبعاث الملوثات من مصادر حرق الوقود فإنه يجب أن يتم اختيار الوقود المناسب ومراعاة التصميم السليم للموقد وبيت النار والمداخن واستخدام وسائل التحكم ذات الكفاءة العالية طبقاً للمعايير الآتية :

(أ) يحظر الحرق المكشوف الذي لا يتوافر فيه التصميمات السليمة لضمان الاحتراق الكامل وتصريف العوادم من خلال مداخن طبقاً للمواصفات الهندسية القياسية .

(ب) أن يتم تصميم الموقد وبيت النار بحيث يحدث مزج كامل لكمية الهواء الكافية للحرق الكامل وتوزيع درجة الحرارة وإعطاء الزمن الكافي والتقليل الذي يضمن الحرق الكامل ضماناً للإقلال من انبعاث نواتج الحرق غير الكامل وبحيث لا يزيد ما ينبعث من الملوثات عن الحدود القصوى المسموح بها للانبعاث وفقاً لما هو مبين بجداول الملحق رقم (٦) المرفق بهذه اللائحة .

(ج) يحظر استخدام الفحم الحجري بالمناطق السكنية أو في مسافة أقل من المحددة قانوناً .

(د) يحظر في المناطق السكنية استخدام المازوت والمنتجات البترولية الثقيلة الأخرى والبترول الخام والزيوت المختلفة عن العمليات الصناعية والآلات والورش.

(هـ) ألا تزيد نسبة الكبريت بالوقود المستعمل في المناطق السكنية أو في مسافة أقل من المحددة قانوناً عن (١,٥٪).

(و) أن يتم إبعاد الغازات المحتوية على ثاني أكسيد الكبريت عن طريق مداخن مرتفعة بالقدر اللازم الموضح بالبنـد (٢) المحدد لارتفاعات المداخن بحيث لا يتم تجاوز المحدود القصوى الواردـة بالملحق رقم (٥) المرفق بهذه اللائحة أو استخدام الوقود المحتوى على نسب مرتفعة من الكبريت بمحطـات القوى والصناعة وغيرها في المناطق بعيدة عن العمران مع مراعاة العوامل الجوية والمسافـات التي تسمح بعدم وصولها للمناطق السكنية والزراعية والمجارـى المائية وذلك في إطار دراسـات تقويم الأثر البيئـي.

(ز) على المنشـآت التي ستقام أو المعدـات التي سوف تستـحدث أو تجـدد بعد صدور هذه اللائحة استخدام ولاعـات الاحتراق ذات المواصفـات القياسـية لتقليل انبعـاثـات أكـسيد الـنيتروجين بحيث لا تتجاوز الانبعـاثـات الصـادرة المـحدودـة القصـوى المنـصوصـ عليها في جـداولـ الملـحقـ رقم (٦) المرـفقـ بهذهـ اللـائـحةـ.

٤- ارتفاعات المداخن:

(أ) المداخن التي يصدر عنها انبعاث إجمالي للعامـد ما بين (٧٠٠٠-١٥٠٠٠) كـجم بالـسـاعـةـ يتـراوحـ ارـتفـاعـهـ ماـ بـيـنـ ٣٦-١٨ـ مـتـراـ.

(بـ) المـداـخـنـ التيـ يـصـدرـ عـنـهـاـ انـبعـاثـ إـجمـالـيـ أـكـثـرـ مـنـ (١٥٠٠٠) كـجمـ/سـاعـةـ يـجـبـ أـنـ يـكـونـ ارـتفـاعـ المـدـخـنـةـ أـكـثـرـ مـنـ مـرـتـيـنـ وـنـصـفـ عـلـىـ الـأـقـلـ مـنـ ارـتفـاعـ المـبـانـىـ الـمـحـيـطـةـ بـاـ فـيـهـاـ الـمـبـنـىـ الـذـىـ تـخـدـمـهـ المـدـخـنـةـ.

(جـ) المـداـخـنـ التيـ تـخـدـمـ الـأـمـاـكـنـ الـعـامـةـ كـالمـكـاتـبـ وـالـمـطـاعـمـ وـالـمـخـابـزـ وـالـفـنـادـقـ وـالـأـغـرـاضـ الـتـجـارـيـةـ الـأـخـرىـ وـغـيرـهـ يـجـبـ أـلـاـ يـقـلـ ارـتفـاعـهـاـ عـنـ ٣ـ مـتـارـ عـنـ حـافـةـ الـمـبـنـىـ (أـعـلـىـ الـمـبـنـىـ)ـ مـعـ الـعـمـلـ عـلـىـ ارـتفـاعـ سـرـعـةـ تـسـرـيبـ الغـازـ مـنـ المـدـخـنـةـ.

٣- أن تكون الحدود القصوى للإبعاث الناتجة عن حرق الوقود والانبعاثات الصادرة من مداخن الصناعات المختلفة على النحو المبين بجداول الملحق رقم (٦) المرفق بهذه اللائحة. وعلى الجهة الإدارية المختصة مراعاة الالتزام بأحكام هذه المادة .

مادة ٤٤ :

لتلزم جميع الجهات والأفراد عند مباشرة الأنشطة الإنتاجية أو الخدمية أو غيرها وخاصة عند تشغيل الآلات والمعدات ومكبرات الصوت وألات التنبيه بعدم تجاوز الحدود المسموح بها "لمستوى الصوت" "ومدة الفترة الزمنية للتعرض" له داخل أماكن العمل والأماكن العامة المفتوحة الموضحة بالجدولين رقمي (١، ٢) من الملحق رقم (٧) المرفق بهذه اللائحة .

وعلى الجهات المانحة للترخيص مراعاة أن يكون مجموع الأصوات المنبعثة من المصادر الثابتة والمحركة في منطقة واحدة في نطاق الحدود المسموح بها، والتتأكد من التزام المنشأة باختيار الآلات والمعدات المناسبة لضمان ذلك، وذلك وفقاً لما هو مبين بالجدول رقم (٣) من الملحق رقم (٧) المرفق بهذه اللائحة من حيث الحدود المسموح بها لمستوى الصوت في المناطق المختلفة .

مادة ٤٥ :

يلتزم صاحب المنشأة باتخاذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لوقاية العاملين من أخطار التعرض للمواد الكيميائية المستخدمة أو الناجمة عن العمليات الصناعية أو التي تتسرّب داخل مكان العمل (كالغازات والأبخرة والأترية) بحيث لا تزيد عن الحدود المأمونة المبينة ببطاقات تعريف المواد الكيميائية، وعلى صاحب المنشأة حفظ بطاقات التعريف في ملف خاص والتتأكد من وضع علامات التحذير ورموز الخطورة على جميع المواد الكيميائية المستعملة وعليه أن يقوم بتنفيذ إجراءات التهوية التي تضمن تنقية الهواء وتقليل الانبعاثات وذلك كله وفقاً لما هو مبين بالملحق رقم (٨) المرفق بهذه اللائحة .

ماده (٤٦) :

يلتزم صاحب المنشأة باتخاذ الإجراءات الالزامية للحفاظ على درجتى الحرارة والرطوبة داخل مكان العمل بما لا يجاوز الحدود المسموح بها فى الجدول رقم ١ من الملحق رقم (٩) المرفق بهذه اللائحة، وفي حالة ضرورة العمل فى وطأة حرارية (درجات حرارة أو رطوبة نسبية أو حرارة إشعاعية) أعلى أو أدنى من الحد المسموح يجب اتخاذ الإجراءات الكفيلة بحماية العاملين وتأقلمهم وخضوعهم للإشراف الطبى المستمر طبقاً لما يتضمنه الملحق رقم (٩) المرفق بهذه اللائحة .

المادة (٥٩) :

يحظر الترخيص بإقامة أية منشآت على الشواطئ البحرية لجمهورية مصر العربية لمسافة مائتى متر إلى الداخل من خط الشاطئ، أو إقامة هذه المنشآت إلا بعد موافقة كل من الهيئة المصرية العامة لحماية الشواطئ وجهاز شئون البيئة .

ويتبع في شأن الترخيص بإقامة تلك المنشآت الإجراءات الآتية :

(أ) يقدم الطلب كتابة إلى الجهة المانحة للترخيص موضحاً فيه تحديد نوعية المنشأة المقترن إقامتها داخل مناطق المحظر على أن يرفق بالطلب دراسة متکاملة عن تقويم التأثير البيئي للمشروع أو الأعمال المستجدة المطلوب تنفيذها بما في ذلك تأثيرها على الازان البيئي لمنطقة الساحلية وعلى خط الشاطئ، وعلى الأخص العناصر الآتية :

النهر .

الإرساء .

التيارات الساحلية .

التلوث الناجم عن المشروع أو الأعمال .

مع بيان الأعمال والاحتياطات المقترنة تفصيلاً لتلافي أو معالجة هذه الآثار إن وجدت .

(ب) تقوم الجهة المانحة للترخيص بإرسال صورة من الطلب إلى الهيئة المصرية العامة لحماية الشواطئ لإبداء رأيها في المشروع بالتنسيق مع جهاز شئون البيئة كما تقوم الجهة المانحة للترخيص بإرسال دراسة تقويم التأثير البيئي للمشروع إلى جهاز شئون البيئة لمراجعتها وإبداء الرأي فيها خلال ثلاثة أيام من تاريخ استلامه لها ثم يعرض الطلب على اللجنة العليا للترخيص المنشأة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٩ لسنة ٢٠٠٦ بشأن حماية الشواطئ البحرية المصرية وذلك للبت فيه في ضوء الرأى الذي أبدته الهيئة ورأى جهاز شئون البيئة والجهات الأخرى المعنية وما قاموا به من معاينات ودراسات للمشروع وتصدر اللجنة العليا للترخيص الشروط الازمة لمنح الترخيص بإقامة تلك المنشآت .

المادة (٦٠) :

يحظر الترخيص بإجراء أي عمل يكون من شأنه المساس بخط المسار الطبيعي للشاطئ أو تعديله دخولاً في مياه البحر أو انحساراً عنه أو إجراء هذا العمل، إلا بعد موافقة الهيئة المصرية العامة لحماية الشواطئ وموافقة جهاز شئون البيئة ويتبع بالنسبة للطلبات التي من شأنها المساس بخط المسار الطبيعي للشاطئ أو تعديله الإجراءات المنصوص عليها في المادة (٥٩) من اللائحة .

(المادة الثانية)

تضاف إلى اللائحة التنفيذية لقانون البيئة الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٩٥ مواد جديدة بأرقام (١٣ مكرراً)، (١٧- فقرة أخيرة)، (٣٣- فقرة أخيرة)، (٣٤- فقرة أخيرة)، (٤٩ مكرراً "١")، (٦٠ مكرراً) نصوصها الآتية :

المادة ١٣ مكرراً :

تحدد فروع التخصصات والأعمال البيئية التي يحظر مزاولتها على غير المرض لهم بالاشغال بالأعمال البيئية أو غير المحاصلين على شهادة الاعتماد بالتخصصات والأعمال البيئية الآتية :

- ١- إعداد دراسات تقويم التأثير البيئي ومراجعةها .
- ٢- إعداد دراسات تقويم المخاطر البيئية الكمية والتنوعية ومراجعةها .
- ٣- تطبيق نظم الإدارة البيئية واجراء المراجعات البيئية .
- ٤- توفيق الأوضاع البيئية للمنشآت الصناعية والسياحية والأنشطة الاقتصادية الأخرى .
- ٥- اقتصadiات البيئة والمحاسبة البيئية .
- ٦- إدارة المخلفات والكيماويات .
- ٧- إجراء القياسات البيئية في المعامل المعتمدة .
- ٨- أعمال التفتيش البيئي .
- ٩- أعمال الرصد البيئي وإدارة شبكاته .
- ١٠- إدارة المحميات الطبيعية .
- ١١- إدارة المواد والنفايات الخطرة .

ويشترط للقيد بسجلات قيد المشغلين بالأعمال البيئية ولاعتماد الخبراء وبيوت الخبرة سداد الرسم المقرر لذلك كما يشترط ما يأتي :

أولاً - بالنسبة للأفراد :

١- إخصائى بيئى :

- (أ) أن يكون حاصلاً على مؤهل عال مناسب .

(ب) أن يكون له خبرة في مجال الأعمال البيئية من (٥-١٠) سنوات .

(ج) استيفاء نموذج البيانات رقم (١) المعد لذلك .

٢- استشاري بيئي :

(أ) أن يكون حاصلاً على مؤهل عال مناسب .

(ب) أن يكون له خبرة في مجال الأعمال البيئية لا تقل عن (١٠) سنوات .

(ج) استيفاء نموذج البيانات رقم (٢) المعد لذلك .

ثانياً - بالنسبة للمكاتب الاستشارية (بيوت الخبرة) :

(أ) أن يكون المدير المسئول مقيداً كاستشاري بيئي .

(ب) أن يرفق بالطلب المقدم قائمة بالإخصائيين والاستشاريين البيئيين الذين يتم الاستعانة بهم .

(ج) استيفاء نموذج البيانات رقم (٣) المعد لذلك .

ويكون القيد أو الاعتماد بناءً على طلب يقدم إلى الأمانة الفنية للجنة العليا للقيد والاعتماد المنصوص عليها في المادة (١٣ مكرراً) من القانون وتتولى اللجنة نظر الطلب ودراسته في أول اجتماع لها بعد تقديمه، ولها أن تستوفى ما تراه من بيانات ومستندات من مقدم الطلب، وعلى اللجنة أن تبت في الطلب بالقبول أو الرفض خلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم الطلب أو استيفائه ، وتقوم اللجنة بإخطار مقدم الطلب بقرارها بموجب خطاب مسجل موصى عليه بعلم الوصول .

وتكون شهادة القيد أو الاعتماد صالحة لمزاولة الأعمال البيئية لمدة خمس سنوات وتجدد الشهادة بناءً على طلب صاحب الشأن بذات شروط وإجراءات القيد أو الاعتماد .

(مادة ١٧ فقرة أخيرة) :

ويجب على المنشأة بشكل دوري (سنوي) إفادة جهاز شئون البيئة بمعدلات الصرف والتركيزات والأحمال النوعية للملوثات (في الاتبعاثات الغازية والصرف السائل وكذلك المخلفات) الصادرة منها والمسجلة في السجل البيئي للمنشأة وذلك طبقاً لنموذج المحرر المعد لذلك من قبل جهاز شئون البيئة والمرفق بهذه اللائحة .

(مادة ٣٣ فقرة أخيرة) :

ويجب على مالك المنشأة أو المسئول عن إدارتها التي ينبع عنها مخلفات خطيرة أن يقوم بتطهيرها وتطهير التربة والمكان الذي كانت مقامة به إذا تم نقل المنشأة أو وقف نشاطها ويتم التطهير وفقاً للاشتراطات والمعايير التالية :

- ١- أن يتم التطهير خلال مدة لا تزيد على ستة أشهر من تاريخ نقل المنشأة أو وقف نشاطها .
- ٢- أن يتم التطهير وفقاً للمعايير البيئية ويراعاة عدم الإضرار بالبيئة المحيطة .
- ٣- أن يشمل التطهير الموقع والمعدات وغيرها مما كان يستخدم في المنشأة .
- ٤- أن يصبح الموقع خالياً من أي مواد ضارة بشكل كامل وصالحاً للاستخدام في الأغراض الأخرى .
- ٥- أن يوافق جهاز شئون البيئة على سلامة التطهير .

(مادة ٣٤ فقرة أخيرة) :

ويجب أن تتضمن دراسة تقويم الأثر البيئي وصفاً للموقع الجغرافي وتوصيفاً لنوعية البيئة المحيطة بناءً على قياسات حقلية للمنطقة المختارة والمنطقة المتأثرة بها بحيث لا تقل مساحة تلك المنطقة عن دائرة نصف قطرها خمسون مثل ارتفاع مدخلة المنشأة مع مراعاة دراسة التغيرات الجوية في المنطقة .

(ماده ٤٩ مكررًا) :

يحظر بغير موافقة جهاز شئون البيئة الإفراج الجمركي عن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون والخاضعة للرقابة والموضحة بالملحق رقم (٦ مكررًا «٢») وتقوم الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات بفحص المواد المستنفدة لطبقة الأوزون الخاضعة للرقابة وفقاً لأحكام القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ واتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون وبروتوكول مونتريال وتعديلاته .

(ماده ٤٩ مكررًا «١») :

يقوم جهاز شئون البيئة بإعداد تقرير سنوي عن بيانات المواد المستنفدة لطبقة الأوزون الخاضعة للرقابة وفقاً لأحكام اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال وتعديلاته من واقع ما يرد إليه من بيانات شهرية من مصلحة الجمارك والهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات وبالتنسيق معهما ويرسل ذلك التقرير إلى سكرتارية الاتفاقية .

(المادة ٦٠ مكررًا) :

يصدر الوزير المختص بشئون البيئة بعد أخذ رأى الجهات المعنية القواعد البيئية المنظمة للتنمية في المناطق الساحلية على أن يتم تحديث هذه القواعد دوريًا .

وتشكل بقرار من الوزير المختص بشئون البيئة بدائرة كل محافظة ساحلية لجنة محلية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية برئاسة المحافظ .

(المادة الثالثة)

تستبدل الملحق أرقام (١١، ١٢، ٤، ٥، ٧، ٦، ٩، ٨، ١٠) المرفقة بهذا القرار بالملحق المرفقة باللائحة التنفيذية لقانون البيئة الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء

(المادة الرابعة)

تضاف إلى الملحق المرفق باللائحة التنفيذية لقانون البيئة الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٩٥، ثلاثة ملاحق جديدة بأرقام ٦١ مكرراً، ٦ مكرراً «١»، ٦ مكرراً «٢».

(المادة الخامسة)

تلغى المادة (١) والبنود أرقام (هـ، وـ، زـ) من المادة (٧) من اللائحة التنفيذية لقانون البيئة الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٩٥

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ رمضان سنة ١٤٣٢ هـ
(الموافق ٢٥ أغسطس سنة ٢٠١١م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف

ملحق رقم (١)

المعايير والمواصفات للمخلفات السائلة عند تصريفها في البيئة البحرية :

مع مراعاة الأحكام المنصوص عليها في القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ بشأن حماية نهر النيل ولاتحاته التنفيذية بشرط ألا تتجاوز مستويات الصرف للمواد المبينة بعد على المستويات الموضحة قرین كل منها .

وفي جميع الأحوال لا يسمح بالصرف في البيئة البحرية إلا على مسافة لا تقل عن ٥٠٠ متر من خط الشاطئ ، كما لا يسمح بالصرف في مناطق صيد الأسماك أو مناطق الاستحمام أو المحميات الطبيعية بما يحافظ على القيمة الاقتصادية أو الجمالية للمنطقة .

المد الأقصى للمعايير والمواصفات مليجرام / لتر - ما لم يذكر غير ذلك	البيان
لا تزيد عن خمس درجات فوق المعدل السائد بحد أقصى ٣٨°	درجة الحرارة
٩-٦	الأكسجين الأيدروجيني
خالية من المواد الملونة	اللون
٦٠	الأكسجين المستهلك حيوياً
١٠٠	الأكسجين المستهلك كيماوياً (دايكرومات)
± ٥٪ من قيمة الأملاح الذائبة في الوسط البحري الذي يتم الصرف عليه	مجموع المواد الصلبة الذائبة
٦٠	الماء العالقة
١	كيربيتيد الهيدروجين
١٥	الزيوت والشحوم
٢	الفوسفور الكلى
١٠	النيتروجين الكلى

البيان	المد الأقصى للمعايير والمواصفات مليجرام / لتر - ما لم يذكر غير ذلك
الفينولات	٠,٠١٥
الأمونيا (نيتروجين)	٣
الفاناديوم	٠,٠٢
السيلينيوم	٠,٠١
الزئبق	٠,٠١
الرصاص	٠,٠١
الكادميوم	٠,٠١
الزرنيخ	٠,٠١
الكروم	٠,٠١
النحاس	١
النيكل	٠,١
المحديد	١,٥
المجنيز	٠,١
الزنك	١
الفضة	٠,٠٥
المبيدات بأنواعها (*)	٠,٢
السيانيد	٠,٠١
العدد الاحتمالي للمجموعة القولونية في ١٠٠ سم ^٣	١٠٠
البورون	٠,٤

(*) المبيدات غير المذكورة بالملحق رقم ١٠ من اللائحة المحظور صرفها في البيئة البحرية.

شروط الترخيص بصرف مياه التبريد إلى البيئة البحرية :

تصريف مياه التبريد إلى البيئة البحرية وفقاً للشروط التالية :

- ١- أن تكون مياه التبريد مأخوذة من نفس المصدر الذي تصرف فيه .
- ٢- أن تكون دائرة التبريد منفصلة تماماً عن أي صرف آخر .
- ٣- لا يتعدى ارتفاع درجة الحرارة ١٠ درجات عن درجة حرارة المياه الداخلة وبحد أقصى (٣٨ درجة مئوية) .
- ٤- لا يتجاوز تركيز الزيوت والشحوم في المياه الخارجة ١٥ جزءاً في المليون .

ملحق رقم (٢)

المنشآت الخاضعة لاحكام تقييم التأثير البيئي

تحدد تلك المنشآت وفقاً للضوابط الأساسية التالية :

- أولاً- نوعية نشاط المنشأة .
 - ثانياً - موقع المنشأة .
 - ثالثاً - مدى استناد المنشأة للموارد الطبيعية وخاصة المياه والأراضي الزراعية والثروات المعدنية .
 - رابعاً - نوع الطاقة المستخدمة لتشغيل المنشأة .
 - خامساً - منشآت أخرى لطبيعتها الخاصة .
- أولاً- نوعية نشاط المنشأة :**

- ١- المنشآت الصناعية الخاضعة لأحكام القانونين رقمي ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ورقم ٥٥ لسنة ١٩٧٧ بشأن إقامة وإدارة الآلات الحرارية والمراجل البخارية .

٢- المنشآت السياحية الخاضعة لأحكام :

القانون رقم ١ لسنة ١٩٧٣ في شأن المنشآت الفندقية .

القانون رقم ٣٨ لسنة ٧٧ في شأن تنظيم الشركات السياحية .

القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ في شأن حماية الآثار .

القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٢ في شأن المعال السياحية .

٣- المنشآت العاملة في مجال الكشف عن البترول واستخراجها وتكلفه وتخزينه

ونقله الخاضعة لأحكام :

القانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٤ بالترخيص لوزير البترول في التعاقد للبحث عن البترول .

القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ في شأن خطوط أنابيب البترول .

٤- منشآت إنتاج وتوليد الكهرباء الخاضعة لأحكام :

القانون رقم ١٤٥ لسنة ١٩٤٨ بإنشاء إدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة .

القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن منشآت قطاع الكهرباء .

القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٦ بشأن إنشاء هيئة كهرباء مصر .

القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٦ بشأن إنشاء هيئة المحطات النووية لتوليد الكهرباء .

القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٧٦ بشأن إنشاء هيئة كهرباء الريف .

القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٦ بشأن إنشاء هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والتجددية .

٥- المنشآت العاملة في المناجم والمحاجر وإنتاج مواد البناء الخاضعة لأحكام :

القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ الخاص بالمناجم والمحاجر .

القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالمناجم والمحاجر .

٦- جميع مشروعات البنية الأساسية الجديدة أو التوسعات بها ومنها مشروعات مياه الشرب ومشروعات مياه الصرف الصحي والصناعي والزراعي وإعادة استخدامها ومشروعات الري والقناطر والطرق والكباري والأنفاق والمطارات والموانئ البحرية والنهرية والراسى وأعمال التكريك بها ومشروعات السكك الحديدية وغيرها .

٧- مشروعات التنمية العمرانية والتنمية الزراعية وتنمية المناطق الصناعية .

٨- أية منشأة أخرى أو نشاط أو مشروع يحتمل أن يكون له تأثير ملحوظ على البيئة أو على الأحمال البيئية بالمنطقة المحيطة بها ويصدر بها قرار من جهاز شئون البيئة بعد الاتفاق مع الجهة الإدارية المختصة .

ثانياً - المنشآت الخاضعة لتقدير التأثير البيئي وفقاً لموقعها :

ومنها تلك التي تقام على شواطئ النيل وفرعيه والرياحات أو في المناطق السياحية والأثرية أو حيث تزيد الكثافة السكانية أو عند شواطئ البحار والبحيرات أو في مناطق المحميات .

ثالثاً - مدى استغلال المنشأة للموارد الطبيعية :

ومنها تلك التي تسبب تجريف الأرض الزراعية أو التصحر أو إزالة تجمعات الأشجار والنخيل أو تلوث موارد المياه وخاصة نهر النيل وفرعيه والبحيرات أو المياه الجوفية .

رابعاً - نوع الطاقة المستخدمة لتشغيل المنشأة :

١- المنشآت الثابتة التي تعمل بالوقود الحراري .

٢- المنشآت التي تستخدم وقوداً نووياً في التشغيل .

خامساً - منشآت أخرى لطبيعتها الخاصة :

١- المدارس والجامعات والمنشآت التعليمية .

٢- المراكز التجارية (المولات) والاستادات الرياضية ومشروعات الإسكان والتعهير .

٣- محطات الربط بالميكروريف ومحطات الرادار للطيران المدني وخطوط كابلات الألياف الضوئية .

ملحق (٤)

أولاً - الطيور والحيوانات البرية والكائنات الحية الحيوانية والمائية أو أجزاء منها أو مشتقاتها المحظوظ صيدها أو قتلها أو الاتجار فيها أو تربيتها أو حيازتها أو نقلها أو تصديرها أو استيرادها أو الاتجار فيها حية أو ميتة وتشتمل طبقاً للبند أولًا من المادة (٢٨) من القانون :

١ - كافة الطيور البرية (باستثناء الطيور المسموح بصيدها طبقاً لمواسمه وأعدادها والمبيئة بالقائمة المرفقة الآتية طبقاً للبند أولًا من المادة (٢٨) من القانون).

قائمة الطيور المسموح بصيدها بترخيص من جهاز شئون البيئة طبقاً للحصص والمواسم المقررة .

#	الاسم العربي	الاسم العلمي	الاسم الإنجليزي
#	Arabic Name	Name Scientific	Name English
١	بط بلبول	Anas acuta	Northern pintail
٢	بط خضاري	Anas platyrhynchos	Mallard duck
٣	بط شهرمان	Tadorna tadorna	Common shelduck
٤	شرشير	Anas crecca	Common Teal
٥	حرماني	Aythya ferina	Common Pochard
٦	زرقاي أبو شوشة	Aythya fuligula	Tufted duck
٧	شرشير صيفي	Anas querquedula	Garganey
٨	سماري	Anas strepera	Gadwall
٩	قرى مطوق	Streptopelia decaocto	Collared dove
١٠	أوز مصرى	Alopochen aegyptiacus	Egyptian goose
١١	فرخة الماء	Gallinula	Moorhens
١٢	غر	Fulica	Coot
١٣	بكاشينة صغير	Gallinago media	Jack snipe
١٤	السمان	Coturnix coturnix	Common quail
١٥	قرى	Streptopelia turtur	Turtle dove

الاسم الإنجليزي	الاسم العلمي	الاسم العربي	#
Name English	Name Scientific	Arabic Name	
Rock Pigeon	Columba livia	حمام جبلى أو برى	١٦
Laughing dove	Stigmatopelia senegalensis	بسام بلدى	١٧
House sparrow	Passer domesticus	عصفور بلدى	١٨
Common snipe	Gallinago gallinago	بكاشينة	١٩
wigeon	Anas penelope	ظاى	٢٠
Cormrat	Phalacrocorax carbo	غраб الماء	٢١

٢- الكائنات الحية الحيوانية المحظورة (الثدييات) طبقاً للبند أولأ من المادة (٢٨) من القانون .

الاسم الإنجليزي	الاسم العلمي	الاسم العربي	#
Name English	Name Scientific	Arabic Name	
South Sinai Hedgehog	Paraechinus dorsalis	قند جنوب سينا	١
Flower's Shrew	Crocidura floweri	زباب الزهور	٢
Egyptian Pygmy Shrew	Crocidura religiosa	الزيابة المقدسة المصرية	٣
Dwarf Shrew	Crocidura nana	الزياب القزمى	٤
Lesser Whitetoothed Shrew	Crocidura suaveolens	الزيابة الصغيرة	٥
Tomb Bat	Taphozous perforatus	خفاش المقابر مثلث الخطم / خفاش أبو بوز صغير	٦
Trident Leafnosed Bat	Asellia tridens	الخفاش ثلاثي السن / ورقى الأنف	٧
Arabian Horseshoe Bat	Rhinolophus clivosus	الخفاش العربى حدوة الحصان	٨
Lesser Horseshoe Bat	Rhinolophus hipposideros	الخفاش الصغير حدوة الحصان	٩
Mehely's Horseshoe Bat	Rhinolophus mehelyi	خفاش البحر المتوسط	١٠
Egyptian Freetaled Bat	Tadarida aegyptiaca	الخفاش المصرى حر الذيل / أبو برنيطة الصغيرة	١١

٢٨ الواقع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١

الاسم الإنجليزي	الاسم العلمي	الاسم العربي	#
Name English	Name Scientific	Arabic Name	
European Freetailed Bat	Tadarida teniotis	الخفاش الأوروبي حر الذيل / أبو بونية كبيرة	١٢
Desert Pipistrelle Bat	Pipistrellus ariel	خفاش الصحراء الصغيرة (أريل)	١٣
Ruppell's Pipistrelle	Pipistrellus rueppellii	خفاش روبيل	١٤
Egyptian Siltfaced Bat	Nycterus thebaica	الخفاش المصري مشقوق الوجه (خفاش طيبة)	١٥
Arabian Barbastelle	Barbastella leucomelas	الخفاش العربي	١٦
Botta's Serotine Bat	Eptesicus bottae	خفاش إينس	١٧
Schlieffen's Bat	Nycticeinops schlieffeni	خفاش شليفين	١٨
Hemprich's Longeared Bat	Plecotus christii	الخفاش الصحراوي طويل الأذن	١٩
Cape Hare	Lepus capensis	الأرنب الجبلي أو أرنب الكاب	٢٠
Flower's Gerbil	Gerbillus floweri	جربوع فلاور	٢١
Four-toed Jerboa	Allactga tetradactyla	الجربوع رباعي الأصابع (الغفل)	٢٢
Sinai Dormouse	Eliomys melanurus	زغبة البساتين كبير الأذن (فأر الشجر)	٢٣
Crested Porcupine	Hystrix cristata	النি�ص الأفريقي (شبهم - دلدل)	٢٤
Indian Crested Porcupine	Hystrix indica	النิص الآسيوي	٢٥
Egyptian Spiny Mouse	Acomys cahirinus	الفأر الشوكى المصرى	٢٦
North African Dipodil	Dipodillus campestris	عرنب شمال أفريقيا / يربيل شمال أفريقيا	٢٧
Wagner's Dipodil	Dipodillus dasyurus	عرنب واجنر	٢٨
Mackillingin's Dipodil	Dipodillus mackilligini	عرنب ماكيلين	٢٩
Simon's Dipodil	Dipodillus simoni	عرنب سيمون	٣٠
Charming Gerbil	Gerbillus amoenus	العرنب جميل المنظر	٣١
Libyan Jird	Meriones libycus	المجرد الليبي	٣٢

الواقع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١

الاسم الإنجليزي	الاسم العلمي	الاسم العربي	#
Name English	Name Scientific	Arabic Name	
Negev Jird	Meriones sacramenti	فأر النجف	٣٣
Tristram's Jird	Meriones tristrami	ترسترام	٣٤
Bandicoot Rat	Nesokia indica	الركين (فأر الطاعون) / أبو عفن	٣٥
Lesser Egyptian Mole Rat	Spalax leucodon - S. aegyptiacus	الخلد - الجرذ المصري الأعمى / أبو عصاية	٣٦
Golden Jackal	Canis aureus	ابن آوى الذهبي	٣٧
Egyptian Jackal	Canis lupaster	ابن آوى المصري	٣٨
Arabian Wolf	Canis lupus	الذئب العربي	٣٩
Rüppel's Sand Fox	Vulpes rueppelli	الثعلب الرملى / ثعلب روبل	٤٠
Fennec Fox	Vulpes zerda	ثعلب الفنك	٤١
Blanford's Fox	Vulpes cana	الثعلب الأفغاني	٤٢
Striped Polecat	Ictonyx striatus	العرسة الأفريقية المخططة	٤٣
Marbled Polecat	Vormela peregusna	ظربان مرقط (القطة الخامدة)	٤٤
Striped Hyena	Hyaena hyaena	الضبع المخطط	٤٥
Aardwolf	Proteles cristatus	العسبار	٤٦
Badger	Meles meles	عنق الأرض	٤٧
Caracal	Caracal caracal	الوشق (أم ريشات)	٤٨
Wild Cat	Felis sylvestris	قط جبلي	٤٩
Sand Cat	Felis margarita	قط الرمال	٥٠
Leopard	Panthera pardus	نمر	٥١
Cheetah	Acinonyx jubatus	الفهد الصياد / شيتا	٥٢
Rock Hyrax	Procavia capensis	وير الصخر	٥٣
African Wild Ass	Equus africanus	الحمار البري النوى	٥٤
Dorcas Gazelle	Gazella dorcas	الغزال المصري أو العفرى	٥٥
Slender-horned Gazelle	Gazella leptoceros	الغزال الأبيض (الريم)	٥٦
Mountain Gazelle	Gazella gazella	الغزال الجبلى	٥٧

٣٠ الواقع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١

الاسم الإنجليزي	الاسم العلمي	الاسم العربي	#
Name English	Name Scientific	Arabic Name	
Barbary Sheep	Ammotragus lervia	الأروى / كبش جبلي	٥٨
Common Genet	Genetta abyssinica or Genetta genetta	زريقاء أو الرتم	٥٩
Dugong	Dugong dugong	عروس البحر (الأطوم)	٦٠
Sei Whale	Balaenoptera borealis	حوت ساي	٦١
Fin Whale	Balaenoptera physalus	الحوت الزعنفي	٦٢
Sperm Whale	Physeter catodon	حوت العنبر	٦٣
Cuvier's Beaked Whale	Ziphius cavirostris	حوت كوفير	٦٤
Short-finned Pilot Whale	Globicephala macrorhynchus	الحوت الأسود	٦٥
Killer Whale	Orcinus orca	الحوت القاتل	٦٦
False Killer Whale	Pseudorca crassidens	الحوت القاتل الصغير	٦٧
Common Dolphin	Delphinus delphis	الدرفيل قصير المنقار	٦٨
Risso's Dolphin	Grampus griseus	درفيل ريسو	٦٩
Pantropical Spotted Dolphin	Stenella attenuata	الدرفيل المقطط	٧٠
Striped Dolphin	Stenella coeruleoalba	الدرفيل البهلوان	٧١
Spinner Dolphin	Stenella longirostris	الدرفيل خشن الأسنان	٧٢
Rough-toothed Dolphin	Steno bredanensis	درفيل المحيط الهادئ	٧٣
Indo-pacific Bottlenose Dolphin	Tursiops aduncus	سبع البحر الناسك	٧٤
Mediterranean Monk Seal	Monachus monachus		٧٥

٣- قائمة الكائنات الحية الحيوانية المحظورة (البرمائيات والزواحف) طبقاً للبند أولأ من المادة (٢٨) من القانون .

#	الاسم العربي	الاسم العلمي	الاسم الإنجليزي
#	Arabic Name	Name Scientific	Name English
١	قاضي الجبل الرملى الأزرق	<i>Trapelus savignii</i>	Savigny's Agama
٢	ضب مصرى	<i>Uromastyx aegyptia</i>	Egyptian Spinytailed Lizard
٣	ضب سيناء الملون	<i>Uromastyx ocellata</i>	Spotted Spinytailed Lizard
٤	ضب سيناء الأرقط (البحر الأحمر)	<i>Uromastyx ornata</i>	Omate Spinytailed Lizard
٥	حرباء أفريقية	<i>Chamaeleo africanus</i>	African Chameleon
٦	حرباء	<i>Chamaeleo chamaeleon</i>	Common Chameleon
٧	سحلية وادى النطرون	<i>Philocortus zolii</i>	Grass Loving Lizard
٨	سحلية طويلة الذيل	<i>Latastia longicaudata</i>	Long-tailed Lizard
٩	سحلية جبل علبة ثعبانية العين	<i>Ophisops elbaensi</i>	Elba Snake-eyed Lizard
١٠	السحلية الجميلة ثعبانية العين	<i>Ophisops elegans</i>	Elegant Snakeeyed Lizard
١١	ورل صحراوى	<i>Varanus griseus</i>	Desert Monitor
١٢	ورل نيلى	<i>Varanus niloticus</i>	Nile Monitor
١٣	سحلية ثعبانية العين	<i>Ablepharus rueppellii</i>	Snake-eyed Skink
١٤	دساس صعیدى	<i>Eryx colubrinus</i>	African Sand Boa
١٥	دساس بلدى / مصرى	<i>Eryx jaculus</i>	Egyptian Sand Boa
١٦	فارغة	<i>Dasypeltis scabra</i>	Egg-eating Snake
١٧	عربيد	<i>Coluber jugularis</i>	Syrian Black Snake
١٨	بسپاس أسود الرأس	<i>Macroprotodon cucullatus</i>	Hooded Snake
١٩	ثعبان السلام المتوج	<i>Eirenis coronella</i>	Peace Snake

٣٢ الواقع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١

الاسم الإنجليزي	الاسم العلمي	الاسم العربي	#
Name English	Name Scientific	Arabic Name	
Black-headed Snake	Rhynchocalamus melanocephalus	ثعبان فلسطيني أسود الرأس	٢٠
Hoogstraal's Cat Snake	Telescopus hoogstraali	ثعبان هوجستراول	٢١
Black Cobra	Walterinnesia aegyptia	برجيل	٢٢
Mole Viper	Atracafaspis engaddensis	حفار سينا	٢٣
Egyptian Tortoise	Testudo kleinmanni	سلحفاة مصرية	٢٤
Sinai Tortoise	Testudo werneri	سلحفاة شمال سينا	٢٥
Loggerhead Turtle	Caretta caretta	ترسفة كبيرة الرأس	٢٦
Loggerhead Turtle	Caretta caretta	ترسفة	٢٧
Green Turtle	Chelonia mydas	السلحفاة الخضراء	٢٨
Hawksbill Turtle	Eretmochelys imbricata	السلحفاة صقرية المنقار	٢٩
Olive Riddly	Lepidochelys olivacea	ترسفة	٣٠
Leatherback Turtle	Dermochelys coriacea	سلحفاة بحرية جلدية الظهر	٣١
Nile Soft-shelled Turtle	Trionyx triunguis	سلحفاة نيلي	٣٢
Dodson's Toad	Bufo dodsoni	ضفدع جبل علبة	٣٣
Kassas's Toad	Bufo kassasii	ضفدع قصاص	٣٤
Tree Frog	Hyla savignyi	ضفدع الشجر	٣٥
Mascarene Frog	Ptychadena mascareniensis	جزاع أبو خطين	٣٦
Lake Frog	Rana ridibunda	جزاع أخضر	٣٧

٤- الكائنات الحية المائية وتشمل أسماك الشعاب المرجانية (غير الاقتصادية) والأسماك الغضروفية واللافقاريات المائية والأرضية والشعاب المرجانية الموجودة في المواريل الطبيعية المصرية طبقاً للبند أولاً من المادة (٢٨).

٥- الأجناس البرية من الكائنات الحية الحيوانية (فيما يخص الاتجار فقط) المدرجة في الملحق الأول لاتفاقية سايتس المنضمة إليها جمهورية مصر العربية بموجب القرار الجمهوري رقم ٤٣٨ لسنة ١٩٧٧ طبقاً للبند أولاً من المادة (٢٨).

المناطق التي يحظر فيها قتل وإمساك الطيور والحيوانات البرية والكائنات الحية المائية

المحظورة بهذا الملحق وكذلك تدمير مواتيلها الطبيعية أو تغيير خواصها الطبيعية :

١- المناطق ذات الأهمية للطيور البرية المقيمة والهجاءة وتشمل مناطق الأرضي الرطبة والبحيرات التكوينية وجري نهر النيل ومسارات الهجرة ومسارات حركة الطيور البرية المقيمة والمناطق المعلنة في اتفاقية رامسار المنضمة إليها جمهورية مصر العربية.

٢- المواريل الطبيعية للحيوانات البرية في المناطق التالية :

(أ) شبه جزيرة سيناء ابتداء من ساحل البحر المتوسط شمالاً وحتى التقائه خليجي السويس والعقبة جنوباً شاملاً منطقة سانت كاترين وجزيرتي تيران وصنافير.

(ب) الصحراء الشرقية ابتداء من ترعة الإسماعيلية شمالاً وحتى الحدود السودانية جنوباً شاملة المنطقة المحصورة بين نهر النيل غرباً وساحل البحر الأحمر شرقاً.

(ج) الصحراء الغربية ابتداء من ساحل البحر المتوسط شمالاً وحتى الحدود المصرية السودانية جنوباً شاملة المنطقة المحصورة بين نهر النيل شرقاً والمحدود المصرية الليبية غرباً.

٣- المحميات الطبيعية المعلنة حالياً وكذلك التي تعلن مستقبلاً بقرار من رئيس

ثانياً - الكائنات الحية النباتية المحظور جمعها أو استيرادها أو تصديرها أو استزراعها أو الاتجار فيها طبقاً للبند ثانياً من المادة (٢٨) من القانون وتشمل :

١- قائمة الكائنات الحية النباتية البرية المحظورة

Flora (Plants) (النباتات)

#	الاسم العلمي Scientific Name
١	Dracaena ombet
٢	Astragalus fructicosus
٣	Astragalus Camelorum
٤	Astragalus fresenii
٥	Bellevalia salah-eidii
٦	Biscutella elbensis
٧	Bromus sinaicus
٨	Bufonia multiceps
٩	Calligonum polygonoides
١٠	Caralluma sinaica
١١	Caralluma sp. (Elba)
١٢	Centaurium malzacianum
١٣	Chenopodium moquinianum
١٤	Colchicum cornigerum
١٥	Crepis libyca

#	الاسم العلمي Scientific Name
١٦	<i>Fagonia thebaica</i>
١٧	<i>Galium sinaicum</i>
١٨	<i>Glinus runkewitzii</i>
١٩	<i>Helianthemum schweinfurthii</i>
٢٠	<i>Hypecoum aequilobum</i>
٢١	<i>Hypecoum dimidiatum</i>
٢٢	<i>Hypericum sinaicum</i>
٢٣	<i>Ipomoea sinaica</i>
٢٤	<i>Iris helenae</i>
٢٥	<i>Kickxia macilenta</i>
٢٦	<i>Kickxia scariosepala</i>
٢٧	<i>Leopoldia albiflora</i>
٢٨	<i>Leopoldia bicolor</i>
٢٩	<i>Leopoldia longistyla</i>
٣٠	<i>Leopoldia salah-eidii</i>
٣١	<i>Micromeria serbaliana</i>
٣٢	<i>Micromeria sinaica</i>
٣٣	<i>Nepeta septemcrenata</i>
٣٤	<i>Nonea vivianii</i>
٣٥	<i>Origanum isthmicum</i>

#	الاسم العلمي Scientific Name
٣٦	Orobanche schweinfurthii
٣٧	Papaver decaisnei
٣٨	Papaver divergens
٣٩	Cyperus papyrus
٤٠	Phlomis aurea
٤١	Plantago chamaepsyllium
٤٢	Podonosma galalensis
٤٣	Polygonum obtusifolium
٤٤	Primula boveana
٤٥	Pterocephalus arabicus
٤٦	Rhazya greissii
٤٧	Robeschia schimperi
٤٨	Rosa arabica
٤٩	Scabiosa eremophila
٥٠	Schmidtia quinqueseta
٥١	Scorzonera drarii
٥٢	Silene biappendiculata
٥٣	Silene fruticosa
٥٤	Silene leucophylla

#	الاسم العلمي Scientific Name
٥٥	<i>Silene schimperiana</i>
٥٦	<i>Sinapis allionii</i>
٥٧	<i>Sinapis aucheri</i>
٥٨	<i>Tragopogon collinus</i>
٥٩	<i>Veronica kaiseri</i>
٦٠	<i>Veronica musa</i>
٦١	<i>Vicia sinaica</i>
٦٢	<i>Grewia villosa Willd.</i>
٦٣	<i>Fagonia taeckholmiana Hadidi</i>
٦٤	<i>Zygophyllum fabago L.</i>
٦٥	<i>Medemia argun (Mart.) Wiitemb. ex H.A. Wendland</i>
٦٦	<i>Cornulaca ehrenbergii Ascherson in Schweinfurth</i>
٦٧	<i>Crataegus azarolus L.</i>
٦٨	<i>Pavonia kotschyti Hochst. et webb</i>
٦٩	<i>Dichrostachys cinerea (L.) Wight et Arnott</i>
٧٠	<i>Crithmum maritimum L.</i>
٧١	<i>Galium sinaicum (Del. ex Decne.) Boiss.</i>
٧٢	<i>Fagonia boulosii Hadidi</i>
٧٣	<i>Medemia argun</i>

٢- الأجناس البرية من الكائنات الحية النباتية (فيما يخص الاتجار فقط) المدرجة في الملحق الأول لاتفاقية سايتس المنضمة إليها جمهورية مصر العربية طبقاً للبند ثانياً من المادة (٢٨) .

ثالثاً- الكائنات الحية الحيوانية أو النباتية المهددة بالانقراض أو التي يتم تربيتها أو استزراعها في غير موائلها دون الحصول على ترخيص من جهاز شئون البيئة طبقاً للبند رابعاً من المادة (٢٨) من القانون .

(أ) الكائنات الحية المهددة بالانقراض هي ذات الكائنات الحية الحيوانية والنباتية المحظورة الواردة في الجداول سالفه البيان .

(ب) يقوم جهاز شئون البيئة بإصدار تراخيص ببرامج التربية والاستزراع في غير الموائل الطبيعية للكائنات الحية الحيوانية والنباتية المهددة بالانقراض وكذلك ببرامج التربية والعروض في معارض الحياة البرية الثابتة أو المتنقلة والعروض والسيرك بالاشتراطات التالية :

١- يتلزم كل شخص طبيعي أو اعتباري عام أو خاص يرغب في إقامة مشروع لبرامج التربية بتقديم دراسة عن المشروع مستوفية البيانات التي يحددها جهاز شئون البيئة وفقاً للنموذج المعد لهذا الغرض .

٢- يتم الترخيص بعمل ببرامج التربية والإكثار للكائنات الحية الحيوانية والنباتية البرية مع مراعاة الإجراءات المنصوص عليها في هذا المجال والواردة باتفاقية صون التنوع البيولوجي .

٣- بالنسبة للكائنات الحية الحيوانية :

يسمح ببرامج التربية والإكثار للكائنات الحية الحيوانية البرية من البيئة المصرية في الموائل الطبيعية وخارجها . بينما يسمح بالتربيه والإكثار للكائنات الحية الحيوانية البرية من غير البيئات المصرية أو تلك المهندسة ورائياً خارج الموائل الطبيعية فقط أو مختبرياً ولا يتم إطلاقها للموائل الطبيعية إلا بعد دراسة تقييم المخاطر البيئية لهذه الأجناس .

الثدييات :

في حال كون الثدييات المعدة لبرامج الإكثار والتربية من الثدييات المصرية من الموائل الطبيعية فيصبح فقط عدد لا يزيد عن (٣) أزواج من هذه الثدييات بالنسبة للثدييات الكبيرة ولا يزيد عن (١٠) أزواج بالنسبة للثدييات الصغيرة ويمكن السماح بإدخال نفس الأعداد للبرنامج بعد عامين من بدايته على أن تكون نسب النجاح لهذه البرامج مرتفعة .

الطيور والزواحف والبرمائيات :

يتم تحديد الأعداد المخصصة للتربية والإكثار من هذه المجموعات طبقاً لنوع وفقاً لوقف الانتشار محلياً وعالمياً وقت تقديم الطلبات على ألا تزيد الأعداد بشكل عام عن (٢٥) زوج في بداية برامج الإكثار ويمكن إعادة الإدخال بنفس الأعداد بعد عامين من بداية برامج التربية والإكثار . على أن تكون نسب النجاح لهذه البرامج مرتفعة .

الكائنات الحية الحيوانية المائية وأسماك الشعاب المرجانية والأسماك الغضروفية والشعاب المرجانية المهددة بالانقراض .

يتم تحديد الأعداد المخصصة للتربية والاستزراع الطبيعي والصناعي طبقاً لوقف الانتشار محلياً وعالمياً وقت تقديم الطلبات وطبقاً للنموذج المعد لهذا الغرض .

٤- بالنسبة للكائنات الحية النباتية :

يسمح ببرامج التربية والإكثار والاستزراع للنباتات البرية من البيئة المصرية في الموائل الطبيعية وخارجها . بينما يسمح بالتربية والإكثار والاستزراع للنباتات البرية من غير البيئات المصرية أو تلك المهندسة ورائياً خارج الموائل الطبيعية فقط أو مختبراً . ولا يتم إطلاقها للموائل الطبيعية إلا بعد دراسة تقييم المخاطر البيئية لهذه الأجناس .

يتم تحديد الأعداد الخاصة بكل نوع من النباتات البرية طبقاً لنسب الانتشار المحلية والعالمية وقت تقديم الطلبات .

٥- لا يجوز إطلاق أي من الكائنات الحية الحيوانية والنباتية الغريبة عن البيئة المصرية أو استزراع الكائنات الحية المهندسة أو المعدلة جينياً في المواريل الطبيعية المصرية إلا بترخيص من جهاز شئون البيئة .

(ج) يصدر جهاز شئون البيئة التراخيص الازمة للاتجار للكائنات الحية الحيوانية والنباتية البرية المهددة بالانقراض أو أجزاء منها سواء المصرية منها والناشئة خارج مواطنها الطبيعية أو من الكائنات الحية غير المصرية أو تلك المهندسة ورائياً أو المعدلة جينياً بالاشتراطات التالية :

١- يتلزم كل شخص طبيعي أو اعتباري عام أو خاص يرغب في الاتجار في هذه الكائنات الحية المهددة بالانقراض بتقديم طلب مستوفياً البيانات التي يحددها جهاز شئون البيئة وفقاً للنموذج المعد لهذا الغرض .

٢- يرخص بالاتجار في الكائنات الحية الحيوانية والنباتية المهددة بالانقراض الناجمة من برامج التربية والإكثار بداية من إنتاج الجيل الثاني لهذه البرامج .

٣- يرخص بالاتجار في الكائنات الحية الحيوانية والنباتية المهددة بالانقراض من البيئات الطبيعية للأجناس المدرجة في الملحق الثاني والثالث من اتفاقية تنظيم الاتجار في الأجناس المهددة بالانقراض (سايتس) طبقاً للحصص المقررة للدول في كل ملحق شريطة ألا تكون هذه الحيوانات من الحيوانات المدرجة في القائمة الحمراء المصرية (وضع حرج) .

٤- يتم تطبيق أحكام هذه الاشتراطات مع عدم الإخلال بالأحكام الواردة باتفاقية صون التنوع الأحيائي فيما يخص اقتسام العوائد الناشئة عن استغلال أية مكونات أو عناصر من التنوع الأحيائي في البيئة المصرية .

ملحق رقم (٥)

المحدود القصوى لللوثات الهواء الخارجى (ميكروجرام فى المتر المكعب)

المحدود القصوى للتركيز (ميكروجرام / متر مكعب)				المنطقة	اللوث
سنة	ساعة ٢٤	ساعة ٨	ساعة		
٥٠	١٢٥		٣٠٠	المناطق حضرية	ثاني أكسيد
٦٠	١٥٠		٣٥٠	المناطق صناعية	الكبريت
-	-	١٠ مليجرام / متر مكعب	٣٠ مليجرام / متر مكعب	المناطق حضرية	أول أكسيد
-	-	١٢٠	١٨٠	المناطق صناعية	الكريون
٦٠	١٥٠	-	٣٠٠	المناطق حضرية	ثاني أكسيد
٨٠	١٥٠	-	٣٠٠	المناطق صناعية	النيتروجين
-	-	١٢٠	١٨٠	المناطق حضرية	الأوزون
-	-	١٢٠	١٨٠	المناطق صناعية	
١٢٥	٢٣٠	-	-	المناطق حضرية	المسيمات
١٢٥	٢٣٠	-	-	المناطق صناعية	الصلبة العالقة
					الكلية
١٠٠	١٥٠	-	-	المناطق حضرية	المسيمات
١٠٠	١٥٠	-	-	المناطق صناعية	الصلبة أقل من ١٠ ميكرومتر
٧٠	١٠٠	-	-	المناطق حضرية	المسيمات
٧٠	١٠٠	-	-	المناطق صناعية	الصلبة أقل من ٢,٥ ميكرومتر
٦٠	١٥٠	-	-	المناطق حضرية	المسيمات
٦٠	١٥٠	-	-	المناطق صناعية	الصلبة المقاسة
					كدخان
٠,٥	-	-	-	المناطق حضرية	الرصاص
١	-	-	-	المناطق صناعية	
-	١٢٠	-	-	المناطق حضرية	أمونيا
-	١٢٠	-	-	المناطق صناعية	

ملحق رقم (٦)

المحدود المسموح بها للواثات الهواء في الانبعاثات من المصادر المختلفة .

لواثات الهواء المعنية بهذه المادة هي الشوائب الغازية أو الصلبة أو السائلة أو في الحالة البخارية والتي تنبعث من مداخن المنشآت الصناعية المختلفة ومحارق المستشفيات والمركبات والآلات والمحركات وحرق الوقود لفترات زمنية مما قد ينشأ عنها أضرار بالصحة العامة أو الحيوان أو النبات أو المواد أو الممتلكات أو تتدخل في ممارسة الإنسان لحياته اليومية وبالتالي تعتبر تلوثاً للهواء إذا نشأ عن انبعاث هذه اللواثات تواجد تركيزات لها يزيد عن الحد الأقصى المسموح به في الهواء الخارجي .

ويتم التقييد بما يلى :

(أ) مراعاة ما ورد من تعليمات وشروط وضوابط مرجعية بالملحق (٦) مكرر والملحق (٦) مكرر ١ .

(ب) استخدام المعادلة التالية في حساب التركيز الحقيقي لللواث الصادر من انبعاثات مداخن المنشآت الصناعية :

التركيز الحقيقي لللواث عند الظروف القياسية =

$$\text{التركيز المقاس} \times \frac{1}{\frac{21 - \text{نسبة الأكسجين المراجع}}{273 - \text{نسبة الأكسجين المقاس}}} \times \frac{273 + \text{درجة الحرارة المقايسة}^{\circ}\text{م}}{273}$$

مصادر حرق الوقود : هي كل مصدر يستخدم الوقود لتوليد الطاقة الكهربائية أو البخارية

١- وحدات توليد الطاقة والغلايات :

جدول ١ - ملحق ٦

الحد الأقصى للابعاثات (مليجرام / متر مكعب)						نوع الوقود المستخدم
أبخرة الرثيق	الرصاص (في المحسومات الصلبة)	أكسيد النيتروجين	ثاني أكسيد الكبريت	أول أكسيد الكربون	المحسيمات الصلبة الكلية	
		٥٠٠	١٥٠	١٠٠	٥٠	غاز الطبيعي
		٥٠٠	٣٥٠	٣٠٠	١٠٠	غاز الكوك وغازات المعالجات
		٥٠٠	١٣٠٠	٢٥٠	١٠٠	السولار
١	٢	٥٠٠	١٥٠٠	٢٥٠	١٠٠	المازوت
١	٢	٥٠٠	١٣٠٠	٣٠٠	١٠٠	الفحم
		٥٠٠	١٠٠	٢٥٠	١٠٠	المخلفات الزراعية

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٤٪ في حالة الغلايات البخارية و ١٥٪ في حالة التوربينات الغازية و ٦٪ في حالة استخدام الفحم والمخلفات الزراعية & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

ألا يزيد المجموع الكلى للعناصر الثقيلة في الانبعاثات الصادرة عن ٥ مليجرام / متر مكعب .

في حالة استخدام أى من المخلفات الصلبة غير الواردة في الجدول في توليد الطاقة يراعى ألا تزيد تركيز الدايوكسين والفيوران عن ١٠ نانوجرام / متر مكعب .

٢- وحدات توليد الطاقة من محركات дизيل :

جدول ٢ - ملحق ٦

الحد الأقصى للاتبعاثات (مليجرام / متر مكعب)				نوع الوقود المستخدم
أكسيد النيتروجين	أكسيد الكربون	أكسيد الكبريت	الجسيمات الصلبة الكلية	
٦٠٠	١٠٠	١٥٠	٥٠	غاز طبيعي
٦٠٠	٤٠٠	٤٥٠	١٠٠	سولار

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ١٥٪ و درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى).

ثانية - صناعات إنتاج الفحم والكربون :

١- صناعة فحم الكوك :

جدول ٣ - ملحق ٦

الحد الأقصى للاتبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث
٨.	الجسيمات الصلبة الكلية
٣٠.	أول أكسيد الكبريت
٣٥.	أكسيد النيتروجين
٥٠.	المواد العضوية المتطايرة الكلية
٥	البنتين
١٠.	فلوريد الهيدروجين
١٠.	كلوريد الهيدروجين
٥	كبريتيد الهيدروجين
٣٠.	الشادر
٠٠١	بنزو (أ) بيرين Benzo(a) pirene
٥	أخيرة النار

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٣٪ في حالة الوقود السائل و ٦٪ في حالة الوقود الصلب & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

الحمل النوعى للجسيمات الكلية بوحدات تبريد الكوك يجب ألا يزيد عن ١٠ جرام لكل طن كوك .

يجب ألا يزيد تركيز الزئبق فى الانبعاثات الصادرة عن ١ ملليجرام / متر مكعب ، يراعى ألا يزيد تركيز الدايبوكسين والفيوران عن ١٠ نانوجرام / متر مكعب .

٢- صناعة الفحم النباتى والحيوانى :

جدول ٤ - ملحق ٦

المد الأقصى للانبعاثات (ملليجرام / متر مكعب)

المواد العضوية المتطايرة الكلية	أكاسيد النيتروجين	ثاني أكسيد الكبريت	أول أكسيد الكريون	الجسيمات الصلبة الكلية
٥٠	٣٠٠	٦٠٠	٨٠٠	٥٠

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٥٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

٣- صناعة الاتساع الكربونية (قطاب الجرافيت) :

جدول ٥ - ملحق ٦

المد الأقصى للانبعاثات (ملليجرام / متر مكعب)

قطران	الفلوريدات الكلية	ثاني أكسيد الكبريت	أول أكسيد الكريون	الجسيمات الصلبة الكلية
٥٠	٤٠	٥٠	١٢٥	٥٠

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٥٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

ثالثاً - صناعات مواد البناء :

١- صناعة الأسمنت :

جدول ٦ - ملحق ٦	
الحد الأقصى لابتعاثات مليجرام / متر مكعب	السلوث
١٠٠ للمنشآت القائمة عند صدور اللائحة ٥ للمنشآت القائمة بعد صدور اللائحة	الجسيمات الصلبة الكلية
٢٥.	أول أكسيد الكربون
٤٠٠	ثاني أكسيد الكبريت
٦٠٠	أكسيد النيتروجين
١٠	الكريون العضوي الكلى
١٠	كلوريد الهيدروجين
١	فلوريد الهيدروجين
٢	الرصاص
٠٠٥	أبخرة الزئبق
٢٠	مجس العناصر الثقيلة
١٠٠ نانوجرام / متر مكعب	الدايوكسين والفيوران

الظروف المرجعية (نسبة أكسجين ١٠٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى).

الحد الأقصى المذكور للجسيمات الصلبة الكلية هو لمتوسط تركيز ربع ساعة .
في حالة استخدام ٤٠٪ أو أكثر من الطاقة المولدة عن طريق حرق المخلفات يصبح
الحد الأقصى لابتعاثات الجسيمات الصلبة الكلية ٣٠ مليجرام / متر مكعب ، كما يجب
الا يزيد تركيز الكادميوم والثاليلوم عن ٥٠٠ مليجرام / متر مكعب .

يستمر العمل بالحدود القصوى الخاصة بانبعاثات الجسيمات الكلية (٣٠٠ مليجرام / متر مكعب للمنشآت القائمة قبل ١٩٩٥ و ٢٠٠ مليجرام للمنشآة القائمة في الفترة من ١٩٩٥ و ٢٠٠٥ و ١٠٠ مليجرام للمنشآت القائمة بعد ٢٠٠٥) في حالة تقديم المنشآة لخطة توفيق الأوضاع وموافقة جهاز شئون البيئة عليها بحد أقصى ثلاث سنوات لتنفيذ تلك الخطة من تاريخ إقرار اللائحة.

يتم رصد الأثرية العالقة رصداً ذاتياً مستمراً داخل حدود المنشآة مع مراعاة الاتجاه السائد للرياح وطبقاً للتعليمات الفنية التي تصدر عن جهاز شئون البيئة بهذا الشأن.

٢- إنتاج الجير والدولوميت والجبس :

جدول ٧ - ملحق ٦				
الحد الأقصى للانبعاثات (مليجرام / متر مكعب)				
أول أكسيد الكربون	كلوريد الهيدروجين	أكسيد النيتروجين	ثاني أكسيد الكبريت	الجسيمات الكلية
٤٥٠	١٠	٥٠٠	٤٠٠	٥٠

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ١٠٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & الضغط الجوى واحد ضغط جوى).

معايير هذا الجدول يمكن تطبيقها على وحدات حرق وإنتاج الخامات المحجرية المئيلة.

٣- وحدات إنتاج الطوب الطفلى والحراري والفاخیر :

جدول ٨ - ملحق ٦

المد الأقصى للاتبعاثات (مليجرام / متر مكعب)				نوع الوقود	الوحدة الإنتاجية
أول أكسيد الكربون	أكسيد النيتروجين	ثاني أكسيد الكبريت	الجسيمات الصلبة الكلية		
٤٥٠	٥٠٠	٥٠	٣٠	غاز الطبيعى	الطبوب الطفلى
٥٠٠	٥٠٠	٣٠٠	٥٠	المازوت أو أي مصادر وقود أخرى	
٨٠٠	٥٠٠	١٦٠٠	٥٠	أى مصدر من مصادر الوقود	الطبوب الحراري والفاخير

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ١٧٪ في حالة الطوب الطفلى و٧٪ في حالة الطوب الحراري و٦٪ في حالة الفواخير & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

٣- صناعة الزجاج :

جدول ٩ - ملحق ٦	
المادة الأقصى لانبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث
١٠٠	الجسيمات الصلبة الكلية
٧٠٠ ١٥٠٠ لباقي أنواع الوقود	ثاني أكسيد الكبريت
١٠٠٠	أكسيد النيتروجين
٥	المجموع الكلى للفلوريدات
٣٠	كلوريد الهيدروجين
١	الزرنيخ
٥	الرصاص
٠,٢	الكادميوم

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٨٪ في أفران الصهر و ١٣٪ في غيرها & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

يجب ألا يزيد تركيز مجموع باقى العناصر الثقيلة فى الجسيمات الصلبة الكلية عن ٥ مليجرام / متر مكعب & كما يجب ألا يزيد تركيز السيلينيوم منها عن ١ مليجرام / متر مكعب بها وتقاس جميعها كجسيمات صلبة .

يجب ألا يتتجاوز حمل انبعاثات الزرنيخ ٢ جرام / ساعة & يجب ألا يتتجاوز حمل انبعاثات الكادميوم ٥ جرام / ساعة .

٥- صناعة السيراميك والأدوات الصحية :

جدول ١٠ - ملحق ٦

الحد الأقصى للإبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث
٠	الجسيمات الصلبة الكلية
٤٠٠	ثاني أكسيد الكبريت
٦٠٠	أكسيد النيتروجين
٥	فلوريد الهيدروجين
٣٠	كلوريد الهيدروجين
٤٠	المادة العضوية المتطايرة الكلية
٠,٥	الرصاص
٠,٢	الكادميوم

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ١٠٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) ، وتقاس الجسيمات الصلبة الكلية من مداخن الأفران والمجففات . يجب ألا يتجاوز حمل اباعاثات الرصاص ٢,٥ جرام / ساعة ، وتقاس العناصر الثقيلة في الجسيمات الصلبة الكلية .

٦- وحدات إنتاج الخامات المحجرية (كسارات & خلاطات) :

جدول ١١ - ملحق ٦

الحد الأقصى للإبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث
١٠٠	الجسيمات الصلبة الكلية

(رابعاً) - وحدات خلط الأسفلت :

جدول ١٢ - ملحق ٦		
المد الأقصى للاتبعاثات (ملليجرام / متر مكعب)		
المواد العضوية المتطايرة الكلية	أول أكسيد الكربون	المسيمات الصلبة الكلية
٥٠	٥٠٠	٥٠

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ١٣٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى)

يراعى أن تكون المسافة بين وحدة خلط الأسفلت وأى كتلة سكنية لا تقل عن ٥٠٠ متر مع مراعاة الاتجاه السائد للرياح .

(خامساً) - الصناعات المعدنية :

١ - الصناعات الحديدية :

١-١ صناعة الحديد والصلب :

جدول ١٣ - ملحق ٦	
المد الأقصى للاتبعاثات ملليجرام / متر مكعب	الملوث
٥٠	المسيمات الصلبة الكلية
١٠٠	أول أكسيد الكربون
٣٠٠ فـى حالة استخدام الفحم أو الكوك	ثاني أكسيد الكبريت
٥٠٠	أكسيد النيتروجين
٥٠٠ فـى حالة استخدام الفحم أو الكوك	الماد العضوية المتطايرة الكلية
٧٥٠	
٢٠	

جدول ١٣ - ملحق ٦

المد الأقصى للاتبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث
٢	الرصاص
٤	الكروم
٠.٢	الكادميوم
٢	النيكل
١٠٠ نانوجرام / متر مكعب	الدايوكسين والفيوران

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٣٪ في حالة الوقود السائل و ٦٪ في حالة الوقود الصلب & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى)
تقاس العناصر الثقيلة في الجسيمات الصلبة .

٢-١ صناعة سبائك الحديدية :

جدول ١٤ - ملحق ٦

المد الأقصى للاتبعاثات (مليجرام / متر مكعب)		
أكسيد النيتروجين	أول أكسيد الكربون	الجسيمات الصلبة الكلية
٥٠٠	٢٥٠	٥٠

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٣٪ في حالة الوقود السائل و ٦٪ في حالة الوقود الصلب & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى)
السليلكون المحر يقاس في الجسيمات الصلبة الكلية في حالة سبائك الفيروسيلكون بحيث لا يزيد تركيزه عن ١٠ مليجرام / متر مكعب .
يجب ألا يزيد مجموع العناصر الثقيلة عن ١٠ مليجرام / متر مكعب .

٢- صناعة استخلاص المعادن غير الحديدية :

جدول ١٥ - ملحق ٦

الحد الأقصى للابتعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث
٢٠ . ٥ . لباقى المعادن	الجسيمات الصلبة الكلية
٤٥ .	أول أكسيد الكربون
٥٠٠	ثانى أكسيد الكبريت
٤٠٠	أكسيد النيتروجين
١٥	المادة العضوية المتطايرة الكلية
١	المجموع الكلى للفلوريدات
٢	الرصاص
١.	النحاس
٠٠٢	أبخرة الزئبق
١.	النيكل

تشمل المعادن غير الحديدية كل من : النيكل والنحاس والرصاص والزنك والألومنيوم .
 الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٦٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى)
 فى حالة وحدات إنتاج النبكل يجب ألا يتتجاوز تركيز ابتعاثات النشادر (٥ مليجرام / متر مكعب) والكلورين (٥ . . مليجرام / متر مكعب) .
 فى حالة استخلاص الرصاص والزنك بطرق التكرير الكيماوى أو الفصل الكهربى أو بالذيبات يجب ألا يتتجاوز تركيز ابتعاثات الزرنيخ (٥ . . مليجرام / متر مكعب) .
 فى حالة وحدات إنتاج الألومنيوم يجب ألا يتتجاوز تركيز ابتعاثات كلوريد الهيدروجين (٥ مليجرام / متر مكعب) وإجمالى ابتعاثات مركبات الفلور (٨ . . مليجرام / متر مكعب) وفلوريد الهيدروجين (٥ . . مليجرام / متر مكعب) .

فى حالة الألومنيوم يجب ألا يزيد الحمل الخاص بالجسيمات الصلبة الكلية عن (٢ كيلو لكل طن منتج) وحمل الفلورين عن (٥ . . مليجرام / لكل كيلو جرام منتج) .
 يراعى ألا يزيد تركيز الذايوكسين والفيوران عن (١ . . نانوجرام / متر مكعب) .

٤- سباكة وتشكيل المعادن :

جدول ١٦ - ملحق ٦

الحد الأقصى للاتبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث
٥.	الجسيمات الصلبة الكلية
٢٠.	أول أكسيد الكربون
٥٠٠ في حالة استخدام الفحم	
٤٠.	ثاني أكسيد الكبريت
٤٠٠	أكسيد النيتروجين
١٥٠.	المواد العضوية المتطايرة الكلية
٥	المجموع الكلى للفلوريدات
٥	الكلور
٥	كريتيد الهيدروجين
٢	الرصاص والكادميوم
٢٠.	النحاس
٥	النيكل والكوبالت والكروم

يستخدم هذا الجدول في جميع عمليات الصب للمعادن الحديدية وغير الحديدية باستخدام القوالب الرملية وغيرها ويشمل ذلك إعداد قوالب الرمل .
 الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٣٪ في حالة الوقود السائل و ٦٪ في حالة الوقود الصلب & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .
 تفاصيل العناصر الثقيلة في الجسيمات الصلبة الكلية .

سادساً- الصناعات الكيماوية والعقاقير ومستحضرات التجميل :

جدول ١٧ - ملحق ٦

الحد الأقصى للانبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث	الوحدة الإنتاجية
١٠٠ ٥	الجسيمات الصلبة الكلية الأمونيا	الأمونيا
٥٠٠	أكسيد النيتروجين	
١٠٠ ٥	الجسيمات الصلبة الكلية الأمونيا	اليوريا والأسمدة المركبة
٥٠	الأمونيا	
١٢٥ ٥ (في حالة الأسمدة المركبة)	الجسيمات الصلبة الكلية الأمونيا	وحدات إنتاج الأسمدة الفوسفاتية
٥٠٠ ٥ ٣٠	أكسيد النيتروجين فلوريد الهيدروجين كلوريد الهيدروجين	
١٠	الأمونيا	حمض النيتريك
٤٠٠ ٨٠٠	أكسيد النيتروجين	
٢٠٠	أكسيد النيتروجين	حمض الكبريتิก

٥٦ الواقع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١

الوحدة الإنتاجية	الملوث	المد الأقصى للاتبعاثات مليجرام / متر مكعب
	أكسيد الكبريت	٤٥ . ثانى أكسيد الكبريت (على ألا يزيد الحمل الصادر عن kg /ton acid)
		٦٠ . ثالث أكسيد الكبريت (على ألا يزيد الحمل الصادر عن kg /ton acid)
	كربونات الهيدروجين	٥
حمض الفوسفوريك	الجسيمات الصلبة الكلية	٥ . على أن لا يزيد الحمل الصادر عن kg / ton phosphate rock
	فلوريد الهيدروجين	٥
حمض الهيدروكلوريك و الكلورين	الكلورين	١ في حالة partial liquefaction ٣ في حالة complete liquefaction
	كلوريد الهيدروجين	٢ . جزء في المليون
	الزيت	٢٠ . (على ألا يزيد الحمل السنوي عن ١ جرام لكل طن كلورين)
وحدات إنتاج الأملاح (كربونات الصوديوم ، كلوريد الأمونيوم ...)	الجسيمات الصلبة الكلية	٥ .
	الأمونيا	٥ .
	أكسيد النيتروجين	٢٠ .
	كربونات الهيدروجين	٥
أسود الكربون	الجسيمات الصلبة الكلية	٣ .
	المواد العضوية المتطايرة	٥ .
	أكسيد النيتروجين	٦٠ .
	ثانى أكسيد الكبريت	٨٥ .
	أول أكسيد الكربون	٥٠ .

الوحدة الإنتاجية	الملوث	الحد الأقصى للإبعاثات مليجرام / متر مكعب
تقدير قطران الفحم	الجسيمات الصلبة الكلية	٥٠
	المواد العضوية المتطرأة	٥٠
	أبخرة القطران	٥
وحدات إنتاج كل من :	الجسيمات الصلبة الكلية	٥٠
وحدات التصنيع التحويلي للبوليمرات (بلمرة المؤمنات) .	أكسيد النيتروجين	٣٠٠
- الأوليفينات منخفضة الوزن المجزي (الإيثيلين)	ثاني أكسيد الكبريت	٥٠٠
- العطريات (البنزين ، التولوين ...)	كلوريد الهيدروجين	١٠
- المركبات المؤكسجة (الفورمالدهيد ، مثيل ثلاثي	كلوريد الفينيل	٥٠ جرام / طن (حمل بيتش)
بيوتيل الإيثير ...)	اكريلونيتريل	٥
- المركبات المترجة (الأكريلونيتريل ، كابرو لاكتام ، نيتروبنزين ...)	١٥ بوحدات التجفيف	
البرومالدهيد ، مثيل ثلاثي كلوريد الإيثيلين ، كلوريد الفينيل ...)	أمونيا	١٥
- المركبات المهلجة (ثانوي البنزين	المواد العضوية المتطرأة	٠.٢
	مجموع العناصر الثقيلة	١.٥
	الزنبق	٠.٢
(الأكريلونيتريل ، كابرو لاكتام ، نيتروبنزين ...)	الفورمالدهيد	٠.١٥
- المركبات المهلجة (ثانوي كلوريد الإيثيلين ، كلوريد الفينيل ...)	الدايوكسين والفيوران	١.٠ نانوجرام / متر مكعب
	البنزين	٥
	٢.١ دايكلور وميثان	٥
	الإيثيلين	١٥٠
	سيانيد الهيدروجين	٢
	كيرينيد الهيدروجين	٥
	نيتروبنزين	٥
	الكبريت العضوي	٢
	مجموع الفينولات	١٠
	كاربو لاكتام	٠.١

الوحدة الإنتاجية	الملوث	الحد الأقصى للإبعاثات مليجرام / متر مكعب
تنقية الزيوت المعدنية معالجة الأسطح بالمواد العضوية	الجسيمات الصلبة الكلية	٥٠
	ثاني أكسيد الكبريت	١,٤
	الجسيمات الصلبة الكلية	٣
	ثاني أكسيد النيتروجين	٠,٣٥
	الأمونيا	٠,١
	الفينول والفورمالدهيد	٣٠
تكرير البترول	أكسيد الكبريت	١٥ لوحدات استخلاص الكبريت
	أكسيد النيتروجين	٥٠٠ لباقي الوحدات
	الجسيمات الصلبة الكلية	٤٠
	الفاناديوم	٥
	النيكل	١
	كبريتيد الهيدروجين	١٠
وحدات معالجة الغاز الطبيعي (القياس عند نسبة أكسجين ١٥ %)	الجسيمات الصلبة الكلية	١٠
	أكسيد النيتروجين	١٠٠
	ثاني أكسيد الكبريت	٧٥
	المواد العضوية المتطايرة الكلية	١٠٠
	أول أكسيد الكربون	١٠٠
وحدات إنتاج الكيميائيات الزيتية باستخدام مصادر نباتية أو حيوانية (الأحماض الدهنية ، الجلسرين ، الديزل الحيوى ...)	المواد العضوية المتطايرة الكلية	١٠٠
	الجسيمات الصلبة الكلية	٢٠
	المواد العضوية الكلية	٥
	المواد العضوية المتطايرة	٢٠
وحدات إنتاج وتصنيع وتعبئة المبيدات	الكلوريد	٥

الوحدة الإنتاجية	الملوث	الحد الأقصى للإبعاثات مليجرام / متر مكعب
	كلوريد الهيدروجين وسيانيد الهيدروجين وكربونات الهيدروجين	٣
	الأمونيا	٣٠
وحدات إنتاج الورق	المسيمات الصلبة الكلية	٥٠ , ٥ كيلو جرام / طن
	ثاني أكسيد الكبريت	٤٠ , ٤ كيلو جرام / طن كرافت ١ كيلو جرام / طن أنواع أخرى
	أكسيد النيتروجين	١٥ كيلو جرام / طن للب الورق القاسي ٢ كيلو جرام / طن للب الورق غير القاسي
الطباعة	المسيمات الصلبة الكلية	٥٠
	المواد العضوية المتطايرة	١٠٠
	أكسيد النيتروجين	٥٠٠
	الإيزوسيانات	٠٠١
وحدات إنتاج العقاقير ومستحضرات التجميل	المسيمات الصلبة الكلية	٢٠
	المادة الفعالة	٠١٥
	المواد العضوية المتطايرة	١٥٠
	البنزين وفينيل كلوريد وثنائي كلور الإيثان (كل على حدة)	١
	كلوريد الإيدروجين	٣٠
	الأمونيا	٣٠
	بروميد الإيدروجين	٣
	الزرنيخ	٠٠٥
	أكسيد الإيثيلين	٠٠٥

٦٠ الواقع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١

الحد الأقصى للابتعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث	الوحدة الإنتاجية
٥.	المسيمات الصلبة الكلية	وحدات معالجة الزيوت النباتية
١٠٠	المواد العضوية المتطايرة الكلية	
٥.	المسيمات الصلبة الكلية	وحدة تصنيع وإنتاج الأخشاب ومنتجاته
١٣.	المواد العضوية المتطايرة الكلية	
٢٠	الفورمالدهيد	
٥.	المسيمات الصلبة الكلية	وحدات معالجة الأسطح المعدنية أو البلاستيكية أو المطاطية
١٠	كلوريد الهيدروجين	
٢٥.	أكسيد النيتروجين	
٥.	أمونيا	
١٠٠	المواد العضوية المتطايرة الكلية	
٨٠	الكريون العضوي الكلى بوحدات فلكتنة المطاط	
٢٠	المواد العضوية المهلجنة المتطايرة المعدنية	

الظروف المرجعية تشمل (نسبة الأكسجين ٦٪ للوقود الصلب و ٤٪ للوقود السائل والغازى & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

في وحدات استخلاص الكبريت من الغاز الطبيعي يجب ألا يزيد تركيز ثانى كبريتيد الكريون عن ٢ مليجرام / متر مكعب .

في حالة الأسمدة النيتروجينية يتم قياس الأمونيا بشكل رصد ذاتي مستمر على الحدود المنشأة مع مراعاة الاتجاه السائد للرياح وذلك طبقاً للتعليمات الفنية التي تصدر عن جهاز شئون البيئة بهذا الشأن .

يستمر العمل بالحدود القصوى الخاصة بابتعاثات أكسيد النيتروجين لوحدات إنتاج حمض النيتريك (٣٠٠ ملليجرام / متر مكعب للمنشآت القائمة قبل عام ١٩٩٥) في حالة تقديم المنشأة لخطة توفيق الأوضاع وموافقة جهاز شئون البيئة عليها وذلك بحد أقصى ثلاث سنوات لتنفيذ تلك الخطة من تاريخ صدور اللائحة .

يستمر العمل بالحدود القصوى الخاصة بانبعاثات أكاسيد الكبريت لوحدات إنتاج حمض الكبريتيك (١٥٠٠ ملليجرام / متر مكعب للمنشآت القائمة قبل عام ١٩٩٥) في حالة تقديم المنشأة لخطوة توفيق الأوضاع وموافقة جهاز شئون البيئة عليها وذلك بعد أقصى ثلاث سنوات لتنفيذ تلك الخطوة من تاريخ صدور اللائحة . يتم قياس الاثنتي عشر ملوثاً المذكورة أولاً فقط في حالة وحدات التصنيع التحويلي للبوليمرات .

سابعاً- صناعة صباغة وتجهيز وطباعة المنسوجات :

جدول ١٨ - ملحق ٦

الماء الأقصى للإنبعاثات ملليجرام / متر مكعب	الملوث
٥.	المجسيمات الصلبة الكلية
٥ لوحدات التجفيف ٧٥ لوحدات الطباعة	المواد العضوية المتطايرة
٥	الكلورين
٣.	الأمونيا
٥	كبريتيد الهيدروجين
١٥.	ثاني كبريتيد الكربون

الظروف المرجعية تشمل (عند نسبة الأكسجين ٤٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

ثامنـاً- صناعة الأجهزة الإلكترونية وأشباه الموصلات :

جدول ١٩ - ملحق ٦

الحد الأقصى للإبعاثات (مليجرام / متر مكعب)	الملوث
٢٠.	المواد العضوية المتطايرة
١٠.	كلوريد الهيدروجين
٥	فلوريد الهيدروجين
٣٠.	الأمونيا
.٥	الفوسفين
.٥	الزرنيخ
١٥.	الأسيتون

الظروف المرجعية تشمل (عند نسبة الأكسجين ٤٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

تاسعاً- محارق المخلفات :

١ - محارق المخلفات البلدية والصناعية غير الخطيرة :

جدول ٢٠ - ملحق ٦

الحد الأقصى للإبعاثات (مليجرام / متر مكعب)	الملوث
٢٠.	الجسيمات الصلبة الكلية
١٠.	حمض الهيدروكلوريك
١	حمض الهيدروفلوريك
١٠٠	ثاني أكسيد الكبريت
٤٠٠	أكسيد النيتروجين
١٥٠	أول أكسيد الكربون

المولى	الحد الأقصى للإشعاعات (مليجرام / متر مكعب)
المعادن الثقيلة	
٠,١	الكادميوم ومركياته
٠,١	الزئبق ومركياته
٠,١	الرصاص ومركياته
٠,٥	مجموع المعادن الثقيلة ومركياتها

الظروف المرجعية (عند نسبة الأكسجين ٧٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوي) .

٢ - محارق المخلفات الخطيرة :

المولى	الحد الأقصى للإشعاعات (مليجرام / متر مكعب)
جدول ٢١ - ملحق ٦	
الجسيمات الصلبة الكلية	١٠
المواد الغازية والأبخرة في صورة كربون عضوي كلى	١٠
حمض الهيدروكلوريك	١٠
حمض الهيدروفلوريك	٢
ثاني أكسيد الكبريت	١٠٠
أكسيد النيتروجين	٢٠٠
أول أكسيد الكربون	١٠٠
مركبات الديوكسين والفيوران	١,٠ نانوجرام / متر مكعب
الكادميوم ومركياته	٠,١

الملوث	الحد الأقصى للاتبعاثات (مليجرام / متر مكعب)
الثاليوم ومركباته	.١
الزئبق ومركباته	.١
الأنتيمون ومركباته	.١
الزرنيخ ومركباته	.١
الرصاص ومركباته	.١
الكروم ومركباته	.١
الكوبالت ومركباته	.١
النحاس ومركباته	.١
المتجميز ومركباته	.١
النيكل ومركباته	.١
الفانديوم ومركباته	.١
القصدير ومركباته	.١
مجموع المعادن الثقيلة ومركباتها	.٥

الظروف المرجعية (عند نسبة الأكسجين ٧٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

عاشرًا : مصادر صناعية أخرى :

الملوث	الحد الأقصى للاتبعاثات (مليجرام / متر مكعب)
المسيمات الكلية	٥.
أكاسيد النيتروجين	٣٠.
أكاسيد الكبريت	١٠٠
المواد العضوية الكلية	٥.
مجموع العناصر الثقيلة	٢
أول أكسيد الكربون	٤٥.

حدى عشر - المحدود القصوى لانبعاث (العادم) المسموح بها فى عادم المركبات :

١- المركبات التى تعمل بوقود البنزين :

جدول ٢٣ - الملحق رقم ٦

من عام ٢٠١٠ وما بعده		من عام ٢٠٠٣ إلى عام ٢٠٠٩		ما قبل عام ٢٠٠٣		اللوثات
CO ٪	HC جزء فى المليون	CO ٪	HC جزء فى المليون	CO ٪	HC جزء فى المليون	
١,٢	٤٠٠	١,٥	٣٠٠	٤	٦٠٠	المد الأقصى

يجب القياس عند السرعة الخاملاة من ٦٠٠ لفة / دقيقة

٢- المركبات التى تعمل بوقود дизيل : جدول ٢٤ - الملحق رقم ٦ :

من عام ٢٠٠٣ وما بعده	ما قبل عام ٢٠٠٣	عام الصنع (الموديل)
٢,٦٥	٢,٨	معامل كثافة الدخان $k (m^{-1})$

مواصفات وطريقة القياس :

يتم القياس طبقاً للمواصفات القياسية الدولية (ISO ١١٦١٤)، كما هو موضح بالملحق المرفق .

تعمل أجهزة قياس معامل كثافة الدخان (K) باستخدام العلاقة التالية :

$$\text{معامل كثافة الدخان } (K \text{ } m^{-1}) = \frac{1 - \frac{\text{لوه } (1 - \frac{1}{100} \text{ العاتمة)}}{\text{طول المسار الضوئي}}}{X}$$

يتحدد طول المسار الضوئي طبقاً للمواصفات القياسية الدولية (ISO ١١٦١٤)، وذلك حسب مواصفات جهاز القياس (シリان جزئى أو سريان كلى) .

جدول توضيحي لمعرفة قيم العتامة النسبية (%) المقابلة لمعامل كثافة الدخان (m^{-1}) K

اعتباراً من عام ٢٠٠٣ وما بعده	ما قبل عام ٢٠٠٣	عام الصنع (الموديل)
٢,٦٥	٢,٨	معامل كثافة الدخان (m^{-1}) k
٢٥	٣٠	* العتامة (%)

٣- الموتسيكلات والمركبات ثلاثية العجلات :

جدول ٢٥ - الملحق رقم ٦

رباعي الأشواط		ثنائي الأشواط		المصدر	
CO%	%HC	CO%	%HC	الملوثات	
٥,٥	٠,٤٥	٥,٥	١,١	الموتسيكلات الموجودة في الخدمة	
٤	٠,٤	أقل من ١٢٥ سم ^٣		الموتسيكلات التي ترخص لأول مرة	
٣,٦	٠,٢٥	من ١٢٦ سم ^٣ إلى ٥٠٠ سم ^٣			
٢,٥	٠,١	أكبر من ٥٠٠ سم ^٣			

* في حالة قياس العتامة عند طول مسار ضوئي للجهاز ١٢٧ مم .

ملحق رقم (٦ مكرراً)

ضوابط تجميع عينات ملوثات الهواء

١- من الهواء المحيط:

أولاً - (شروط وضوابط موقع أخذ العينة) :

- البعد عن أي مصدر مباشر للتلوث .
- موقع سحب العينة يجب أن يكون على ارتفاع يتراوح ما بين ٢ إلى ٤ أمتار من سطح الأرض .
- البعد عن أية عوائق صناعية أو طبيعية بحيث لا يقل البعد بين موقع سحب العينة والعائق القائم عن مرتين ونصف ارتفاع هذا العائق .

ثانياً - عملية سحب العينة :

- طبقاً لنوعية الملوث الذي يتم تجميعه يتم تحديد المدة الزمنية لعملية تجميع العينة (الرجوع إلى ملحق ٥ من اللائحة والطرق القياسية العالمية في هذا الأمر ...)

٢- من مداخل المصادر الثابتة:

أولاً - (شروط وضوابط موقع أخذ العينة) :

- موقع أخذ العينة من المدخنة يجب أن يكون عبارة عن فتحتين متزامنتين في جدار المدخنة .
- يجب أن يكون معدل سريان الغاز أو هواء العادم عند نقطة التجميع منتظمًا .
- موقع التجميع من المدخنة يجب أن يكون معداً إعداداً جيداً لتواجد ساحبي العينة وكذلك المعدات مما يوفر الظروف المناسبة لتجمیعها وكذلك يحقق الأمان لمجموعة العمل .
- قبل سحب العينة يجب قياس سرعة السريان ودرجة الحرارة للعادم الصادر باستخدام أنبوبة (Pitot) ومانوميتر على شكل حرف (U) أو جهاز لقياس سرعة السريان .

ثانياً - تحديد موقع أخذ العينة :

- موقع أخذ العينة يجب أن يكون على بعد حوالي ٨ أضعاف قطر المدخنة من قاعدة المدخنة في أسفل اتجاه سريان غازات العادم أو على بعد يساوي ضعف قطر المدخنة إذا كان القياس أعلى اتجاه سريان الغاز بعيداً عن أي عوائق (ثنيات أو وصلات).
- إذا لم يتتوفر المكان المناسب (بعيداً عن العوائق) فإن العينة تؤخذ من مكان يبعد عن العائق بما لا يقل عن ضعف قطر المدخنة أسفل اتجاه سريان غازات العادم أو ما لا يقل عن نصف قطر المدخنة أعلى اتجاه سريان العادم.

ثالثاً - عملية سحب العينة من المدخنة :

- للحصول على عينة متجانسة (Isokinetic) يجب قياس سرعة سريان الغاز وسحب هواء العادم بنفس سرعة العادم المنبعث وعلى مسافات متساوية وعلى فترات زمنية متساوية لدة تسمح بالحصول على كمية من الهواء تتناسب مع معدل الانبعاث .
- يتم تعين عدد من النقاط داخل المدخنة ويتم القياس عندها عن طريق تقسيم القطر إلى مسافات متساوية حول نقطة نصف القطر في اتجاهين متعامدين . (شكل ١١).
- يتم اختيار وتحديد عدد النقاط على مسافات متساوية بانتظام على طول قطر المدخنة من الداخل وذلك طبقاً للجدول التالي :

قطر المدخنة متر	عدد النقاط
$\leq 0,3$	٤
$0,3 - 0,6$	٨
$0,6 - 1,2$	١٢
$1,2 - 2,4$	٢٠
$2,4 - ٥$	٣٢

- في حالة عدم تحقيق شرط وجود فتحتين متزامنتين فيتم اختيار وتحديد عدد النقاط على مسافات متساوية بانتظام على طول قطر المدخنة من الداخل وذلك طبقاً للجدول التالي :


عدد النقاط	بعد الفتحتين أعلاً اتجاه سريان الغاز	بعد الفتحتين أسفل اتجاه سريان الغاز
٦	٢	٨ +
٨	١,٨	٧,٣
١٠	١,٧	٦,٧
١٢	١,٥	٦,٠
١٤	١,٣	٥,٣
١٦	١,٢	٤,٧
١٨	١,٠	٤,٠
٢٠	٠,٨	٣,٣
٢٢	٠,٩	٢,٦
٢٤	٠,٥	٢

شروط عامة :

- يجب مراعاة استخدام الطرق القياسية والعيارية في التعامل مع أدوات العينة المجمعة قبل وبعد تجميعها .
- يجب تصحيح حجم العينة المجمعة من المدخنة طبقاً للظروف المرجعية من درجة حرارة وضغط ومحظى الأكسجين .
- الحرص على استخدام أدوات أخذ العينات مكونة من مواد خاملة لتجنب التفاعل مع العينة المجمعة .
- معايرة أجهزة القياس وتجميع العينات بصفة دورية لدى إحدى الجهات المعتمدة مع الاحتفاظ بشهادات المعايرة .

ملحوظة :

يمكن استخدام أي من الطرق القياسية العالمية المعتمدة (التجميع عينة ممثلة للحقيقة) كبديل للطريقة المذكورة .



شكل (١) يحدد نقاط سحب العينة من المدخنة

٣- من المصادر المتحركة (المركبات):

أولاً - المركبات التي تعمل بمحركات الإشعال بالشرارة وبنزین :

١- مواصفة القياس:

يتم القياس طبقاً للمواصفات القياسية الدولية (ISO ٣٩٣٠ : ٢٠٠٠).

يتم قياس الغازات التالية: CO_2 , CO , HC , O_2 , كما يتم حساب قيمة ومعامل الهواء الزائد λ (Lambda) لإنقاص القياس الملزם لهذه اللائحة.

يجب أن يكون جهاز القياس معتمد من المواصفة الدولية (ISO ٣٩٣٠ : ٢٠٠٠). كحد أدنى ومطابق لدى القياس دقته وسرعة الاستجابة وكافة المواصفات المذكورة في المواصفة الدولية.

٢- طريقة القياس:

يجب أن يكون المحرك في درجة حرارة التشغيل الطبيعية. (لا تقل عن ٦٠ درجة مئوية).

- يجب فصل جميع الأحمال الكهربائية عن محرك المركبة أثناء الاختبار (تكثيف - إضاءة - كاسيت ...).

٣- نقاط الفحص الظاهرة:

١- التأكد من وجود وإحكام غطاء خزان الوقود.

٢- التأكد من خلو الأجزاء الميكانيكية من أي تسرب زيت واضح أو أصوات غير طبيعية.

٣- التأكد من عدم وجود أي دخان ملحوظ يصدر من المحرك وخاصة من خط سحب بخار خزان الزيت (خرطوم الفاييظ) المعروف بنظام PCV = positive crankcase ventilation.

ثانية - المركبات التي تعمل بمحركات дизيل :

١ - مواصفة القياس :

يتم القياس طبقاً للمواصفات القياسية الدولية (١١٦١٤ - ISO).

يتم القياس باستخدام أجهزة قياس عتامة دخان المحركات дизيل smoke meter or opacity meter .

يجب أن يكون جهاز القياس معتمد من أي من المواصفات الدولية (١١٦١٤ - ISO).
كحد أدنى ومطابق لدى القياس ودقته وسرعة الاستجابة وكافة المواصفات المذكورة في المواصفة الدولية .

يتم الاختبار بقياس وتسجيل كثافة الدخان (K) على مدى ثلات دورات للتعجيل .

٢ - طريقة القياس :

يجب أن يكون المحرك في درجة حرارة التشغيل الطبيعية . (لا تقل عن ٣٠ درجة مئوية).
يبدأ الاختبار بعد التأكد من خلو نظام العادم من الدخان المخزن (التعجيل قبل القياس لتفريغ مسار العادم من الدخان المخزن مسبقاً) .

يبدأ الاختبار بالتعجيل إلى أقصى حد بالضغط على دواسة التعجيل إلى آخر مداها حتى وصول المحرك إلى أقصى سرعة (بتحكم المفرن أو إلكتروني) واستقراره عليها لمدة (١٤ ثانية) على الأقل ثم يتم ترك الدواسة حتى تستقر سرعة المحرك على السرعة البطيئة، تعاد هذه الخطوة مرتين ويقوم الجهاز بتسجيل القراءات .

يقوم جهاز القياس بتسجيل القراءات الثلاثة السابقة ثم يقوم بفحص التشتت عن المتوسط ويجب أن يعاد الاختبار إذا كان التشتت spread أكثر من (٥٪) أو (١٠ متر - ١) وفي حالة صلاحية القراءة يتم مطابقتها على جدول الحدود المسموح بها وتعتبر المركبة

مجتازة الفحص البيئي إذا كانت قرارات الجهاز متساوية أو أقل للقيم الواردة بالجدول حسب الشريحة العمرية التي تنتمي لها المركبة.

٣- نقاط الفحص الظاهرة :

التأكد من وجود إحكام غطاء خزان الوقود .

التأكد من خلو الأجزاء الميكانيكية من أي تسريب زيت واضح أو أصوات غير طبيعية .

التأكد من عدم وجود أي دخان ملحوظ يصدر من المحرك وخاصة من خط سحب

بخار خزان الزيت (خرطوم الفايظ) المعروف بنظام PCV = positive crankcase ventilation .

ملحق رقم (٦) مكرراً (١١)

ضوابط إجراء عمليات الرصد الذاتي المستمر

للابتعاثات من مداخن المنشآت

يجب على كل من الصناعات الواردة في الجدول رقم (١) إجراء عمليات الرصد الذاتي المستمر للابتعاثات الصادرة من مداخنها وكذلك يراعى ذات الأمر لأى من الوحدات الإنتاجية التي تتجاوز الأحمال الواردة بالجدول رقم (٢) :

جدول رقم (١)

الصناعة	
الأسماء	محطات توليد القوى الكهربائية
استخلاص النحاس من الخام	تكرير البترول
استخلاص الرصاص من الخام	استخلاص الزنك من الخام
السبائك الحديدية	المحديد والصلب
مصنع الأسمدة ووحدات إنتاج الأحماض	

جدول رقم (٢)

الحمل البيئي للابعاث كيلو جرام/ساعة	الملوث
٣	الجسيمات الصلبة الكلية
٤٠.	ثاني أكسيد الكبريت
*٤٣.	أكاسيد النيتروجين
١٠٠	أول أكسيد الكربون
.٣	الفلورين
١,٥	كلوريد الهيدروجين
.٣	الكلورين
.٣	كبريتيد الإيدروجين
٢,٥	المحتوى الكلى للهيدروكاربونات
٢,٥	الزنبق
درجة حرارة العادم معدل التدفق الضغط محتوى الأكسجين	العوامل المرجعية المطلوب رصدها بشكل مستمر

يُقاس كـ فلوريد الهيدروجين أو في حالة مسئولة المنشأة عن نسبة لا تقل عن ١٠٪ من اباعاث أكاسيد النيتروجين في المنطقة المحيطة . يجب الالتزام بقواعد المعايرة الدورية للأجهزة مع الاحتفاظ بشهادات المعايرة بالسجل البيئي للمنشأة .

الرصد الذاتي المستمر للابعاث : رصد مستمر للابعاث بأجهزة رصد آلية لحظية مثبتة على المداخن .

ملحق ٦ مكرر (٢)

المواد المستفدة لطبقة الأوزون والخاضعة للرقابة والمدرجة في الملحق رقم ٦ مكرر (٢)
بهذه اللائحة سواء كانت قائمة بذاتها أو داخلة في مخلوط بأية نسبة وبيانها كالتالي :

Name الاسم الشائع	CAS # رقم خدمة المستخلصات الكيميائية	HS Code الرمز الجمركي الموحد
CFCs		المركبات الكلوروفلوركربونية
R - ١١	٧٥-٦٩-٤	٢٩.٣.٤١
R - ١٢	٧٥-٧١-٨	٢٩.٣.٤٢
R - ١١٣	٧٦-١٣-١	٢٩.٣.٤٣
R - ١١٤	٧٦-١٤-٢	٢٩.٣.٤٤
R - ١١٥	٧٦-١٥-٣	٢٩.٣.٤٤
R - ١٣	٧٥-٧٧-٩	٢٩.٣.٤٥
R - ١١١	٣٥٤-٥٦-٣	٢٩.٣.٤٥
R - ١١٢	٧٦-١٢-.	٢٩.٣.٤٥
HALONS		المواد البرومية الفلورية الكربونية (الهالون)
Halon - ١٢١١	٣٥٣-٥٩-٣	٢٩.٣.٤٦
Halon - ١٣.١	٧٥-٦٣-٨	٢٩.٣.٤٦
Halon - ٤٤.٢	١٢٤-٧٣-٢	٢٩.٣.٤٦
Carbon Tetrachloride		رابع كلوريد الكربون
CTC	٥٦-٢٣-٥	٢٩.٣.١٤
Methyl Chloroform		١،١،١ ثلاثي كلور الإيثان
R - ٤٤. a	٧١-٥٥-٦	٢٩.٣.١٩

Bromomethane		بروميد الميثيل
Methyl Bormide		٢٩.٣.٣.
HCFCs		المركبات الهيدروكلوروفلورو كربونية
R - ٤٤	٧٥-٤٥-٦	٢٩.٣.٤٩
R - ١٢٣	٣.٦-٨٣-٢	٢٩.٣.٤٩
R - ١٢٤	٢٨٣٧-٨٩-	٢٩.٣.٤٩
R - ١٤١ b	١٧١٧-.٦	٢٩.٣.٤٩
R - ١٤٢ b	٧٥-٦٨-٣	٢٩.٣.٤٩
مخاليط تحتوي على مواد مستنفدة لطبقة الأوزون Popular ODS Containing Blends (Refrigerants)		
R - ٥..	CAS رقم لمحلوط هو أرقام الـ CAS لمكونات المخلوط CAS # for blend is combined of the CAS # of its components	٣٨٢٤.٧١
R - ٥-٤		٣٨٢٤.٩.
R - ٤.١ A		
R - ٤.٨ A		
R - ٤.٩ A		

ملحق رقم (٧)

المحدود المسموح بها لمستوى الصوت ومدة التعرض الآمن له
جدول رقم (١) : المحدود المسموح بها لمستويات الضوضاء، داخل أماكن العمل
والأماكن المغلقة :

مدة التعرض (ساعة)	المحدود المقترن لمستوى الضوضاء المكافأة ديسيل LAeq	تحديد نوع المكان والنشاط	
٨	٩٠	(أ) أماكن العمل (الورش والمصانع) وما شابه ذلك ذات وردية حتى ٨ ساعات (للمنشآت التي تم ترخيصها قبل ٢٠١١)	١
٨	٨٥	(ب) أماكن العمل (الورش والمصانع) وما شابه ذلك ذات وردية حتى ٨ ساعات (للمنشآت التي يتم ترخيصها بدءاً من عام ٢٠١١)	
٤	٩٥	قاعات الأفراح والاحتفالات المغلقة (بشرط ألا يتجاوز هذا المستوى حدود القاعة).	٢
-	٦٥	المكاتب الإدارية - حجرات العمل لوحدات الحاسوب الآلية أو ما شابه ذلك	٣
-	٦٠	حجرات العمل للأنشطة التي تتطلب تركيز ذهني روتيني - الساحات العامة للبنوك - حجرات التحكم في الأنشطة الصناعية - المطاعم والكافيتيريات	٤
-	٤٥	المستشفيات والعيادات الطبية، المكتبات العامة، المتاحف، مكاتب البريد، قاعات المحاكم، المساجد ودور العبادة.	٥
-	٤٠	داخل الفصول الدراسية	جامعات والمدارس
-	٥٥	الملعب وساحات المباني التعليمية	والمحضنات والمعاهد وما في حكمها
-	٥٠	داخل غرف المعيشة	المباني السكنية - الفنادق
-	٣٥	داخل غرف النوم	وما في حكمها

بالنسبة إلى البند رقم ١ (أ، ب) تقل مدة التعرض إلى النصف مع زيادة مستوى الضوضاء بمقدار ٣ ديسibel (A) d لعدم التأثير على حاسة السمع مع ارتداء سدادات الأذن المناسبة .

يجب ألا يتتجاوز مستوى الضوضاء اللحظى خلال فترة العمل ١٣٥ ديسibel .

يتم قياس الضوضاء داخل أماكن العمل والأماكن المغلقة بمستوى L_{Aeq} طبقاً للمواصفات الدولية (٢١ & ٢٢) ISO ٩٦١٢ (Parts ١ & ٢) أو المواصفات المصرية رقم ٢٨٣٦ الجزئين الأول والثانى، ورقم ٥٥٢٥ الصادرة فى هذا الشأن.

مستوى الضوضاء المكافحة L_{Aeq} هو متوسط الضغط الصوتى المكافىء عند مستوى القياس (A) خلال فترة زمنية محددة، ويعبر عنها بالديسيبل .

جدول رقم (٢) : الحد الأقصى المسموح به للضوضاء المتقطعة الصادرة من المطارق الثقيلة

عدد الطرقات المسموح بها خلال فترة العمل اليومى	ذروة مستوى الضغط الصوتى (ديسيبل) $L_{C_{Peak}}$
٣٠٠	١٣٥
١٠٠٠	١٣٠
٣٠٠٠	١٢٥
١٠٠٠٠	١٢٠
٣٠٠٠٠	١١٥

توقف مدة التعرض للضوضاء المتقطعة على مستوى الضوضاء طبقاً للجدول السابق (عدد الطرقات خلال الوردية اليومية) .

تعتبر الضوضاء الصادرة من المطارق الثقيلة متقطعة إذا كانت الفترة بين كل طرقة والتي تليها ١ ثانية أو أكثر. أما إذا كانت الفترة أقل من ذلك فتعتبر ضوضاء مستمرة ويطبق عليها ما جاء في جدول رقم (١) .

يتم قياس الضوضاء طبقاً للمواصفات الدولية (Parts ١ & ٢) ISO ١٩٩٦، أو المواصفات المصرية رقم ٢٨٣٦ الجزئين الأول والثاني، ورقم ٥٥٢٥ الصادرة في هذا الشأن.

ذروة مستوى الضغط الصوتي L_{CPeaq} هو أقصى قيمة مطلقة للضغط الصوتي اللحظي في مستوى القياس (C) خلال فترة زمنية محددة، ويعبر عنه بالديسيبل.

جدول رقم (٣) : الحد الأقصى المسموح به لمستوى الضوضاء في المناطق المختلفة :

المد المسموح به لمستوى الضوضاء الكافحة (أ) بالديسيبل L_{Aeq}		نوع المنطقة
٤٠	٥٠	
٤٥	٥٥	١- مناطق ذات حساسية للتعرض للضوضاء ٢- ضواحي سكنية مع وجود حركة ضعيفة وأنشطة خدمية محدودة
٥٠	٦٠	٣- مناطق سكنية في المدينة وبها أنشطة تجارية
٥٥	٦٥	٤- مناطق سكنية واقعة على طرق أقل من ١٢ متراً، بها بعض الورش أو الأنشطة التجارية أو الأنشطة الإدارية أو الأنشطة الترفيهية أو الملاهي.
٦٠	٧٠	٥- المناطق الواقعة على طرق عرضها ١٢ متراً فأكثر، أو مناطق صناعية ذات صناعات خفيفة وبها بعض الأنشطة الأخرى
٧٠	٧٠	٦- منطقة صناعية ذات صناعات ثقيلة

المناطق ذات الحساسية للتعرض للضوضاء هي (المدارس - المستشفيات - المكتبات - المدائق العامة - القرى والمنتجعات السياحية والمناطق الريفية).

يتم إجراء القياسات في البيئة المحيطة وإعداد التقارير وفقاً للمواصفات الدولية ISO ١٩٩٦ (Parts ١ & ٢)، أو المواصفات المصرية رقم ٢٨٣٦ الجزئين الأول والثاني الصادرة في هذا الشأن.

يتم الأخذ في الاعتبار مستويات الضوضاء الخلفية أثناء إجراء القياس.

مستوى الضوضاء المكافحة L_{Aeq} هو متوسط الضغط الصوتي المكافئ عند مستوى القياس (A) خلال فترة زمنية محددة، ويعبر عنه بالديسيبل.

جدول رقم (٤) : الحد الأقصى المسموح به لمستويات الضوضاء الخاصة بالمركبات أثناء الترخيص والتشغيل :

مستوى الضوضاء الأقصى L_{AFmax} (ديسيبل)	نوع المركبة
١٠٣	مركبات نقل الركاب سعة حتى ٨ راكب بالإضافة إلى السائق (خاصة أو أجرة)
١٠٧	مركبات نقل الركاب سعة أكثر من ٨ راكب بالإضافة إلى السائق (أجرة أو أتوبيس)
١٠٣	مركبات نقل البضائع حمولة حتى ٣,٥ طن
١١١	مركبات نقل البضائع حمولة أكبر من ٣,٥ طن ، والمعدات الثقيلة (الأوناش - المجرارات - ... الخ).
٩٥	دراجة نارية ذات سعة لترية حتى ٥٠ سم³ (خاصة أو بأجر)
٩٩	دراجة نارية ذات سعة لترية أكبر من ٥٠ سم³ (خاصة أو بأجر)

تم إجراءات اختبار قياس الضوضاء الصادرة عن المركبات طبقاً للمواصفة الدولية ISO ٥١٣٠، وذلك أثناء إجراءات الفحص الفني للمركبات بإدارات المرور حال الترخيص وأثناء حملات التفتيش على الطرق.

مستوى الضوضاء الأقصى L_{AFmax} هو أعلى مستوى ضغط صوتي في مستوى القياس (A) خلال فترة زمنية ، ويعبر عنه بالديسيبل .

جدول رقم (٥) : الحد الأقصى المسموح به لمستويات الضوضاء الخاصة بالمركبات في مرحلة التصنيع قبل تداولها بالأسوق :

مستوى الضوضاء الأقصى L_{AFmax} (ديسيبل)	نوع المركبة
٨١	مركبات نقل الركاب سعة حتى ٨ راكب بالإضافة إلى السائق
٨٢	مركبات نقل الركاب سعة أكثر من ٨ راكب بالإضافة إلى السائق
٨١	مركبات نقل البضائع حمولة حتى ٣,٥ طن
٨٦	مركبات نقل البضائع حمولة أكبر من ٣,٥ طن
٨٢	المعدات الثقيلة (الأوناش - الجرارات - ... الخ) حتى ٢ طن
٨٨	المعدات الثقيلة (الأوناش - الجرارات - ... الخ) أكبر من ٢ طن
٧٥	دراجة نارية ذات سعة لترية حتى ٥٠ سم³
٧٨	دراجة نارية ذات سعة لترية أكبر من ٥٠ سم³ وحتى ١٠٠ سم³
٨١	دراجة نارية ذات سعة لترية أكبر من ١٠٠ سم³

يتم اختيار المركبة لقياس الضوضاء الصادرة عنها بعد تصنيعها وقبل تداولها بالأسوق طبقاً للمواصفة الدولية ISO ٣٦٢ ، وتكون مواصفات إنشاء معطيات اختبار الضوضاء مجهرة وفقاً للمواصفة ISO ١٠٨٤٤ وذلك تحت إشراف وزارة الصناعة والبيئة .

مستوى الضوضاء الأقصى L_{AFmax} هو أعلى مستوى ضغط صوتي في مستوى القياس (A) خلال فترة زمنية ويعبر عنه بالديسيبل .

الملحق رقم (٨)

المحدود القصوى (المحدود العتبية) للواثات الهواء داخل أماكن العمل وفقاً لنوعية كل صناعة : المحدود العتبية هي تركيزات المواد الكيميائية في الهواء التي يمكن أن يتعرض لها العاملون يومياً دون حدوث أضرار صحية وتنقسم إلى ثلاثة أنواع :

١- **المحدود العتبية - ٨ ساعات :** هي متوسط تركيز الملوث في يوم عمل عادي (٨ ساعات) والتي يمكن أن يتعرض لها العامل ٥ أيام في الأسبوع طوال فترة عمله دون حدوث أضرار صحية.

وبالنسبة للأثرية الكلية التي تسبب المضايقة فقط وليس لها آثار صحية ملموسة فإن المحد العتبى هو $1 \text{ مجم}/\text{م}^3$ وبالنسبة للجسيمات القابلة للاستنشاق $3 \text{ مجم}/\text{م}^3$ (الأثرية القابلة للاستنشاق 5 ميكرون إلى 10 ميكرون).

٢- **المحدود العتبية - ١٥ دقيقة :** تركيز الملوث التي يمكن أن يتعرض لها العاملون باستمرار لفترة قصيرة . مدة ١٥ دقيقة والتي لا يجوز تجاوزها بأي حال خلال فترة العمل وأن لا يتكرر ذلك أكثر من ٤ مرات في اليوم الواحد ويجب أن تكون الفترة بين كل تعرض قصير والذي يليه ٦ دقيقة على الأقل .

٣- **المحد السقفي :** هو المحد الذي لا يجوز بلوغه ولو للحظة وعندما يكون الامتصاص عن طريق الجلد عملاً في زيادة التعرض توضع إشارة (+ جلد) أمام المحد العتبى، وبالنسبة للغازات الخانقة البسيطة التي ليست لها آثار سامة تذكر يتم قياس تركيز الأوكسجين في الهواء والذي لا يجوز أن يقل عن (١٨٪).

مع مراعاة الأحكام المنصوص عليها في قانون العمل ١٢ لعام ٢٠٠٣ وقراراته الوزارية يشترط ألا يتجاوز حدود الاتبعاثات من المواد الكيميائية المختلفة في بيئة العمل عن المحدود المبينة في الجدول رقم (١) كما يلتزم صاحب العمل أو من يفوضه بتوفير بطاقات تعريف للمواد الكيميائية المستخدمة أو الناتجة داخل المنشأة باللغة العربية على أن توضع في ملف يمكن ظاهر المنشأة بحيث يسهل الاطلاع عليها على أن تتضمن هذه البطاقات ما يلى :

١- اسم المادة الكيميائي والعلمي والتجاري واسم وعنوان ورقم تليفون الشركة المصنعة والموزعة لهذه المادة .

- ٢- أية مكونات خطيرة تحتويها المادة الكيميائية ، وكذلك التركيز الآمن لهذه المادة والذى يمكن التعرض له لمدة ٨ ساعات باليوم بدون حدوث ضرر .
- ٣- المخاطر الصحية المحتملة على الإنسان من جراء التعرض لتركيز أعلى من التركيز الآمن لهذه المادة ، كذلك الطريقة التى تختص بها المادة سواء عن طريق الجلد ، التنفس، البلع، ، كذلك الأعضاء البشرية المستهدفة بواسطة هذه المادة .
- ٤- إجراءات الإسعافات الأولية الواجب اتباعها فى حالة التعرض للإصابة من جراء هذه المادة .
- ٥- الكيفية التى يمكن أن تشتعل بها هذه المادة ، كذلك مواد الإطفاء الواجب استعمالها لإطفاء هذه الحرائق (فى حالة المواد القابلة للاشتعال) .
- ٦- طريقة منع الحوادث والإصابات المتوقع حدوثها فى حالة حدوث ترب او انسكاب لهذه المادة على الأرض أو انبعاث كميات كبيرة من أبخرتها إلى جو العمل كذلك كيفية احتواء هذا الترب والطرق الصحية لتنظيف مكان العمل مع اتباع جميع احتياطات السلامة .
- ٧- معلومات عن كيفية التعامل مع المادة وكيفية تخزينها التخزين الصحيح .
- ٨- مهام السلامة للوقاية الشخصية الواجب استخدامها عند التعامل مع المادة لمنع التعرض للإصابة .
- ٩- الخواص الفيزيقية والكيميائية للمادة مثل : (اللون - الحالة - الرائحة - قابلية الذوبان فى الماء - الضغط البخارى - درجة الغليان - درجة التجمد - الكثافة).
- ١٠- الكيفية التى تصبح فيها المادة خطيرة نتيجة تفاعಲها مع مواد أخرى، ومدى ثبات المادة كذلك المواد غير المتواقة معها والمطلوب إبعادها عنها .
- ١١- درجة سمية المادة ونتائج الفحوصات التى أجريت لتحديد ذلك .
- ١٢- تأثير المادة على البيئة والحياة البيئية حولها مثل الأحياء المائية، النباتات ، الحيوانات والطيور، كذلك مدة بقاء المادة محتفظة بدرجة خطورتها .
- ١٣- المعلومات الخاصة بالطرق الآمنة والصححة للتخلص من المادة .
- ١٤- المعلومات الخاصة بالاحتياطات الواجب اتخاذها عند نقل هذه المادة بوسائل النقل المختلفة .
- ١٥- معلومات عن تصنيف درجة خطورة المادة حسب مواصفات ومتطلبات المنظمات العالمية .
- ١٦- أية معلومات أخرى عن المادة .

جدول (١): الحدود القصوى المسموح بها للملوثات داخل

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
CH ₃ CHO	Acetaldehyde	أسيتالدهيد	١
CH ₃ COOH	Acetic acid	حمض الخليلك	٢
(CH ₃ CO) ₂ O	Acetic anhydride	انهيدريد الخليلك	٣
(CH ₃) ₂ CO	Acetone	أسيتون	٤
CH ₂ CN	Acetonitrile	أسيتو نيترييل	٥
CHBr ₂ CHBr ₂	Acetylene tetrabromide	رباعي بروميد الأسيتيлен	٦
CH ₃ COOC ₆ H ₄ COOH	Acetylsalicylic acid (Asprin)	حمض الأسيتيل ساليسيليك (اسيرين)	٧
CH ₂ =CHCHO	Acrolein	أكرولين	٨
CH ₂ =CHCONH ₂	Acrylamide	أميد الأكرييل	٩
CH ₂ =CHCOOH	Acrylic acid	حمض الأكرييليك	١٠
CH ₂ =CHCN	Acrylonitrile	اكريلونيترييل	١١
H ₁₂ H ₈ Cl ₆	Aldrin	ألدرين	١٢
CH ₃ CH ₂ CH ₂ OH	Allyl alcohol	كحول أليل	١٣
CH ₃ CH ₂ CH ₂ Cl	Allyl chloride	كلوريد الأليل	١٤
Al	Aluminum & Compounds as Al : - Metal dust - Pyro powders - Welding fumes - Soluble states - Alkyls (NOS)	الألومنيوم ومركباته مقدرة كعنصر Al : - أثربة المعادن - مساحيق البارو - أدخنة اللحام - الأملاح القابلة للذوبان - الاليكلاط (ما عدا المخصص لها حدود)	١٥
C ₅ H ₄ NNH ₂	Aminopyridine, (2)	-٢- أمينو بيريفدين	١٦
NH ₃	Ammonia	أمونيا	١٧
NH ₄ Cl	Ammonium chloride fumes	كلوريد أمونيوم ، أدخنة	١٨
C ₆ H ₄ NH ₂	Aniline	انيلين ومشابهاته	١٩
Sb	Antimony & compounds ss Sb	الأنتيمون ومركباته مقدرة كأنتيمون	٢٠
C ₁₁ H ₁₈ N ₂ S	ANTU	انتو	٢١
As	Arsenic and Inorganic compounds as As	الزرنيخ والمركبات غير العضوية مقدرة كزرنيخ	٢٢

اماكن العمل والاماكن المغلقة وفقا لنوعية كل صناعة

ملاحظات	المحدود العتيبة					CASNO الترقيم الدولي
	المد السقفي	حد التعرض لفترة	متوسط التركيز في			
	جزء /	جزء /	جزء /	جزء /	جزء /	
م	٢٥					٧٥-٤٧-
	٣٧	١٥	٢٥	١٠		٥٤-١٩-٧
+ جلد			٢١	٥		١٠٨-٢٤-٧
	١٧٨.	٧٥.	١١٨٧	٥٠.		٦٧-٦٤-١
+ جلد	١٠١	٦.	٦٧	٤.		٧٥-٥-٨
			١٤	١		٧٩-٢٧-٦
				٥		٥٠-٧٨-٢
+ جلد	٠,٢	٠,١				١٠٧-٠٢-٨
+ جلد م			٠,٠٣			٧٩-٦-١
+ جلد			٥,٩	٢		٧٩-١-٧
+ جلد م			٤,٣	٢		١٠٧-١٣-١
+ جلد م			٠,٢٥			٣٠٩-٠٠-٢
+ جلد			١,٢	٠,٥		١٠٧-١٨-٦
م	٦	٢	٣	١		١٠٧-٥-١
				١٠		
				٥		
				٥		
				٢		
				٢		
				١,٩	٠,٠	٥٠٤-٢٩-
	٢٤,٤	٣٥	١٧,٤	٢٥		٧٦٦٤-٤١-٧
				٢,	١,	
+ جلد			٧,٦	٢		٦٢-٥٣-٣
				٠,٥		٧٤٤-٣٦-
				٠,٣		٨٦-٨٨-٤
م				٠,٠١		٧٤٤-٣٨-٢

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
AsH ₃	Arsine	الارسين غاز	٢٣
خليط من هيدروكربونات برافينية وأروماتية ومركبات حلقة غير متتجانسة.	Asphalt (Bitumen) fume, as benzenesoluble aerosols	أسفلت (بتيومين) ، أدخنة كايروسول قابل للذوبان بالبنزين	٢٤
C ₈ H ₁₄ ClN ₅	Atrazine	اترازين	٢٥
C ₁₀ H ₁₂ N ₃ O ₃ PS ₂	Azinphos-methyl	ازينفوس - ميثيل	٢٦
Ba	Barium and soluble compounds as Ba	الباريوم والمركبات القابلة للذوبان قدرة كباريوم	٢٧
C ₆ H ₆	Benzene	بنزين	٢٨
C ₆ H ₅ CH ₂ Cl	Benzyl chloride	كلوريد البنزيل	٢٩
Be	Beryllium and compounds, as Be	البيريليوم ومركباته مقدرة كبيريليوم	٣٠
(C ₆ H ₅) ₂	Biphenyl	ثنائي فينيل	٣١
(CH ₂ Cl) ₂ O	Bis (Chloromethyl) ether	أثير ثانوي (كلورو ميثيل)	٣٢
Bi ₂ Te ₃	Bismuth telluride: - Undoped - Se - dopped as Bi ₂ Te ₂	تلوريد البزموت : - غير معالج - معالج بالسيلينيوم	٣٣
Na ₂ B ₄ O ₇	Borates, tetra, sodium salts: - Anhydrous	بورات ، رباعية ، أملاح الصوديوم : - لا مائية	٣٤
Na ₂ B ₄ O ₇ · 10H ₂ O	- Decahydrate	عشارية الهيدرات	
Na ₂ B ₄ O ₇ · 5H ₂ O	- Pentahydrate	خمساوية الهيدرات	
B ₂ O ₃	Boron oxide	أكسيد البورون	٣٥
B Br ₃	Boron tribromide	ثلاثى بروميد البورون	٣٦
BF ₃	Boron trifluoride	ثلاثى فلوريد البورون	٣٧
Br ₂	Bromine	بروم	٣٨
Br F ₅	Bromine pentafluoride	خمسى فلوريد البروم	٣٩
CHBr ₃	Bromoform	بروموفورم	٤٠
CH ₂ =CHCH=CH ₂	Butadiene, (1, 3)	بيوتadiين (١ و ٣)	٤١
C ₄ H ₁₀	Butane	بيوتان	٤٢

ملاحظات	المحدود العتيبة						CASNO التقييم الدولي
	المد السقفي		حد التعرض لفترة قصيرة	متوسط التركيز في الثمانى ساعات	جزء/المليون	مجم/م³	
	جزء/المليون	مجم/م³	جزء/المليون	مجم/م³	جزء/المليون	مجم/م³	
					., ١٦	., .٥	٧٧٨٤-٤٢-١
كلية					., .٥		٥٠٥٢-٤٢-٤
					٥		١٩١٢-٢٤-٩
+ جلد					., ٢		٨٦-٥-٠-
					., .٥		٧٤٤٠-٣٩-٣
+ جلد م١		٨	٢,٥	١,٦	., .٥		٧١-٤٣-٢
٣ م				٠,٢	١		١٠٠-٤٤-٧
١ م		., .١		., .٠٢			٧٤٤٠-٤١-٧
				١,٣	., ٢		٩٢-٥٢-٤
١ م				., .٠٧	., .٠١		٥٤٢-٨٨-١
							١٣٠٤-٨٢-١
					١		
					٠		
					١		١٣٣٠-٤٣-٤
					٠		١٣٠٣-٩٦-٤
					١		١٢١٧٩-٠٤-٣
					١		١٣٠٣-٨٦-٢
	١.	١					١٠٢٩٤-٣٣-٤
	٢,٨	١					٧٦٣٧-٠٧-٢
			١,٣	., ٢	٠,٦٦	., ١	٧٧٢٦-٩٥-٦
					٠,٧٢	., ١	٧٧٨٩-٣-٠-٢
					٠,٢	., ٥	٧٥-٢٥-٢
					٤,٤	٢	١٠٦-٩٩-٠
					١٩٠٠	٨٠٠	١٠٦-٩٧-٨

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
CH ₃ CH ₂ CH ₂ CH ₂ OH	Butanol, (n)	كحول بيوتيل عادي	٤٣
C ₂ H ₅ CHOHCH ₃	Butanol, (sec)	كحول بيوتيل ثانوي	٤٤
(CH ₃) ₃ COH	Butanol, (tert)	كحول بيوتيل ثلاثي	٤٥
(CH ₃) ₃ CO) ₂ CrO ₂	Butyl (tert) chromate, as CrO ₃	كرومات البيوتيل الثلاثي مقدرة CrO ₃	٤٦
CH ₃ COO(CH ₂)CH ₃	Butyl acetate, (n)	خلات البيوتيل العادي	٤٧
CH ₃ COOCH	Butyl acetate, (sec.)	خلات البيوتيل الثانوي	٤٨
(CH ₃)C ₂ H ₅			
CH ₂ =CHCOOC ₄ H ₉	Butyl acetate, (n)	اكريلات البيوتيل العادي	٤٩
C ₄ H ₉ NH ₂	Butyl amine, (n)	بيوتيل عادي أمين	٥٠
C ₇ H ₁₄ O ₃	Butyl lactate, (n)	لاكتات البيوتيل العادي	٥١
CH ₃ (CH ₂) ₃ SH	Butyl mercaptan, (n)	مركبثان البيوتيل العادي	٥٢
CH ₃ COOC(CH ₃) ₃	Butyl acetate, (ter.)	خلات البيوتيل الثلاثي	٥٣
	Cadmium and compounds, as Cd	الكادميوم ومركباته مقدرة كcadميوم - أترية مستنشقة.	٥٤
CaCO ₃	Calcium carbonate	كريونات الكالسيوم ، تشمل حجر جيري والرخام وغيرها.	٥٥
Ca(OH) ₂	Calcium hydroxide	هيدروكسيد الكالسيوم	٥٦
CaO	Calcium oxide	أكسيد الكالسيوم	٥٧
C ₁₂ H ₁₁ NO ₂	Carbaryl	كارباريل	٥٨
C ₁₂ H ₁₅ NO ₃	Carbofuran	كاربوفوران	٥٩
C	Carbon black	أسود الكربون	٦٠
CO ₂	Carbon dioxide	ثاني أكسيد الكربون	٦١
CS ₂	Carbon disulphide	ثاني كبريتيد الكربون	٦٢
CO	Carhon monoxide	أول أكسيد الكربون	٦٣
CBr ₂	Carbon tetrabromide	رابع بروميد الكربون	٦٤
CCl ₄	Carbon tetrachloride	رابع كلوريد الكربون	٦٥
C ₁₀ H ₆ Cl ₈ Approx	Chlordane	كلوردان	٦٦

ملاحظات	المحدود العتيبة						CASNO التقييم الدولي
	المد السقفي		حد التعرض لفترة قصيرة	متوسط التركيز في الثمانى ساعات	جزء/المليون	جزء/المليون	
	مجم/م³	جزء/المليون	مجم/م³	جزء/المليون	مجم/م³	جزء/المليون	
+ جلد	١٥٢	٥.					٧١-٣٦-٣
				٣٠٣	١٠٠		٧٨-٩٢-٢
				٣٠٣	١٠٠		٧٥-٩٥-
+ جلد	٠,١						١١٨٩-٨٥-١
			٩٥.	٢٠٠	٧١٣	١٠.	١٢٣-٨٦-٤
					٩٥.	٢٠٠	١٠٥-٤٦-٤
						٢	١٤١-٣٢-٢
+ جلد	١٥	٥					١٠٩-٧٣-٩
				٣٠.	٥		١٣٨-٢٢-٧
				١,٨	٠,٥		١٠٩-٧٩-٥
				٩٥.	٢٠٠		٥٤٠-٨٨-٥
٢م					٠,٠١		٧٤٤٠-٤٣-٩
					٠,٠٠٢		
أترية كليلة ، لا تزيد السليكا المتبلورة فيها عن ١٪ ولا تحتوى على استسوس					١٠.		١٣١٧-٦٥-٣
					٥		١٣٠٥-٦٢-
					٢		١٣٠٥-٧٨-٨
					٥		٦٣-٢٥-٢
					٠,١		١٥٦٣-٦٦-٢
أترية كليلة					٣,٥		١٣٣٣-٨٦-٤
			٤٥...	٣....	٩...	٥...	١٢٤-٣٨-٩
+ جلد					٣١	١.	٧٥-١٥-
					٢٩.	٢٥	٦٣.-.٨-
			٤,٦	٠,٣	١,٤	٠,١	٥٥٨-١٣-٤
+ جلد م			٦٣	١.	٣١	٥	٥٦-٢٣-٥
+ جلد م					٠,٥		٥٧-٧٤-٩

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
C ₁₀ H ₁₀ Cl ₈	Chlorinated champhene (Toxaphene)	كامفين مكلور (توكسافين)	٦٧
(C ₆ H ₂ Cl ₂) ₂ O	Chlorinated diphenyl oxide.(o)	أكسيد ثانى الفينيل المكلور (أورثو)	٦٨
Cl ₂	Chlorine	كلور	٦٩
ClO ₂	Chlorine dioxide	ثاني أكسيد الكلور	٧٠
ClCH ₃ CHO	Chloroacetaldehyde	كلورواسيتالديهيد	٧١
C ₆ H ₅ Cl	Chlorobenzene	كلوروبنزين	٧٢
C ₁₂ H ₇ Cl ₂ (approx)	Chlorodiphenyl (42% Chlorine)	كلورو ثانى الفينيل (٤٢٪ كلور)	٧٣
C ₁₂ H ₅ Cl ₂ (approx)	Chlorodiphenyl (54% Chlorine)	كلورو ثانى الفينيل (٥٤٪ كلور)	٧٤
CHCl ₃	Chloroform	كلوروформ	٧٥
CCl ₃ NO ₂	Chloropicrin	كلوروبيكررين	٧٦
C ₉ H ₁₁ Cl ₃ NO ₃ PS	Chloropyrifos	كلوروبيروفوس	٧٧
Cr	Chromium, and inorganic Compounds, as cr: - Metal & Cr (III) Compounds - Water-soluble Cr(VI) comps. - Insoluble Cr (VI) comps.	الكروم والمركبات الغير عضوية كromium : - المعدن ومركبات الكروم الثالثي - مركبات الكروم السادس التي تذوب في الماء. - مركبات الكروم السادس التي لا تذوب في الماء.	٧٨
Co	Cobalt & inorganic comps as Co.	الكوبالت والمركبات غير العضوية مقدمة كوبالت	٧٩
Cu	Copper: - Flume - Dust & mists. as Cu	نحاس: - أدخنة - أتربة ورذاذ مقدمة كنحاس	٨٠
	Cotton dust, raw	قطن ، أتربة (خام) - الأتربة الكلبية	٨١
CH ₃ C ₆ H ₄ OH	Cresol, all isomers	كريزول ، كل الأيزومرات	٨٢

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
	Cyanide salts as CN	أملاح السيانيد مقدرة CN	٨٣
N=C-C=N	Cyanogen	سيانوجين	٨٤
Cl-C ≡ N	Cyanogen chloride	كلوريد السيانوجين	٨٥
C ₅ H ₄	Cyclopentadiene	بنتادين حلقي	٨٦
C ₅ H ₂ O	Cyclopentane	بنتان حلقي	٨٧
C ₆ H ₁₂	Cyclohexane	هكسان حلقي	٨٨
B ₁₀ H ₁₄	Decaborane	ديكابوران	٨٩
C ₁₂ H ₂₁ N ₂ O ₃ PS	Diazinon	ديازينون	٩٠
CH ₂ H ₂	Diazomethane	ديازوميثان	٩١
B ₂ H ₆	Diborane	ديبوران	٩٢
CH ₂ Cl ₂	Dichloro methane	ثنائي كلوروميثان	٩٣
C ₂ Cl ₂	Dichloroacetylene	ثنائي كلورواسيتيلين	٩٤
C ₆ H ₄ Cl ₂	Dichlorobenzene, (o)	ثنائي كلوروبنزين (أورثو)	٩٥
C ₆ H ₄ Cl ₂	Dichlorobenzene, (p)	ثنائي كلوروبنزين (بارا)	٩٦
C ₁₄ H ₉ Cl ₅	Dichlorodiphenyl trichloroethane, (DDT)	٩٧	٩٧.٥.٥.٥
(ClCH ₂ CH ₂) ₂ O	Dichloroethyl ether	اثير ثالثي كلوروايثيل	٩٨
ClCH=CHCl	Dichloroethylene, (١,٢) all isomers	ثنائي كلوروايثيلين (١,٢) كل الأيزوميرات	٩٩
C ₄ H ₇ Cl ₂ O ₄ P	Dichlorvos	ديكلورفوس	١٠٠
C ₈ H ₁₈ O ₅ PN	Dichrotophos	ديكروتونفوس	١٠١
C ₁₂ H ₈ Cl ₆ O	Dieldrin	ديلدرين	١٠٢
(CH ₂ CH ₂ OH) ₂ NH	Diethanolamine	ثنائي ايثانول أمين	١٠٣
(C ₂ H ₅) ₂ NH	Diethylamine	ثنائي ايثيل أمين	١٠٤
C ₆ H ₅ N(CH ₃) ₂	Dimethylaniline(N,N- Dimethylaniline)	ثنائي ميثيل أنيلين	١٠٥
C ₆ H ₄ (NO ₂) ₂	Dinitrobenzene	ثنائي نيتروبنزين (كل الأيزومرات)	١٠٦
CH ₂ C ₆ H ₂ OH(NO ₂) ₂	Dinitro-o-cresol	ثنائي نيترول- أورثو - كريزول	١٠٧
CH ₃ C ₆ H ₃ (NO ₂) ₂	Dinitrotoluene	ثنائي نيتروطوليدين	١٠٨
C ₄ H ₈ O ₂	Dioxane, (١,٤)	ديوكسان (١,٤)	١٠٩

ملاحظات	المحدود العتبية						CAS NO التقييم الدولي
	المد السقفي		حد التعرض لفترة قصيرة	متوسط التركيز في الثمانى ساعات	جزء/المليون	مجم/م³	
	جزء/المليون	مجم/م³	جزء/المليون	مجم/م³	جزء/المليون	مجم/م³	
+ جلد	٥						٥٩٢-٠١-٨
					٢١	١٠	٤٦٠-١٩-٥
	٠,٧٥	٠,٣					٥٠٦-٧٧-٤
					٢٠٣	٧٥	٥٤٢-٩٢-٧
					١٧٢٠	٦٠٠	٢٨٧-٩٢-٧
					١٠٣٠	٣٠٠	١١٠-٨٢-٧
+ جلد		٠,٧٥	٠,١٥	٠,٢٥	٠,٠٥	١٧٧,٢-٤١-٩	
+ جلد					٠,١		٣٣٣-٤١-٥
٢م					٠,٣٤	٠,٢	٣٣٤-٨٨-٣
					٠,١١	٠,١	١٩٢٨٧-٤٥-٧
٣م						٠٠	٧٥-٩-٢
٢م	٠,٣٩	٠,١					٧٥٧٢-٢٩-٤
			٣٠١	٥٠	١٥٠	٢٥	٩٥-٥-١
٢م					٦٠	١٠	١٠٦-٤٦-٧
٣م					١		٥٠-٢٩-٣
+ جلد		٥٨	١٠	٢٩	٥	١١١-٤٤-٤	
					٧٩٣	٢٠٠	٥٤٠-٥٩-
							١٥٩-٥٩-٢
							١٥٦-٥-٥
+ جلد					٠,٩	٠,١	٦٢-٧٣-٧
+ جلد					٠,٢٥		١٤١-٦٦-٢
+ جلد					٠,٢٥		٦-٥٧-١
+ جلد					٢	٠,٤٦	١١١-٤٢-٢
+ جلد		٤٥	١٥	١٥	٥	١-٩-٨٩-٧	
+ جلد		٥٠	١٠	٢٥	٥	١٢١-٦٩-٧	
+ جلد					١	٠,١٥	٥٢٨-٢٩-٠
							٩٩-٦٥-٠
							١٠٠-٢٥-٤
+ جلد					٠,٢		٥٣٤-٥٢-١
٢م + جلد					٠,٢		٢٥٣٢١-١٤-٦
٢م + جلد					٧٢	٢٠	١٢٣-٩١-١

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
(C ₂ H ₄ NCH ₂) ₂ Br ₂	Diquat : -Total dust - Respirable dust	ديكورات : - جسيمات كليلة - جسيمات متنفسة	١١٠
[(C ₂ H ₅) ₂ NCS] ₂ S ₂	Disulfiram	ديسلفيرام	١١١
C ₉ H ₆ Cl ₆ O ₃ S	Endosulfan	إندوسلفان	١١٢
C ₁₂ H ₈ Cl ₆ O	Endrin	إندرين	١١٣
C ₃ H ₅ OCl	Epichlorohydrin	إيبيكلوروهيدرين	١١٤
C ₂ H ₅ OH	Ethanol	إيثانول (كحول إيثيلي)	١١٥
(C ₂ H ₄ OH)NH ₂	Ethanolamine	إيثانول أمين	١١٦
CH ₃ COOC ₂ H ₃	Ethyl acetate	خلات الأيثنيل	١١٧
C ₂ H ₅ C ₆ H ₅	Ethyl benzene	إيثيل بنتين	١١٨
C ₂ H ₅ COC ₄ H ₉	Ethyl butyl ketone	إيثيل بيوتيل كيتون	١١٩
C ₂ H ₅ Cl	Ethyl chloride	كلوريد الأيثنيل	١٢٠
C ₂ H ₅ SH	Ethyl mercaptan	مركبتان الأيثنيل	١٢١
C ₂ H ₄ Cl ₂	Ethylenedichloride	ثنائي كلوروايثنيلين	١٢٢
HOCH ₂ CH ₂ OH	Ethylene glycol	إيثيلين جليسوكول	١٢٣
C ₂ H ₄ O	Ethylene oxide	أكسيد الأيثنيلين	١٢٤
H ₂ N-(CH ₂) ₂ -NH ₂	Ethylenediamine	إيثيلين ثانوي الأمين	١٢٥
٣٥٪ فانديم	Ferrovanadium dust	فروفانديم أترية	١٢٦
	Fiber glass dust	ألياف زجاجية صناعية	١٢٧
	Fluorides as F	فلوريدات مقدمة كفلور	١٢٨
F ₂	Fluorine	فلور	١٢٩
HCHO	Formaldehyde	فورمالدهيد	١٣٠
HCOOH	Formic acid	حمض الفورميك	١٣١
الخليط من الهيدروكربونات المتطايرة	Gasoline	جازولين	١٣٢
C ₈ H ₅ Cl ₇ &C ₁₀ H ₉ Cl ₇ O	Heptachlor & Heptachlor epoxide	هبتاكلور، هبتاكلور ايبوكسيد	١٣٣
CH ₃ (CH ₂) ₅ CH ₃	Heptane. (n)	هبتان (عادى)	١٣٤

ملاحظات	المحدود العتبية						CAS NO التسميم الدولي
	المحد السقفي		حد التعرض لفترة قصيرة	متوسط التركيز في الثمانى ساعات	المحد السقفي		
	جزء/المليون	جزء/المليون	مجم/م³	جزء/المليون	مجم/م³		
							٢٧٦٤-٧٢-٩
+ جلد					.٠٥		
+ جلد					.١		
					٢		٩٧-٧٧-٨
+ جلد					.١		١١٥-٢٩-٧
+ جلد					.١		٧٢-٢٠-٨
+ جلد م²					.٥		١.٦-٨٩-٨
				١٨٨٠	١٠٠		٦٤-١٧-٥
	١٥	٦	٧.٥	٣			١٤١-٤٣-٥
			١٤٤٠	٤٠			١٤١-٧٨-٦
	٥٤٣	١٢٥	٤٣٤	١٠٠			١٠٠-٤٠-٤
	٣٥١	٧٥	٢٣٤	٥٠			١.٦-٣٥-٤
+ جلد م²			٢٦٤	١٠٠			٧٥-٠٠-٣
			١.٣	.٥			٧٥-٠٨-١
			٤٠	١٠			١.٧-٠٦-٢
لبلير وصول فقط	١٠٠	٣٩.٤					١.٧-٢١-١
م²			١.٨	١			٧٥-٢١-٨
+ جلد			٢٥	١٠			١.٧-١٧-٣
		٣	١				١٢٦-٤٥٨-٩
			٥				
			٢.٥				
			٢		١		٧٧٨٢-٤١-٤
م²	.٣٧	.٣					٥-.-.-.
			١٩	١٠	٩.٤	٥	٦٤-١٨-٦
م²		١٤٨٠	٥٠٠	٨٩٠	٣٠٠		٨٠-٦-٦١-٩
+ جلد م²				.٠٠			٧٦-٤٤-٨
							١.٢٤-٥٧-٣
			٢.٥٠	٥٠٠	١٦٤٠	٤٠	١٤٢-٨٢-٥

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
C ₅ Cl ₆	Hexachlorocyclopentadiene	سداسي كلوروبنتادين حلقي	١٣٥
C ₁₀ H ₂ Cl ₆	Hexachloronaphthalene	سداسي كلورونفثاليين	١٣٦
CH ₃ (CH ₂) ₄ CH ₃	Hexane, (n)	هكسان عادي	١٣٧
C ₆ H ₁₄	Hexane, other isomers	هكسان ، الايزومرات الأخرى	١٣٨
HB _r	Hydrogen bromide	بروميد الهيدروجين	١٣٩
HCN	Hydrogen cyanide as CN	CN سيانيد الهيدروجين مقدرة	١٤٠
HF	Hydrogen fluoride as F	F فلوريد الهيدروجين مقدرة	١٤١
H ₂ S	Hydrogen sulfide	كبريتيد الهيدروجين	١٤٢
I ₂	Iodine	يود	١٤٣
Fe ₂ O ₅	Iron oxide dust & fume (Fe ₂ O ₃) as Fe	أكسد الحديديك أترية وأدخنة مقاسة Fe	١٤٤
Fe(CO) ₅	Iron penta carbonyl	خمسن كربونيل الحديد	١٤٥
CH ₃ COOCH ₂ CH(CH ₃) ₂	Isobutyl acetate	خلات أيزواميل	١٤٦
(CH ₃) ₂ CHCH ₂ OH	Isobutly alcohol	كحول أيزوبيبتيل	١٤٧
CH ₃ CHOHCH ₃	Isopropanole	كحول أيزوبروبيل	١٤٨
Pb ₃ (AsO ₄) ₂	Lead arsenate, as Pb (AsO ₄) ₂	زرنيخات الرصاص، مقدرة Pb ₃ (AsO ₄) ₂	١٤٩
PbCrO ₄	Lead chromate: - As Pb - As Cr	كرومات الرصاص : - مقدرة كرصاص - مقدرة ككروم	١٥٠
Pb	Lead, & inorganic comp. as Pb	رصاص، ومركباته غير العضوية مقدرة Pb	١٥١
C ₆ H ₆ Cl ₆	Lindane	لندان	١٥٢
بروبان، بيوتان، أيزوبيوتان ، بروبيلين، بيوتيلينات ومخاليطهم	Liquefied petroleum gas, (LPG)	غاز بترول مسال	١٥٣
MgO	Magnesium oxide fume	أكسيد ماغنسيوم ، أدخنة	١٥٤
C ₁₀ H ₁₉ O ₆ PS ₂	Malathione	مالثيون	١٥٥
Mn	Manganese & Inorganic compounds, as Mn	منجنيز، مركباته غير عضوية مقدرة Mn	١٥٦

ملاحظات	المحدود العتبية						CAS NO التقييم الدولي
	المد السقفي		حد التعرض لفترة قصيرة	متوسط التركيز في الثمانى ساعات	جزء/المليون	مجم/م³	
	جزء/المليون	مجم/م³	جزء/المليون	مجم/م³	جزء/المليون	مجم/م³	
					٠,١١	٠,٠١	٧٧-٤٧-٤
+ جلد					٠,٢		١٣٣٥-٨٧-١
+ جلد					١٧٦	٥	١١-٥٤-٣
			١٠٠٠			٥٠٠	
	٩,٩	٣					١٠٠٣٥-١٠-٦
+ جلد	٥	٤,٧					٧٤-٩٠-٨
	٢,٥	٣					٧٦٦٤-٣٩-٣
			٢١	١٥	١٤	١٠	٧٧٨٣-٧-٥
	١	٠,١					٧٥٥٣-٥٦-٢
					٥		١٢٠٩-٣٧-١
				٠,٢		٠,١	١٣٤٦٣-٤٠-٦
					٧١٣	١٠-	١١-١٩-
					١٥٢	٥	٧٨-٨٣-١
			١٢٣٠	٥٠٠	٩٨٣	٤٠٠	٦٧-٦٣-
					٠,١٥		٣٦٨٧-٣١-٨
٢م					٠,٠٥		٧٧٥٨-٩٧-٦
٢م							
٣م					٠,٠١٢		
+ جلد م					٠,٠٥		٥٨-٨٩-٩
					١٨٠٠	١٠٠٠	٦٨٤٧٦-٨٥-٧
						١٠	١٢٠٩-٤٨-٤
						١٠	١٢١-٧٥-٥
					٠,٢		٧٤٣٩-٩٦-٥

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
Hg	Mercury as Hg: - Alkyl compounds - Aryl compounds - Elemental & inorganic forms.	الرثيق : - مركبات الرثيق الإكليلية - مركبات الرثيق الأرييلية - عنصر الرثيق والأنواع غير العضوية.	١٥٧
CH ₃ OH	Methanol	ميثوميل	١٥٨
C ₁₆ H ₁₅ Cl ₃ O ₂	Methoxychlor	ميثوكسي كلور	١٥٩
CH ₃ Br	Methyl bromide	بروميد الميثيل	١٦٠
CH ₃ Cl	Methyl chloride	كلوريد الميثيل	١٦١
CH ₃ CCl ₃	Methyl chloroform	ميثيل كلوروفورم	١٦٢
CH ₃ COCl ₂ H ₅	Methyl ethyl ketone (MEK)	ميثيل ايثل كيتون	١٦٣
CH ₃ NH-NH ₂	Methyl hydrazine	ميثيل هيدرازين	١٦٤
CH ₃ NCO	Methyl isocyanate	ميثيل ايزوسيلانات	١٦٥
CH ₃ SH	Methyl mercaptan	مركتان الميثيل	١٦٦
CH ₃ COC ₆ H ₉	Methyl n-butyl ketone	ميثيل بيوتيل عادي - كيتون	١٦٧
C ₈ H ₁₀ NO ₆ PS	Methyl parathion	ميثيل باراثيون	١٦٨
CH ₃ OC(CH ₃) ₃	Methyl tert-butyl ether (MTBE)	أيثر ميثيل بيوتيل ثلثي	١٦٩
(C ₆ H ₄ NCO) ₂ CH ₂	Methylene bisphenyl isocyanate (MDI)	ميثيلين ثانوي فينيل ايزوسيلانات	١٧٠
C ₇ H ₁₃ C ₆ P	Mevinphos	ميفينوفوس	١٧١
	Mineral oil mist (except irritant oil)	زيوت معدنية رذاذ (ما عدا الزيوت المهيجة).	١٧٢
C ₆ H ₁₄ O ₅ NP	Monocrotophos	مونوكروتوفوس	١٧٣
C ₁₀ H ₈	Naphthalene	نفالين	١٧٤
Ni(CO) ₄	Nickel carbonyl as Ni	كربونيل النيكل مقدرة كنيكل	١٧٥

ملاحظات	المحدود العتبي						CASNO التقييم الدولي
	المد السقفي		حد التعرض لفترة قصيرة	متوسط التركيز في الثمانى ساعات	المد السقفي		
	جزء/المليون	مجم/م³	جزء/المليون	مجم/م³	جزء/المليون	مجم/م³	
+ جلد		٠٠٣			٠٠١		٧٤٣٩-٩٧-٦
+ جلد					٠٠١		
+ جلد					٠٠٢٥		
+ جلد	٤٤٥	٤٥.	٤٦.	٤٦.	٤٠.		٦٧-٥٦-١
					١٠.		٧٢-٤٣-٥
+ جلد					٣,٨	١	٧٤-٨٣-٩
+ جلد		٢,٧	١٠.	١٠.	٠.		٧٤-٨٧-٣
	٢٤٦.	٤٥.	١٩١.	١٩١.	٣٥.		٧١-٥٥-٦
	٨٨٥	٣٠.	٥٩.	٥٩.	٢٠.		٧٨-٩٣-٣
+ جلد م²					٠٠١٩	٠,١	٦٠-٣٤-٤
+ جلد					٠٠٤٧	٠,٢	٦٢٤-٨٣-٩
					٠,٩٨	٠,٥	٧٤-٩٣-١
+ جلد	٤.	١.	٢.	٢.	٠		٥٩١-٧٨-٦
+ جلد					٠,٢		٢٩٨-٠٠-
م²					١٤٤	٤.	١٦٣٤-٤-٤
					٠,٠٥١	٠,٠٥	١٠١-٦٨-٨
+ جلد		٠,٢٧	٠,٠٣	٠,٠٩	٠,٠١		٧٧٨٦-٣٤-٧
		١.		٥			
+ جلد					٠,٢٥		٦٩٢٣-٢٢-٤
+ جلد	٧٩	١٥	٥٢	٥٢	١.		٩١-٢٠-٣
					٠,٣٥	٠,٠٥	١٣٤٦٣-٣٩-٣

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
Ni	Nickel, as Ni : - Elemental - Soluble compounds (NOS) - Insoluble compounds (NOS)	نيكيل مقدرة كنيكل : - العنصر - المركبات القابلة للذوبان (ما عدا المخصص لها حدود) - المركبات غير القابلة للذوبان (ما عدا المخصص لها حدود)	١٧٦
C ₁₀ H ₁₄ N ₂	Nicotine	نيكوتين	١٧٧
HNO ₃	Nitric acid	حمض النيترิก	١٧٨
NO	Nitric oxide	أكسيد النيتروجين	١٧٩
C ₆ H ₄ NH ₂ -NO ₂	Nitroaniline, (p)	نيتروانيلين (بارا)	١٨٠
C ₆ H ₅ NO ₂	Nitrobenzene	نيتروبنزين	١٨١
ClC ₆ H ₄ NO ₂	Nitrochlorobenzene, (p)	نيترو كلوروبنزين (بارا)	١٨٢
NO ₂	Nitrogen dioxide	ثاني أكسيد النيتروجين	١٨٣
NF ₃	Nitrogen trifluoride	ثالث فلوريد النيتروجين	١٨٤
CH ₂ NO ₃ CHNO ₃	Nitroglycerin (NG)	نيتروجلسرین	١٨٥
CH ₂ NO ₃			
CH ₃ C ₆ H ₄ NO ₂	Nitrotoluene. all isomers	نيتروطولوين (كل الأيزومرات)	١٨٦
C ₁₀ Cl ₁₈	Octachloronaphthalene	أوكتا كلورونفثالين	١٨٧
O ₈ O ₄	Osmium tetroxide	رابع أكسيد الأوزميوم	١٨٨
HOOCCOOH· ² H ₂ O	Oxalic acid	حمض الأكساليك	١٨٩
OF ₂	Oxygen difluoride	ثاني فلوريد الأكسجين	١٩٠
O ₃	Ozone : - Heavy work - Moderate work - Light work - Heavy, moderate, light workload (≤ 2 hours)	أوزون : - عمل شاق - عمل متوسط - عمل خفيف - عمل شاق ، متوسط ، خفيف لمدة ساعتين أو أقل	١٩١
الخليط من هيدروكربونات صلبة	Paraffin wax fume	شمع البرافين ، أدخنة	١٩٢

ملاحظات	المحدود العتبية						CAS NO التقييم الدولي	
	المد السقفي		حد التعرض لفترة قصيرة	متوسط التركيز في الثمانى ساعات	جزء/المليون	مجم/م³		
	جزء/المليون	مجم/م³						
أترية كلية					١,٥		٧٤٤٠-٠٢-	
أترية كلية					٠,١			
أترية كلية م١					٠,٢			
+ جلد					٠,٥		٥٤-١١-	
	١٠	٤	٠,٢	٢			٧٦٩٧-٣٧-	
			٣١	٢٥			١٠١٠٢-٤٣-	
+ جلد					٣		١٠٠-٠١-	
+ جلد م٢					٥	١	٩٨-٩٥-	
+ جلد م٣						٠,١	١٠٠-٠٠-	
	٩,٤	٥	٥,٦	٣			١٠١٠٢-٤٤-	
			٢٩	١٠			٧٧٨٣-٥٤-	
+ جلد					٠,٤٦	٠,٠٥	٥٥-٦٣-	
+ جلد					١١	٢	٨٨-٧٢-	
							٩٩-٠٨-	
							٩٩-٩٩-	
+ جلد		٠,٣			٠,١		٢٢٣٤-١٣-	
	٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٣	٠,٠٢			٢٠٨١٦-١٢-	
	٢		١				١٤٤-٦٢-	
	٠,١١	٠,٠٥					٧٧٨٣-٤١-	
						٠,٠٥		
						٠,٠٨		
						٠,١		
						٠,٢		
					٢		٨٠٠-٢-٧٤-	

١٠٢ الواقع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
$\text{CH}_3(\text{C}_5\text{H}_4\text{N})_2\text{CH}_3 \cdot 2\text{Cl}$	Paraquat : - Total dust - Respirable dust	باراكوات : - أتربة كليلة - أتربة متنفسة	١٩٣
$\text{N}_{10}\text{H}_{11}\text{O}_5\text{NPS}$	Parthion	براثيون	١٩٤
$\text{C}_8\text{H}_2\text{Cl}_5$	Pentachloronaphthalene	خمسى كلورونفثالين	١٩٥
$\text{C}_6\text{Cl}_5\text{OH}$	Pentachlorophenol	خمسى كلورو فينول	١٩٦
$\text{C}_6\text{H}_5\text{OH}$	Phenol	فينول	١٩٧
$\text{C}_{12}\text{H}_9\text{NS}$	Phenothiazine	فيتوثيازين	١٩٨
$\text{C}_6\text{H}_5\text{SH}$	Phenyl mercaptan	مركبان الفينيل	١٩٩
$\text{C}_6\text{H}_4(\text{NH}_2)_2$	Phenylenediamine, (p)	فينيل - ثانوى أمين (بارا)	٢٠٠
$\text{C}_6\text{H}_5\text{NNH}_2$	Phenylhydrazine	فينيل هيدرازين	٢٠١
$\text{C}_6\text{H}_5\text{PH}_2$	Phenylphosphine	فينيل فوسفين	٢٠٢
COCl_2	Phosgene	فوسجين	٢٠٣
PH_3	Phosphine	فوسفين	٢٠٤
H_3PO_4	Phosphoric acid	حمض الفوسفوريك	٢٠٥
P_4	Phosphorus (yellow)	فوسفور (أصفر)	٢٠٦
$\text{C}_6\text{H}_2\text{OH}(\text{NO}_2)_3$	Picric acid	حمض البيركيريك	٢٠٧
Pt	Platinum : - Metal - Soluble salts Pt	بلاتين : - المعدن - الأملاح القابلة للذوبان مقدمة كبلاتين	٢٠٨
KOH	Potassium hydroxide	هيدروكسيد البوتاسيوم	٢٠٩
$\text{CH}_3\text{CH}_2\text{CH}_2\text{OH}$	Propanol, (n)	كحول بروبيلي عادى	٢١٠
$\text{CH}_3\text{CH}_2\text{COOH}$	Propionic acid	حمض البروبيونيك	٢١١
		الأنيمات المحللة للبروتين (١٠٠٪ أنيم نقى مببور)	٢١٢
$\text{C}_5\text{H}_5\text{N}$	Pyridine	بيريدين	٢١٣
$\text{C}_{(20-22)}\text{H}_{(20.30)}\text{O}_{(3-8)}$	Pyrfhrum	بيرشرم	٢١٤
$\text{C}_{23}\text{H}_{22}\text{O}_1$	Rotenone (commercial)	روتينون (تجارى)	٢١٥

الواقع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١ ١٠٣

ملاحظات	المحدود العتبية						CAS NO التسميم الدولي
	المد السقفي	حد التعرض لفترة قصيرة	متوسط التركيز في الثمانى ساعات	جزء/المليون	جزء/المليون	مجم/م³	
				٠.٥			٤٦٨٥-١٤-٧
				٠.١			
+ جلد				٠.١			٥٦-٣٨-٢
		٢		٠.٥			١٣٢١-٦٤-٨
+ جلد م				٠.٥			٨٧-٨٦-٥
+ جلد				١٩	٠		١.٨-٩٥-٢
+ جلد				٥			٩٢-٨٤-٢
				٢.٣	٠.٥		١.٨-٩٨-٥
				٠.١			١.٦-٥٠-٣
+ جلد م				٠.٤٤	٠.١		١٠٠-٦٣-
	٠.٤٣	٠.٠٥					٦٢٨-٢١-١
				٠.٤	٠.١		٧٥-٤٤-٥
		١.٤	١	٠.٤٢	٠.٣		٧٨.٣-٥١-٢
		٣		١			٧٦٦٤-٣٨-٢
				٠.١	٠.٠٢		٧٧٢٣-١٤-
				٠.١			٨٨-٨٩-١
							٧٤٤٠-٠٦-٤
				١			
				٠.٠٠٢			
	٢						١٣١٠-٥٨-٣
+ جلد		٦١٤	٢٥.	٤٩٢	٢٠.		٧١-٢٣-٨
				٣.	١.		٧٩-٩-٤
سقفي				٠.٠٠٧			
				١٦	٠		١١-٨٦-١
				٥			٨٠.٣-٣٤-٧
				٥			٨٣-٧٩-٤

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
SeF ₆	Selenium hexafluoride	سداسى فلوريد السلينيوم	٢١٦
Se	Selenium, & compounds as Se	سلينيوم ومركباته مقدرة Se	٢١٧
Si	Silicon	سلیکون	٢١٨
SiC	Silicon carbide	کربید السليكون	٢١٩
Ag	Silver : - Metal - Soluble compounds as Ag	فضة : - المعدن - مركبات الفضة القابلة للذوبان مقدرة فضة	٢٢٠
NaN ₃	Sodium azide : - As sodium azide - As hydrozoic acid vapour	أزيد الصوديوم : - مقدرة كأزيد الصوديوم - مقدرة كأبخرة حمض الهيدرازويك	٢٢١
NaHSO ₃	Sodium bisulfite	بيكربونات الصوديوم	٢٢٢
CH ₂ FCOON _a	Sodium fluoroacetate	فلورو خلات الصوديوم	٢٢٣
NaOH	Sodium hydroxide	هيدروكسيد الصوديوم	٢٢٤
Na ₂ S ₂ O ₅	Sodium metabisulfite	ميتا بيكربيت الصوديوم	٢٢٥
SO ₂	Sulfur dioxide	ثاني أكسيد الكبريت	٢٢٦
SF ₆	Sulfur hexafluoride	سداسى فلوريد الكبريت	٢٢٧
S ₂ Cl ₂	Sulfur monochloride	أول كلوريد الكبريت	٢٢٨
H ₂ SO ₄	Sulfuric acid	حمض الكبريتيك	٢٢٩
S ₂ F ₁	Sulfur penta fluoride	خامس فلوريد الكبريت	٢٣٠
	Synthetic vitreous fibers	ألياف زجاجية صناعية (أترية)	٢٣١
C ₂ H ₂ Cl ₄	Tetrachloroethane, (1,1,2,2)	رباعي كلوروايثان (١ و ١ و ٢ و ٢)	٢٣٢
Pb(c ₂ H ₅) ₄	Tetraethyl lead, as Pb	رباعي إيثيل الرصاص ، كروصاص	٢٣٣
C ₈ H ₂₀ O ₇ P ₂	Tetraethylpyrophosphate	رباعي إيثيل بيروفوسفات	٢٣٤
(NO ₂) ₃ C ₆ H ₂ N(NO ₂) ₂ CH ₃	Tetryl	تتريل	٢٣٥
Tl	Thallium & soluble compounds,	ثاليلوم والمركبات القابلة للذوبان ، كتاليلوم	٢٣٦

ملاحظات	المحدود العتبية						CAS NO التسميم الدولي
	المد السقفي		حد التعرض لفترة قصيرة	متوسط التركيز في الثمانى ساعات	جزء/المليون	مجم/م³	
	جزء/المليون	مجم/م³	جزء/المليون	مجم/م³	جزء/المليون	مجم/م³	
				٠,٤	٠,٠٥	٧٧٨٣-٧٩-١	
				٠,٢		٧٧٨٢-٤٩-٢	
				١٠		٧٤٤٠-٢١-٣	
للأترية الكلية لا تزيد السليكا المبلورة فيها عن ١ ولا تحتوى على اسبتسوس				١٠		٤٠٩-٢١-٢	
						٧٤٤٠-٢٢-٤	
				٠,١			
				٠,١			
						٢٦٦٢٨-٢٢-٨	
	٠,٢٩						
		٠,١١					
				٥		٧٦٣١-٩٠-٥	
+ جلد				٠,٠٥		٦٢-٧٤-٨	
	٢					١٣١٠-٧٣-٢	
				٥		٧٦٨١-٥٧-٤	
		١٣	٥	٥,٢	٢	٧٤٤٦-٩٥-٤	
				٥٩٧.	١...	٢٥٥١-٦٢-٤	
		١				١٠٠-٢٥-٦٧-٩	
٢م		٣		١		٧٦٦٤-٩٣-٩	
	٠,١	٠,٠١				٥٧١٤-٢٢-٧	
٢م				٥			
٢ جلد م				٦,٩	١	٧٩-٣٤-٥	
+ جلد				٠,١		٧٨-٠٠-٢	
				٠,٠٥		١٠٧-٤٩-٣	
+ جلد				١,٥		٤٧٩-٤٥-٨	
+ جلد				٠,١		٧٤٤٠-٢٨-	

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
	as Tl		
C ₆ H ₁₂ N ₂ S ₄	Thiruam	ثيرام	٢٣٧
Sn	Tin, as Sn : - Metal - Oxides & inorganic comps. expect tin hydride - Organic comps	قصدير مقدراً كقصدير : - المعدن - الأكسيد والمركبات غير العضوية ما عدا هيدريد القصدير - المركبات العضوية	٢٣٨
TiO ₂	Titanium dioxide	ثاني أكسيد التيتانيوم	٢٣٩
C ₆ H ₃ (CH ₃)NH ₂	Toliudine, (o)	طوليدين (أورثو)	٢٤٠
C ₆ H ₅ CH ₃	Toluene	طلولين	٢٤١
CH ₂ C ₆ H ₃ (NCO) ₂	Toluene-2, 4-diisocyanate (TDI)	ثنائي ايزوسيلانات الطولولين (٤ و ٢)	٢٤٢
CCl ₃ COOH	Trichloroacetic acid	ثلاثى كلورو حمض الخليك	٢٤٣
C ₆ H ₃ Cl ₃	Trichlorobenzene, (1,2,4)	ثلاثى كلورو بنتزين (٤ و ٢ و ١)	٢٤٤
CHCl=CCl ₂	Trichloroethylene	ثلاثى كلورو إيثيلين	٢٤٥
C ₁₀ H ₅ Cl ₃	Trichloronaphthalene	ثلاثى كلورو نفالين	٢٤٦
Cl ₃ C ₆ H ₂ OCH ₂ COOH	Trichlorophenoxy acetic acid	ثلاثى كلورو فينوكسى حمض خليك	٢٤٧
C ₆ H ₅ (CH ₃) ₃	Trimethylbenzene (mixed isomers)	ثلاثى ميثيل بنتزين (ايزميرات مختلطة)	٢٤٨
CH ₃ C ₆ H ₂ (NO ₂) ₂	Trinitrotoluene (2,4,6) (TNT)	ثلاثى نيترو طولولين (٦ و ٤ و ٢)	٢٤٩
(CH ₃ C ₆ H ₄ O) ₃ PO	Triorthocresyl phosphate	فوسفات ثلاثى أورثو كريزيل	٢٥٠
U	Uranium (natural)- Soluble & insoluble compounds, as U	يوهانيوم (طبيعي) المركبات القابلة وغير القابلة للذوبان مقدراً كيوهانيوم	٢٥١
V ₂ O ₃	Vanadium pentaoxide as V ₂ O ₅ dust or fume	خامس أكسيد الفاناديوم الأترية أو الأدخنة مقدرة V ₂ O ₅	٢٥٢
CHCl=CH ₂	Vinyl chloride	كلوريد الفينيل	٢٥٣
C ₁₉ H ₁₆ O ₄	Warfarin	وارفارين	٢٥٤
	Welding fumes (NOS)	أدخنة اللحام (ما عدنا المخصص لها حدود)	٢٥٥
	- Hard wood as, beech & oak - Soft wood	أترية الخشب : - الخشب الصلب مثل البلوط والزان - الخشب اللين	٢٥٦

ملاحظات	المحدود العتبية						CAS NO الترميم الدولي
	المد السقفي		حد التعرض لفترة قصيرة	متوسط التركيز في الثمانى ساعات			
	جزء/المليون	جزء/المليون	مجم/م³	جزء/المليون	مجم/م³		
					١		١٣٧-٢٦-٨
					٢		٧٤٤-٣١-٥
					٢		
					٠,١		
					١٠		١٣٤٦٣-٦٧-٧
+ جلد م²			-		٨,٨	٢	٩٥-٥٣-٤
+ جلد					١٨٨	٥٠	١,٨-٨٨-٣
م²			٠,١٤	٠,٠٢	٠,٠٣٦	٠,٠٠٥	٥٨٤-٨٤-٩
م¹					٦,٧	١	٧٦-٣-٩
+ جلد م³	٣٧	٥					١٢-٨٢-١
			٥٣٧	١٠٠	٢٦٩	٥٠	٧٩-١-٦
+ جلد					٥		١٣٢١-٦٥-٩
			٢٠		١٠		٤٩-٧٥-٧
					١٢٢	٢٥	٢٠٥٥١-١٣-٧
+ جلد					٠,١		١١٨-٦٩-٧
+ جلد					٠,١		٧٨-٣-٨
م¹			٠,٦		٠,٢		٧٤٤-٦١-١
أثرية مختلفة					٠,٠٥		١٣١٤-٦٢-١
م¹					٢,٥	١	٧٥-١-٤
					٠,١		٨١-٨١-٢
					٥		
					١		
			١٠		٥		

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
C ₆ H ₄ (SH ₃) ₂	Xylene, (o,m,p isomers)	زايلين (أورثو ، ميتا ، بارا)	٢٥٧
ZnCl ₂	Zinc chloride, fume	كلوريد الزنك ، أبخرة	٢٥٨
ZnO	Zinc oxide : - Fume	أكسيد الزنك : - الأدخنة	٢٥٩
Zr	- Dust	- الأتربة	
	Zirconium, compounds as Zr	ذركونيوم ومركباته مقدرة كزركونيوم	٢٦٠

م١ : مواد مؤكدة إنها مسرطنة للإنسان .

م٢ : مواد مشتبه إنها مسرطنة للإنسان .

م٣ : مواد مسرطنة للحيوان .

الواقع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١ ١٠٩

ملاحظات	المحدود العتبية							CAS NO التريم الدولي	
	المد السقفي		حد التعرض لفترة قصيرة متوسط التركيز في الثمانى ساعات	جزء/المليون					
	جزء/م³	مجم/م³		جزء/المليون	مجم/م³	جزء/المليون	مجم/م³		
			٦٥١	١٥٠	٤٣٤	١٠٠		٩٥-٤٧-٦٠	
								١٠٨-٣٨-٣٠	
								١٠٦-٤٢-٣	
م³					٠٠٠١			١٣٥٣٠-٦٥-	
								٩٠١١١-٣-	
								٨٦-٩-	
								٣٧٣٠..-٢٣-٥	
			١٠		٥			١٣١٤-١٣-٢	
						١٠			
			١٠		٥			٧٤٤٠-٦٧-٧	

الحدود العتبية للتعرض للأتربة المعدينة

١- السيليكا - ثاني أكسيد السليكون :

(أ) المبلورة :

الكوارتز : الحد العتبى (مليون جسيم في القدم المكعب)

٣٠٠

النسبة المئوية لتركيز الكوارتز في الأتربة + ١٠ =

الحد العتبى للأتربة القابلة لاستنشاق (أقل من ٥ ميكرون) (ملليجرام / متر مكعب)

١.٠ مجم / م

النسبة المئوية لتركيز الكوارتز في الأتربة + ٢ =

الحد العتبى للأتربة الكلية (مجم / متر ٣)

٣٠٠ مجم / م

النسبة المئوية لتركيز الكوارتز في الأتربة + ٣ =

الكرستوباليت والتربيديت : تستعمل نصف القيمة المحسوبة للكوارتز .

(ب) السيليكا غير المبلورة :

الحد العتبى ٢٠ مليون جسيم في القدم المكعب .

٢ - الأسبستس :

أتربة الأسبستس التي تزيد طول أليافها عن ٥ ميكرون :

الأموسيت ٥ . . من الألياف لكل سم ٣ هوا

الكروسيداوليت ٢ . . من الألياف لكل سم ٣ من الهوا

الأنواع الأخرى ٢ من الألياف لكل سم ٣ من الهوا

٣ - التلك :

- | | |
|--------------------------------------|-------------------------------|
| ٢ من الألياف لكل سـم ٣ من الألياف | النوع الليفي |
| ٢٠ مليون جسيم للقدم المكعب من الهواء | النوع غير الليفي |
| ٢٠ مليون جسيم للقدم المكعب من الهواء | <u>٤ - الميكا :</u> |
| ١٥ مليون جسيم للقدم المكعب من الهواء | <u>٥ - الجرافيت الطبيعي :</u> |

٦ - الفحم :

الأتربة القابلة للاستنشاق

(بشرط أن تقل نسبة السليكا بها عن ٥٪) = ٢٠ مليون جسيم في القدم المكعب من الهواء (كل مليون جسيم في القدم المكعب $\times 35,5$ = مليون جسيم في المتر المكعب = جسيم في السنتمتر المكعب)

$$\frac{١٠ \text{ مجم} / \text{م}^٣}{\text{نسبة السليكا في الأتربة القابلة للاستنشاق} + ٢} = \text{إذا زادت نسبة السليكا عن ٥٪}$$

المحدود العتبية للأتربة التي تسبب المضايقة فقط :

(أقل من ١٪ كوارتز) الحد العتبى للأتربة الكلية = ٣٠ مليون جسيم في القدم المكعب .
 = ١٠ مليجرامات في المتر المكعب
 = ٣ مليجرامات في المتر المكعب
 الحد العتبى للأتربة القابلة للاستنشاق
 إذا زادت نسبة الكوارتز عن ١٪ يستعمل الحد العتبى للكوارتز .
 أمثلة :

من الأتربة التي تسبب المضايقة فقط :

- الومنيا
- كربونات الكالسيوم .
- الرخام .
- الحجر الجيري .

- سليكات الكالسيوم .
- الأسمنت البورتلاندي .
- الجرافيت الصناعي .
- الجبس - كبريات الكالسيوم .
- كبريات الماغنيسيوم .
- الكاولين .
- ألياف الصوف المعدني .
- أكسيد الزنك .
- ألياف السليولوز .
- رذاذ الزيوت النباتية - ما عدا المهيجة .

المحد العتبي لغبار القطن (الخام) :

المحد العتبي - متوسط زمني = ٢٠٠ مجم / م^٣

المحد العتبي - للتعرض القصير = ٦٠٠ مجم /

جدول (٢): الحدود العتبية للمواد المسرطنة والتي يشتبه في أنها مسرطنة

المادة	الصيغة	CASNO.	الترقيم الدولي	المادة العتبى (متوسط الوقت ٨ ساعات)	ملاحظات
أكريلو نيترييل	$\text{CH}_2 = \text{CHCN}$	١٠٧-١٣-١	١٣٣٢-٢١-٤	٢ جزء في المليون + جلد .١ . ليفة / سم ٣	
بنزين	C_6H_6	٧١-٤٣-٢		٥ . جزء في المليون	
البريليوم	Be	٧٤٠٠-٤١-٧		٢ ميكروجرام / م ٣	
رابع كلوريد الكربون	CCl_4	٥٦-٢٣-٥		٥ . جزء في المليون + جلد .٠ . جزء في المليون	
كلورميثيل ايثر	$(\text{CH}_2\text{Cl})_2\text{O}$	٥٤٢-٨٨-١		٠ . جزء في المليون	
كلورفورم	CHCl_3	٦٧-٦٦-٣		١ جزء في المليون	
الكرومات (تنقية خام الكرومايت)	FeCr_2O_4			١ . ملليجرام / م ٣ (كروم)	
الكروم سدادسي التكافؤ - بعض المركبات غير القابلة للذوبان	Cr	٧٤٤٠-٤٧-٣		٠ . ملليجرام / م ٣ (كروم)	
ثنائي هيدرازين (١,١)	$(\text{CH}_3)_2\text{NNH}_2$	٥٤٠-٧٣-٨		٥ . جزء في المليون + جلد	
كبريتات ثانوي الميثيل	$(\text{CH}_3)_2\text{SO}_4$	٧٧-٧٨-١		١ . جزء في المليون + جلد	
أكسيد الإثيلين	$\text{C}_2\text{H}_4\text{O}$	٧٥-٢١-٨		١ جزء في المليون	
فورمالدهيد	H_2CO	٥٠-٠٠-		٣ . جزء في المليون حد سقفي	
هكسا كلوروبيوتادين	C_4Cl_6	٨٧-٦٨-٣		٠٢ . جزء في المليون	
هيدرازين	H_2NNH_2	٣٠٢-٠١-٢		٠١ . جزء في المليون + جلد	
ميثيل هيدرازين	CH_3NHNH_3	٦٠-٣٤-٤		٠١ . جزء في المليون + جلد.. حد سقفي	

١١٤ الواقع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١

ال المادة	الصيغة	CAS NO.	الترقيم الدولي	المحتوى (متوسط الوقت ٨ ساعات)	ملاحظات
يوديد الميثيل	CH_3I	٧٤-٨٨-٤		٢ جزء في المليون + جلد	
أترية وأدخنة النيكل (تحميص كبريتيد النيكل)	Ni	٧٤٤..-٠٢-		١ ، ٠ ملليجرام / م٣ (ك Nickel)	
نيتروبروبان (٢)	$\text{CH}_3\text{CHNO}_2\text{CH}_3$	٧٩-٤٦-٩		١٠ جزء في المليون	
فينيل هيدرازين	$\text{C}_6\text{H}_5\text{NHNH}_2$	١٠٠-٦٣-		١ ، ٠ جزء في المليون + جلد	
بيتابروبيولكتون	$\text{C}_3\text{H}_4\text{O}_2$	٥٧-٥٧-٨		٥ ، ٠ جزء في المليون	
بروبيلين أيمين	$\text{C}_6\text{H}_5\text{N}$	٧٥-٥٥-٨		٢ جزء في المليون + جلد	
توليدين (أرثو)	$\text{C}_6\text{H}_4(\text{CH}_3)_2$ (NH ₂)	٩٥-٥٣-٤		٢ جزء في المليون + جلد	
بروميد الفينيل	$\text{CH}_2=\text{CHBr}$	٥٩٣-٦٠-٢		٥ ، ٠ جزء في المليون	
كلوريد الفينيل	$\text{CHCl}=\text{CH}_2$	٧٥-٠١-٤		١ جزء في المليون	
ثانى أكسيد فينيل سيكلوهكسين	$\text{CH}_2\text{CHOC}_6\text{H}_9\text{O}$	١٠٧-٨٧-٦		١ ، ٠ جزء في المليون + جلد	
المواد القابلة للتغيير في قطران الفحم		-٩٣-٢ ٦٥٩٩٦		٢ ، ٠ ملليجرام / م٣ كمواد قابلة للذوبان في البنزين	

جدول (٣) : المواد المسرطنة أو التي يشتبه في أنها مسرطنة وليس لها حدود عتبية معروفة ولا يسمح للعاملين بملامستها أو التعرض لها باى طريقة

CAS NO. الترقيم الدولي	الصيغة	المادة
٦١-٨٢-٥	NHNC (NH ₂) NCH	أميترول (٣ - أمينو - ٤,٢,١ ثلاثي أزول)
١٣٠.٩-٦٤-٤	Sb ₂ O ₃	ثالث أكسيد الأنتيمون (إنتاج)
٧٤٤٠-٣٨-٢	As ₂ O ₃	ثالث أكسيد الزرنيخ (إنتاج)
٩٢-٨٧-٥	H ₃ N(C ₆ H ₄) ₂ NH ₂	بنزيدين
٥٠-٣٢-٨	C ₂ H ₁₂	بنزو (أ) بيرين
٧٤٤٠-٧٣-٩	CdO	أكسيد الكادميوم (إنتاج)
١٠٧-٣٠-٢	CH ₃ OCH ₂ Cl	كلوروميثيل ميثيل إ이ثر
٩١-٩٤-١	(C ₆ H ₃) ₃ (NH ₂ Cl) ₂	ثنائي كلورو بنزيدين (٣,٣)
٧٩-٤٤-٧	(CH ₃) ₂ NCOCl	ثنائي ميثيل كرياميل كلوريد
١٢٢-٣٩-٤	(C ₆ H ₅) ₂ NH ₂	أمينو ثانوي الفنيل (بار فينيل أمين)
١٠٦-٩٣-٤	C ₂ H ₂ Br ₂	ثنائي بروميد الإيثيلين
٦٨٠-٣١-٩	[N(CH ₃) ₂] ₃ PO	هكسا ميثيل فوسفو ثلاثي أميد
٩١-٥٩-٨	C ₁₀ H ₇ NH ₂	ببتانافثيل أمين
٩٢-٩٣-٤	(C ₆ H ₅) ₂ NO ₂	نيترو ثانوي الفنيل
٦٢-٧٥-٩	(CH ₃) ₂ N ₃ O	ن . نيتروزو ثانوي ميثيل أمين
١٣٥-٨٨-٦	C ₁₀ H ₇ NHC ₆ H ₅	ن . فينيل ببتانافثيل أمين

التهوية في أماكن العمل :

تنقسم إلى تهوية طبيعية ، تهوية صناعية .

أولاً - التهوية الطبيعية :

وتشير إلى عملية استبدال هواء أماكن العمل من خلال الاستفادة من سلوك الهواء الطبيعي بفعل تأثير القوى الطبيعية أو خواصه النوعية والتصميم الهندسي لأبنية العمل .

تخضع هذه العملية لمجموعة من العوامل والاعتبارات التي يجب الأخذ بها لدى تطبيق التهوية الطبيعية في أماكن العمل طبقاً لقرارات وقوانين وزارة الإسكان في هذا الشأن .

ثانياً - التهوية الصناعية :

تهدف إلى الاحتفاظ بتركيز الملوثات تحت الحدود القصوى المسموح بها لتوفير تهوية كافية داخل أماكن العمل بإحدى الطريقتين :

١- التهوية العامة .

٢- التهوية الموضعية .

١- التهوية العامة :

وهي طريقة ملائمة لتخفيض تركيز الملوثات المتولدة داخل أماكن العمل وهي غير ملائمة مع الأتربة والأدخنة والمواد السامة والملوثات المتباعدة بطريقة غير منتظمة أو بكميات كبيرة داخل أماكن العمل .

وفيها تستخدم الوسائل الميكانيكية كالمراوح أو غيرها لتجديد الهواء وهي تعمل بإحدى الطرق الآتية :

(أ) دفع الهواء النقي إلى داخل الغرف مما يتسبب في زيادة ضغط الهواء في الداخل عنه في الخارج فيخرج الهواء المراد تجديده من النوافذ والفتحات الموجودة بالغرف .

(ب) سحب الهواء وإخراجه من داخل الغرف مما يتسبب في حدوث خلخلة في الهواء داخل هذه الغرف فيدخل الهواء من الفتحات إلى الداخل .

(ج) استخدام الطريقتين معًا وذلك بدفع الهواء من ناحية وسحبه من الناحية المقابلة .

(د) استخدام أجهزة تكيف الهواء ويقصد منها التحكم في سرعة الهواء ودرجة نقاوته والصفات الطبيعية للهواء كدرجة الحرارة والرطوبة النسبية في المكان وحفظها في الحدود الآمنة، ويراعى ما يلى :

- اتباع النواحي الفنية والهندسية في إنشاء نظام التهوية وأن يقوم بالإشراف على تنفيذ ذلك مهندس متخصص .

- يمكن حساب الحد الأدنى ل معدل تجديد الهواء الخارجي اللازم لتهوية الأماكن العامة والمغلقة باستخدام البيانات الموضحة بالجدول رقم (٤).

٤- التهوية الموضوعية :

وهي أكثر فاعلية في التحكم في أنواع الملوثات المختلفة مثل (الأتربة - الأدخنة - الأبخرة والملوثات المنبعثة بطريقة غير منتظمة أو بكميات كبيرة داخل أماكن العمل) .

وتكون التهوية الموضوعية من برقع Hood ومجموعة من الأنابيب أو مجاري الهواء وجهاز لتنقية الهواء قبل التخلص منه إلى الخارج ومرودة لتحريك الهواء ويراعى ما يلى :

- يصمم البرقع بحيث يسمح بأن تكون سرعة الهواء عند مكان انبعاث الملوثات كافية للتحكم فيها وإزالتها قبل انتشارها في جو العمل .

- اتباع النواحي الفنية والهندسية في تصميم نظام التهوية الموضوعية ، ويجب أن يقوم بالإشراف على التنفيذ مهندس متخصص .

- تجرى قياسات كفاءة النظام بصفة دورية .

**جدول (٤) الحد الأدنى لمعدل تجديد الهواء
الخارجي اللازم لتهوية الأماكن العامة والمغلقة**

م	نوع المكان والنشاط	كافأة الإشغال (شخص / م٢)	المد الأدنى لمعدل تجديد الهواء الخارجي (لتر / ث / شخص)
١	الأماكن التعليمية :		
	- غرفة محاضرات صغيرة .	٦٥	٤,٣
	- مدرج محاضرات .	١٥٠	٤,٢
	- معمل علوم .	٢٥	٨,٦
	- ورش النجارة والحدادة .	٢٠	٩,٥
٢	المطعم والكافيتريات :		
	- المطعم (غرف الطعام)	٥٠	١٠
	- كافيتريا / أماكن الوجبات السريعة .	٧٠	١٠
	- بار / ملهى ليلي .	٧٠	١٥
٣	الفنادق والمنتجعات :		
	- غرف نوم / معيشة .	١٠	٨,٤
	- بهو المدخل / الصالونات .	٣٠	٥,٦
	- قاعة متعددة الأغراض .	٧٠	٥,٦
٤	المباني الإدارية :		
	- غرفة مكتب .	٥	١٠
	- منطقة الاستقبال / بهو المدخل الرئيسي .	٣٠	٥,٥
	قاعة اجتماعات .	٥٠	٨
	- قاعة مؤتمرات .	٥٠	٨
	- البنوك .	١٠	٨,٥

م	نوع المكان والنشاط	كثافة الإشغال (شخص / م٢)	المعدل الأدنى لمعدل تجديد الهواء الخارجي (لتر / ث / شخص)
٥	أماكن التجمعات :		
	- قاعات المفلات سينما مسرح .	١٠٠	٨
	- المكتبات العامة .	١٠	٨,٥
	- المتاحف .	٤٠	٨
	- المعارض .	٤٠	١٠
	- مكتب البريد .	٥٠	٤,٦
٦	أماكن اللهو - الرياضية :		
	- صالات الألعاب المغلقة (أماكن المترجين) .	١٠٠	٨
	- نادى صحي (أيروبiks) .	٤٠	٨
	- صالات الجمبازيوم .	١٠	١٠
	- قاعة رقص (ديسكتو) .	٧٠	١٥

ملاحظات :

- القيم الواردة في المجدول عاليه على أساس عدم السماح بالتدخين داخل الأماكن .
- يتم استخدام «كثافة الإشغال» المذكورة بالجدول في حالة عدم توفر بيانات عن «كثافة الإشغال الفعلية» للأماكن .

مثال :

مطلوب حساب معدل تجديد الهواء (ه) اللازم لتهوية كافتيريا أبعادها (٢٠ × ٣ × ١٠) متر

$$= 10 \times 3 \times 20$$

الحل :

من الجدول رقم (٤) : كثافة الإشغال (ش) = ٧٠ شخص / م٢

المعدل الأدنى لمعدل تجديد الهواء الخارجي (د) = ١٠ لتر / ث / شخص .

- مساحة سطح الكافيتريا ($L \times W = 20 \times 10 = 200 \text{ م}^2$)

- عدد الأشخاص المتوقع (n) داخل المكان = $\frac{200 \times 2}{100} = 40$ شخص .

- الحد الأدنى لمعدل تجديد الهواء اللازم للتهوية (h) = $10 \times 40 = 1400$ (تر/ث) .

ملاحظة :

في حالة معرفة العدد الفعلى للأشخاص بالكافيتريا (n) يتم حساب كثافة الإشغال الفعلى ويراعى الآتى :

(أ) في حالة زيادة كثافة الإشغال عن القيم الواردة بالجدول يتم استخدام القيمة الأكبر في حساب معدل تجديد الهواء طبقاً للمثال .

(ب) في حالة كثافة إشغال أقل من القيم الواردة بالجدول يتم الالتزام بالقيم الواردة بالجدول .

ملحق رقم (٩)

الحد الأقصى والحد الأدنى لكل من درجتي الحرارة والرطوبة ومدة التعرض لهما

وسائل الوقاية منها :

١- خلال ساعات العمل في اليوم الواحد بالكامل يجب أن لا يتعرض العامل لظروف وطأة حرارية مرتفعة ، طبقاً لما هو موضح بالجدول (١) والمحسوبة بمعادلات حساب الوطأة الحرارية .

٢- لا يسمح بتشغيل عامل بدون رقابة وقائية عند التعرض لمستويات وطأة حرارية مرتفعة .

٣- إذا تعرض أي عامل لظروف عمل لمدة ساعة مستمرة أو متقطعة خلال ساعات العمل عند وطأة حرارية تزيد عن ٤٦.١ م. للرجال و٤٣ م. للنساء فيجب اتباع الآتى لضمان عدم ارتفاع درجة حرارة العامل الداخلية عن ٣٨ م .

- أقلمة العامل على درجة الحرارة لمدة ستة أيام ، بحيث يتعرض العامل إلى ٥٪ من مدة التعرض اليومية في اليوم الأول من العمل ثم تزيد مدة التعرض بنسبة ١٠٪ يومياً ليصل إلى ١٠٠٪ في اليوم السادس .
- أو التعرض لوطأة حرارية مشابهة للتي سوف يتعرض لها لمدة ساعتين يومياً لمدة أسبوعين .
- العامل الذي يتغيب لمدة ٩ أيام أو أكثر بعد أقلمته على الحرارة أو يمرض لمدة ٤ أيام متتالية لابد أن تعاد أقلمته على فترة ٤ أيام ، بحيث يتعرض إلى الحمل الحراري لمدة تكون (٥٪) من إجمالي مدة التعرض اليومية ثم تزيد بنسبة (٢٠٪) يومياً ليصل إلى (١٠٠٪) من التعرض في اليوم الرابع .
- ٤- تنظيم أوقات العمل والراحة ليقل الحمل الفسيولوجي على العامل وليحصل على الراحة الكافية بين أوقات العمل .
- ٥- توزيع إجمالي فترة العمل بالتساوي في اليوم الواحد .
- ٦- جدولة الأعمال بحيث تؤدي الأعمال التي تجرى تحت وطأة حرارية عالية خلال أقل فترات اليوم حرارة .
- ٧- ينبع العامل فترات راحة قصيرة مرة كل ساعة على الأقل للتزويد بالماء بحيث يتم توفير ٢ لتر من مياه الشرب بصفة مستمرة مع إمداده بالملح اللازم في صورة أقراص أو مذابا في الماء بنسبة (١٠٪) ويراعي زيادة الملح في الطعام المقدم له، على أن يتواجد الماء بالقرب من العامل .
- ٨- توفير واستخدام الملابس والأجهزة الوقائية الملائمة .
- ٩- اتخاذ جميع الاحتياطات والتصميمات الهندسية والتحكم والتنفيذ الهندسي الذي يسمح بتخفيض درجة حرارة الجو .

الفحص الطبي :

- ١- الفحص الدوري الطبي طبقاً لما نصت عليه قوانين وقرارات وزارة الصحة .
- ٢- وجود شخص مدرب للاحتفظة ومواجهة الحالات والأمراض الناجمة عن الحرارة أثناء العمل مع وجود الاستعدادات الأولية اللازمة .

التدريب :

يجب تعريف العمال المعرضين لدرجات حرارة عالية بالأشياء الآتية :

- ١- أهمية التزود بالماء وملح الطعام أثناء العمل .
- ٢- أهمية وزن الجسم يومياً قبل بدء العمل وعقب الانتهاء منه لاكتشاف فقدان سوائل الجسم .
- ٣- التعرف على أهم الأمراض والأعراض المرتبطة بالposure للحرارة . مثل : الإجهاد الحراري والصدمة الحرارية والجفاف والإغماء والتقلصات الناجمة عن الحرارة .
- ٤- التعرف على أهمية التعرضات الأخرى المصاحبة للposure الحراري .
- ٥- معرفة أهمية التأقلم الحراري .
- ٦- تسجيل المعلومات الخاصة بكل عامل في ملف خاص يسهل الحصول عليه .
- ٧- تعريف العمال بالحالات المرضية والعاقير التي تؤثر على تحمل درجات الحرارة العالية .

طريقة قياس الوطأة الحرارية :

تحسب الشدة الحرارية (الوطأة الحرارية) عن طريق :

- ١- وضع ترمومتر مبلل (الترمومتر الزئبقي العادي مع تغطية خزان الزئبقي بقطعة شاش مبللة) في أماكن العمل الحارة .
- ٢- استخدام الترمومتر الأسود ترمومتر جلوب (ترمومتر زئبقي مع وضع خزان الزئبقي في غلاف معدني أسود) إلى جانب الترمومتر المبلل .
- ٣- الترمومتر الجاف .
- ٤- الانتظار لمدة نصف ساعة ثم الحصول على قراءات كل ترمومتر .

وتحسب باستخدام المعادلات الآتية :

(أ) العمل داخل أماكن العمل المغطاة أو العمل في الظل بالأماكن المكشوفة :

$$(\text{الوطأة الحرارية}) = ٧,٠ \times \text{قراءة الترمومتر المبلل} + ٢,٠ \times \text{قراءة ترمومتر}$$

جلوب الأسود

(ب) العمل في أماكن العمل المكشوفة في التعرض لأشعة الشمس المباشرة :

$$(\text{الوطأة الحرارية}) = ٧,٠ \cdot \text{قراءة الترمومتر المبلل} + ٢,٠ \cdot \text{قراءة ترمومتر جلوب}$$

الأسود + ١,٠ قراءة الترمومتر الجاف .

(ج) بالنسبة للتعرض الحراري المتقطع والمصحوب بفترات راحة يحسب متوسط

التعرض الحراري كما يلى :

$$\text{متوسط التعرض الحراري} = \frac{\text{حج} \text{ م}١ \times ١ + \text{حج} \text{ م}٢ \times ٢ \dots + \text{حج} \text{ م} \text{س} \times \text{س}}{\text{١} + \text{٢} \dots + \text{س}}$$

حيث إن : حج م١ = الوطأة الحرارية المحسوبة خلال وقت العمل و ١

حج م٢ = الوطأة الحرارية المحسوبة خلال وقت الراحة و ٢

ويتكرر ذلك حتى الوقت س لكل أوقات العمل والراحة ، ويحسب المتوسط خلال ساعة (٦٠ دقيقة) بالنسبة لفترات التعرض والراحة القصيرة ، وفي خلال ساعتين (١٢٠ دقيقة) بالنسبة لفترات التعرض والراحة الأطول ويجب ألا يزيد ذلك المتوسط على المستويات المدرجة في الجدول (١) .

ويستخدم جدول (١) لتحديد المستويات الآمنة للوطأة الحرارية في بيئة العمل ،

شرط أن يطبق عن كل ساعة عمل واحدة على حدة وتوافر الاشتراطات السابق ذكرها .

**جدول (١) حدود التعرض الحراري (الوطأة الحرارية)
المسموح بها في بيئة العمل وفقا لنظام العمل**

الوطأة الحرارية :			نظام العمل والراحة كل ساعة
عمل شاق	عمل متوسط المشقة	عمل خفيف	
٢٥ °م	٢٦,٧ °م	٣٠ °م	عمل مستمر
٢٥,٩ °م	٢٨ °م	٣٠,٦ °م	٧٥٪ عمل / ٢٥٪ راحة
٢٧,٩ °م	٢٩,٤ °م	٣١,٤ °م	٥٠٪ عمل / ٥٠٪ راحة
٣٠,٠ °م	٣١,١ °م	٣٢,٢ °م	٧٥٪ عمل / ٢٥٪ راحة

جدول (٢) توصيف الأعمال

توصيف العمل	توصيف النشاط الجسماني
(حركة جسم بسيطة) الأعمال الإدارية والأعمال المكتبية - غسيل الأطباق والأواني - الخياطة - العمل على ماكينات واقفاً أو جالساً ،	١- عمل خفيف
(حركة جسم متوسطة) الكتنس - الطبخ - التنظيف - صناعة الأحذية - استعمال أدوات الفك والتركيب والمشي - أعمال الحدائق - قيادة السيارات - قيادة الجرارات والماشيدات -	٢- عمل متوسط
(حركة جسم هنيدة) التجديف - المزادة - السباكه - ركوب الخيل - الجري ولعب الكرة - صعود السلالم بسرعة أو بأحمال - المشي السريع بأحمال - أعمال الحفر والتحميل - تسلق أبراج الكهرباء - التفريز - العمل اليدوى في الحقل - أعمال البناء - قيادة المعدات الثقيلة	٣- عمل شاق

علمًا بأن هذه المعايير للشخص السليم المتافق في حالة عدم وجود تعرضات أخرى

(كيميائية ، فيزيائية ،) .

العمل في ظروف الحرارة المنخفضة :

في حالة ضرورة العمل في درجة حرارة منخفضة فإنه يلزم اتخاذ إجراءات
السلامة المهنية المناسبة ، من حيث ارتداء جهاز تنفس يسمح بتدفئة الهواء المستنشق ،
وكذلك ارتداء الملابس العازلة والواقية التي تحافظ على درجة حرارة العامل
الداخلية .

ملحق رقم (١٠)

**المواد الملوثة غير القابلة للتحلل والتي يحظر على المنشآت الصناعية
تصريفها في البيئة البحرية**

المواد المقاومة للتحلل هي مواد لها خاصيات سمية ومتراكם إحيائياً ولها تأثيرات ضارة على الصحة العامة والصحة المهنية والبيئة والتنوع البيولوجي والنظم البيئية المختلفة لفترات زمنية طويلة وأمكانية انتقالها عن طريق الهواء والماء وتستقر بعيداً عن مكان إطلاقها حيث تجمع في النظم الأيكولوجية الأرضية والمائية .

المواد التي يحظر صرفها في البيئة البحرية تشمل على :

1- Persistent Organic Pollutants (POPs)

Toxaphene	توكسافين
Mirex	ميركس
Aldrin	ألدرین
DDT	دي. دي. تي
Chlordan	كلوردين
Endrin	إندرین
Heptachlor	هيبتاكلور
Hexachlorobiphenyles	ثنائي الفينيل سداسي الكلور
Hexachlorobenzene	سداسي كلور البنزين (HCB)
Polychlorobiphenyles	ثنائي الفينيل متعددة الكلور (PCBs)
Dioxins	ثنائي بنزو باراديوكسين متعدد الكلور (PCDD)
Furans	ثنائي بنزوفينون متعدد الكلور (PCPF)

2- Organomercuric compounds.

3- Organolead compounds.

4- Polycyclic Aromatic Hydrocarbons (PAH).

كما يحظر إلقاء المواد الصلبة مثل (البلاستيك - شباك الصيد - الجبال - الحاويات

بأنواعها -)

ملحق (١١)

أولاً- الاشتراطات والمواصفات الخاصة بوسائل جمع ونقل المخلفات الصلبة البلدية :

(أ) وسائل جمع المخلفات :

- ١- أن تكون حاويات جمع المخلفات معدنية أو بلاستيكية ذات أبعاد وسعت مناسبة يقوم بتحديدها الجهة المسئولة عن عمليات الجمع ووفقاً للتجهيزات الخاصة بسيارات ومعدات نقل المخلفات وأن تقوم الجهة المسئولة بتحديد موقع وضع الحاويات وتوزيعها .
- ٢- يلتزم القائمون على جمع المخلفات الصلبة البلدية بمراعاة نظافة حاويات جمع المخلفات وأن يكون شرط نظافتها المستمر واحداً من الشروط المقررة لأمن ومتانة وسائل جمع المخلفات .
- ٣- أن تكون الصناديق مغطاة بصورة محكمة لا ينبعث عنها رواح كريهة أو أن تكون مصدراً لتكاثر الذباب وغيره من الحشرات .
- ٤- يجب أن يتم تجميع المخلفات على فترات مناسبة تتفق وظروف كل منطقة بشرط ألا تزيد كمية المخلفات في أي من تلك الصناديق وفي أي وقت عن سعته .

(ب) وسائل نقل المخلفات :

- ١- أن تكون سيارة نقل المخلفات مجهزة وحاصلة على تراخيص لنقل المخلفات من الإدارات المحلية المختصة .
- ٢- يجب أن يتم تغطية المخلفات لضمان عدم تناثرها أثناء النقل .
- ٣- يلتزم سائق السيارة والعاملون المساعدون بارتداء الزى الملائم وتطبيق جميع اشتراطات السلامة والصحة المهنية من قفازات وواقى رأس وأخذية ملائمة .
- ٤- يتم تطبيق جميع الاشتراطات السابقة على جميع السيارات والمعدات العاملة من عمال جمع ونقل المخلفات وكنس الشوارع بالإضافة إلى عمال كنس الشوارع .
- ٥- يجب وضع لافتات موضع إليها أرقام الهواتف المخصصة لاستقبال الشكاوى على سيارات ومعدات جمع ونقل المخلفات .
- ٦- يجب غسل السيارات ومعدات جمع ونقل المخلفات يومياً لضمان نظافتها وعدم نقلها للأماكن والأوئلة .

ثانيًا - الاشتراطات والمواصفات الخاصة باختيار وإنشاء مراكز ومصانع تدوير ومعالجة

المخلفات الصلبة البلدية وإنتاج السماد العضوي :

- ١- أن يكون الموقع مناسباً لنشاط المنشأة من حيث اتفاقه مع طبيعة تقسيم المنطقة ووفق خطة استخدام الأراضي التي تقرها وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية .
- ٢- أن يكون الموقع بعيداً عن المناطق الزراعية والمجاري المائية وذلك وفقاً للمواصفات والضوابط والمد الأدنى لبعدها عن هذه المناطق طبقاً لأحكام المادة (...) من اللائحة التنفيذية ويتم إبداء الرأي بشأن تحديد هذه المسافة طبقاً لدراسة تقويم التأثير البيئي .
- ٣- أن يكون الموقع المختار عكس اتجاه الريح السائدة في مناطق التجمعات السكنية أو الصناعية ويتوفر به المرافق العامة اللازمة .
- ٤- ضرورة الالتزام بالتخليص من المرفوضات الناتجة بموقع التخلص بالمدفن الصحي الآمن أو المحكوم .
- ٥- أن يحاط المصنع بسور بارتفاع لا يقل عن ٢ متر مع زراعة سياج من الأشجار الخشبية .
- ٦- وجود نظام سليم للحماية والأمان مع ضرورة وضع خطة لواجهة الطوارئ داخل المصنع وتوفير المعدات والأنظمة اللازمة لذلك مع توافر خطة مناسبة لمكافحة القوارض والمحشرات الضارة والتخليص من الروائح الكريهة أثناء مراحل الإنتاج .
- ٧- ضرورة توفير غرفة إدارة ومعيشة ملائمة مع توفير البنية الأساسية اللازمة من إضاءة وصرف و المياه وذلك لواقع التخلص بالمدفن الصحية الآمنة أو المحكومة .
- ٨- ضرورة إعداد سجل بيئي للمصنع وفقاً للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ بشأن حماية البيئة ولائحته التنفيذية .

يراعى توافر المسافات التالية :

- البعد عن المناطق السكنية والصناعية بمسافة لا تقل عن ٣ كم.
- البعد بمسافة لا تقل عن ٢ كم عن أي من : مخراط السيول - شبكة الوديان - آبار المياه الجوفية - السبخات .
- البعد بمسافة لا تقل عن ٥ كم عن جوانب المجاري المائية .
- البعد بمسافة لا تقل عن ٣ كم عن خط الساحل وشواطئ البحيرات .
- البعد بمسافة لا تقل عن ٥ كم عن أي من : المحبيات الطبيعية وجوانب نهر النيل .

ثالثاً - الاشتراطات والمواصفات الخاصة باختيار موقع التخلص النهائي من المخلفات

الصلبة البلدية بالمدافن الصحية المحكومة والأمنة أو محارق المخلفات وتوليد الطاقة :

- ١- أن تجري الجهة المنوط بها التنفيذ دراسة متكاملة عن طبوغرافية المنطقة التي تزمع تخصيص مكان لاستقبال المخلفات الصلبة فيها ودراسة طبيعتها والكمية المراد التخلص منها طبقاً لطبيعة النشاطات بالمنطقة الحضرية والريفية وعداد سكانها .
- ٢- تجري الجهة المختصة دراسة تقييم الأثر البيئي وترسلها إلى جهاز شئون البيئة لمراجعتها وإبداء الرأي قبل السير في إجراءات تخصيص الموقع وأن يتم التخصيص بالاتفاق مع جهاز شئون البيئة .
- ٣- أن يكون الموقع في عكس اتجاه الريح السائدة للمناطق السكنية والصناعية وأن يكون في منطقة لا تسمح بتلوث المياه الجوفية ويتم تشجير المنطقة المحيطة بالأشجار المناسبة .
- ٤- أن تكون الطرق الموصولة لهذه المواقع سهلة مهده وحركة المرور عليها تتناسب وحجم وعدد السيارات التي تصل إليها يومياً ، ويفضل أن تبعد هذه المواقع عن الطرق الرئيسية بمسافة في حدود ١كم ، والطرق الثانوية بمسافة حوالي ٢٥٠ م .

٥- يجب تغطية المخلفات يومياً بالتراب أو المواد العازلة بسمك لا يقل عن ١٥ سم مع الدك جيداً ، مع ضرورة الاستعانة بالجهات المختصة لتجهيز وإعداد الموقع وفقاً للأسس الفنية والبيئية المناسبة .

يراعى توافر المسافات التالية :

- البعد عن المناطق السكنية والصناعية بمسافة لا تقل عن ٣ كم .
- البعد بمسافة لا تقل عن ٢ كم عن أي من : مخراط السيول - شبكة الوديان - آبار المياه الجوفية - السبخات .
- البعد بمسافة لا تقل عن ٥ كم عن جوانب المجاري المائية .
- البعد بمسافة لا تقل عن ٣ كم عن خط الساحل وشواطئ البحيرات .
- البعد بمسافة لا تقل عن ٥ كم عن أي من المحفيات الطبيعية وجوانب نهر النيل .